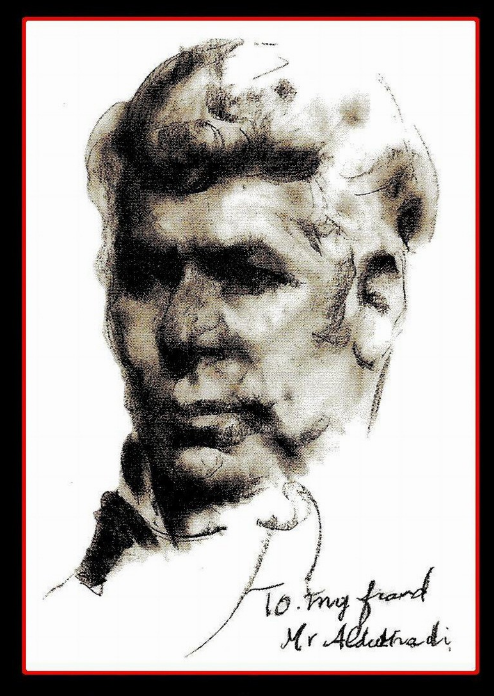
3

الأعمال الكاملة

هادي العلوي



من تاريخ التعذيب في الإسلام



من تاريخ التعذيب
في الاسلام

الأعمال الكاملة

هادي العلوي

اسم المؤلف : هادي العلوي
عنوان الكتاب : من تاريخ التعذيب في الاسلام
الناشر : المدى
الطبعة الثانية : ١٩٩٩
الطبعة الثالثة : ٢٠٠١
الطبعة الرابعة : ٢٠٠٤

Author :Hadi Al Alawy
Title :from the history of Torture in Islam
Al- Mada P.C.
Second Edition : 1999
Third Edition : 2001
Fourth Edition : 2004

دار المدى للثقافة والنشر

سورية - دمشق ص. ب.: ٨٢٧٢ او٧٣٦٦ -تلفون: ٢٣٢٢٢٧٥ -٢٣٢٢٢٧٦-فاكس: ٢٣٢٢٢٨٩

Al Mada Publishing Company F.K.A. - Damascus - Syria
P.O.Box . : 8272 or 7366 .-Tel: 2322275 - 2322276 , Fax: 2322289
www.almadahouse.com E-mail:al-madahouse@net.sy

لبنان - بيروت-الحمراء-شارع ليون -بناية منصور-الطابق الأول - تلفاكس: ٧٥٢٦١٦-٧٥٢٦١٧
E-mail:al-madahouse@idm.net.lb

العراق - بغداد- أبو نواس- محلة ١٠٢- زقاق ١٣-بناء ١٤١
مؤسسة المدى للإعلام والثقافة والفنون - جانب فندق السفير
تلفون: ٧١٧٠٣٩٥-٧١٧٠٥١٢ فاكس: ٧١٧٥٩٤٣
almadapaper.com
almada112@yahoo.com almada119@hotmail.com

هادي العلوي

الأعمال الكاملة - ٣

من تاريخ التعذيب في الاسلام





ملحوظة

تتألف هذه الدراسة من قسمين يروي أحدهما قصص التعذيب في تاريخ الاسلام ومواقف الفئات المختلفة منه وآراء الفقهاء فيه . ويبحث القسم الثاني في المقتربات الدينية للتعذيب كاشفا من خلالها عن دور الاديان في هذه الظاهرة الجنائية . وفي هذا القسم تركز الدراسة على البعد الديني للتعذيب من خلال استقصائها للبعد التعذيبي في الأديان، لاسيما السماوية، ولو أنها لا تستبعد الأبعاد الأخرى كاقتراف مشترك لجميع المجتمعات والمعاشر الطبقية واللاطبقية .

القسم الأول

مسح ترميزي للتعذيب في الاسلام

في الاصطلاح:

التعذيب اشتقاق حديث تقابله ثلاثة اصطلاحات قديمة: العذاب والبسط والمُثْلة. وقد استعمل الأولان في العصور الاسلامية بمعنى واحد يشير إلى إيلام الأسير أو المتهم على سبيل الانتقام أو الحصول منه على الاعتراف بشيء ما. والبسط يتعدى بعبارة (عليه) وهو بهذا المعنى مستعمل في دارجة بغداد ولكن متعدياً بنفسه فيقال: بسطه، بمعنى ضربه، والمبسوط هو المضروب، خلافاً للمراد منه في بعض اللهجات العربية الأخرى حيث يعني المبسوط المستريح والمسرور، وهو اشتقاق من معنى الانبساط يعني الانشراح. أما المُثْلة فهي تشويه الشخص حياً أو ميتاً...

يرد العذاب في القرآن عند وصف العقاب الأخروي الذي يتم بتعريض أهل النار لصنوف من العقوبات وصفت في القرآن والحديث. وما يعدده القرآن من هذه العقوبات ينطوي اصطلاحاً تحت طائلة التعذيب ومنه: التحريق، الشي بإنضاج الجلود، التجويع والتعطيش،

سقي الصديد وهو القيح وسقي المهل أي المعادن المذابة... وسيأتي الكلام عن هذه الأمور في القسم الثاني من الرسالة.

أغراض التعذيب وضحاياه :

استخدم التعذيب في العصور الاسلامية المختلفة لأغراض شتى سنقسمها لغرض الدراسة قسمين عريضين:

١- تعذيب لأغراض سياسية.

٢- تعذيب لأغراض أخرى.

التعذيب السياسي:

إن التعذيب لغرض سياسي هو الأسبق ظهوراً في الدولة. ويرتبط ذلك بظاهرة الصراع الطبقي الذي تتولى الدولة إدارته من خلال دورها الشرقي المباشر في سيرورة الانتاج الاجتماعي، أو من خلال دورها الأوربي في التعبير عن حاجات الطبقة السائدة في المجتمع. وإحدى الوسائل الأساسية في إدا رة الصراع الطبقي هو القمع بأشكاله المختلفة. ويتوجه القمع أساساً ضد الطبقات المنتجة مستهدفاً غرضين: إدامة الإنتاج ومنع المنتجين من الوصول إلى السلطة. وبوجه عام، تلجأ إلى القمع السياسي الحكومات التي لاتملك قاعدة شعبية تكفيها لتثبيت حكمها. واعتماد وسائل التعذيب في هذه الحالة يخطط له كوسيلة معوضة عن عزلة الحكام بقصد توفير الرادع الذي يمنع المقت الشعبي من أن يتحول إلى تحرك يهدد سلطة الحاكم.

أول تطبيق لهذا النوع من التعذيب يرجع إلى خلافة معاوية بن أبي سفيان. وكان معاوية يملك قاعدة شعبية متينة في الشام ساعدته على أن يشتهر بالحلم المأثور عنه، لكن استقلاله بالسلطة بعد تنازل الحسن بن علي أثار في وجهه عدة إشكالات منها :

- موقف جمهور المسلمين الذين اعتادوا حكم الخلفاء المقيد بالشرع والذي تجاوزه معاوية بعد أن أقام سلطته الفردية المطلقة.
- موقف العرب الذين لم يتعودوا الخضوع لسلطة، لاسيما سلطة مستبدة. (اللقاحية الجاهلية)
- معارضة أهل العراق المتمسكين بالولاء لعلي بن أبي طالب وأولاده.

والمواقف الثلاثة متكاملة متداخلة لأن الرفض العراقي لمعاوية مرتبط من جهة بالتقاليد البدوية المناوئة للاستبداد ومن جهة أخرى بأسلوب الحكم الاسلامي المستند إلى مبدأ سيادة الشريعة. ومن هنا كان العراق مركز النشاط المعارض للحكم الأموي الجديد. ورغم أن معاوية اشترى ولاء العديد من الزعامات القبلية لهذا الإقليم الخطر فإنه لم يستطع السيطرة على المعارضة التي تحركت أحياناً خارج إطار القبيلة. وقد لجأ أول الأمر إلى المداراة فولى المغيرة بن شعبه، أحد دهاة العرب، حكم البلاد. لكن دهاء المغيرة لم يكن ناجعاً في تخفيف حدة المعارضة فعزل بوال آخر من طراز مختلف، هو زياد بن أبيه. وكان قد نجح في استدراج زياداً مستفيداً من عقدة النسب وجمع له ولايتي الكوفة والبصرة اللتين يتألف منهما إقليم العر اق آنذاك. وقد أظهر زياد مواهب إرهابية نادرة في صدر الإسلام وصار قدوة لمن بعده من الولاة والحكام المسلمين. وهو مشرع لعدة أمور سارت عليها السلطة الاسلامية فيما بعد، مثل منع التجول والقتل الكيفي وكان يعرف عندهم بالقتل على التهمة أو على الظن، وقتل البريء لإخافة المذنب، وقد طبقه على فلاح خرج ليلاً للبحث عن بقرته الضائعة خلافاً لقراره بمنع التجول في الليل، وقتل النساء، وهو غير مألوف عند العرب. ويخبرنا الطبري[1] أن وكيل زياد على البصرةو هو الصحابي سَمُرة بن جندب أعدم ثمانية آلاف من أهلها تطبيقاً لمبدأ زياد في القتل على

---

(١) تاريخ الأمم والملوك. القاهرة ١٩٣٩، ١٧٦/٤.

التهمة. ويروي السمعاني في الأنساب أن زياد أمر بقطع لسان رشيد الهجري وصلبه لأنه تكلم بالرجعة[٢] والحكم بقطع اللسان تطوير مبكر لفن التعذيب يدل على السرعة التي تقدمت بها دولة الاسلام في طريق تكاملها كمؤسسة قمعية.

يروى عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: «تشبه زياد بعمر فأفرط، وتشبه الحجاج بزياد فأهلك الناس». ومناط الشبه هو شدة عمر التي استوحاها زياد في حكم العراق. ومن المعروف مع ذلك أن شدة عمر لم تقترن بحالات قتل كيفي، أوتعذيب، وإنما كانت درجة من الحزم والضبط جعلته مهيباً في عيون الناس. ومناط الإفراط هو أن شدة عمر تحولت عند زياد إلى إرهاب دموي استوحاه الحجاج ومضى فيه إلى مداه الأبعد. والحجاج نسخة متطرفة من زياد وعلى يده أصبح الإرهاب حالة يومية شاملة يعيشها الناس على اختلاف فئاتهم ولمختلف الأسباب من سياسية وعادية. وقد أنشأ سجن الديماس المشهور. ويقال انه كان بلا سقوف. وقدر عدد من كان فيه عند وفاته بعشرة الاف من الرجال والنساء. وكان التعذيب يطبق على الأ سرى والمعتقلين تبعاً لحالاتهم، لكن الشكل السائد لإرهاب الحجاج كان القتل الكيفي بوسيلته الشائعة وهو قطع الرأس بالسيف. وأضاف الحجاج الصلب بعد القتل للأشخاص الذين لهم وزن خاص في حركة المعارضة، وكان من ضحايا هذا الإجراء ميثم الثمار، من أصحاب علي بن أبي طالب المقربين.

استمرت سياسة التعذيب لأجل الإرهاب بعد استراحة قصيرة في خلافة عمر بن عبد العزيز، لتأخذ مدى جديداً على يد هشام بن عبد

(٢) اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير . القاهرة ١٣٥٧ هـ ، ٢/ ٨٥ .



الملك في الشام وولاته في الأقاليم. وطبق هشام بنفسه طريقة القتل بقطع الأيدي والأرجل في بعض الحالات المشددة ومنها إعدام غيلان بن مسلم الدمشقي بتهمة القول بالقدر. وبنفس التهمة أعدم خالد القسري، عامله على العراق، الجعْد بن درهم. وقد نفذ الإعدام ذبحاً. ولإعدام هذين الرجلين ملابسات سياسية معروفة في تاريخ القدرية والمعتزلة[٣] وكان خالد القسري قبل ولاية العراق والياً على الحجاز وأصدر حينذاك تحذيراً لمن يطعن في الخليفة أن يصلبه في الحرم، أي في داخل البيت الحرام. ومن المعروف أن الشريعة حرمت قتل الحيوان في هذا المسجد واختلف الفقهاء فيما إذا كان يجوز قتل الأفاعي والعقارب فيه.

وطبق شقيقه أسد ، حاكم خراسان،، طريقة قطع الأيدي والأرجل والصلب على أتباع الحارث بن سريج الثائر على الأمويين في المشرق[٤]. ولدينا رواية في الطبري تفيد أن الإحراق استخدم في خلافة هشام لإعدام داعية من غلاة الشيعة هو المغيرة بن سعيد العجلي، وكان قد خرج على الدولة في ظاهر الكوفة أيام ولاية خالد القسري.

كانت خلافة هشام صحوة الموت للأمويين، وقد ورثه خلفاء قصار العمر وسط اضطرابات متلاحقة انتهت بالثورة العباسية التي قضت على مروان بن محمد آخر خلفائهم، وبويع للسفاح كأول خليفة

---

(٣) كان القول بالقدر موجهاً ضد جبرية الأمويين . وكان لغيلان نفسه موقف سياسي ضمن المعارضة الاسلامية للحكم الأموي ، وقد انضم إلى عمر بن عبد العزيز فعينه لبيع الأموال المصادرة من الأمويين . وكان غيلان ينادي عليها متشفياً : تعالوا إلى متاع الظَلَمة! تعالوا إلى متاع الخونة! واختفى بعد وفاة عمر إلى أن قبض عليه في خلافة هشام وأعدم .

(٤) ٤٤٢/٤ .

عباسي(*). وقد واصل العباسيون تراث أسلافهم الأمويين وأضافوا إليه. ويذكر الطبري[٥] أن عدد من أعدمهم أبو مسلم الخراساني في المشرق بلغ ستمائة ألف بين رجل وامرأة وغلام. وكان ابراهيم الإمام، زعيم الدعوة ، قد كتب إليه، بقتل أي غلام بلغ خمسة أشبار إذا شك في ولائه [٦]

واجه العباسيون بدءاً من خليفتهم الثاني أبو جعفر المنصور، معارضة متزايدة من نفس الجماعات التي عارضت الأمويين: الشيعة، الإمامية والزيدية، والخوارج والمعتزلة، ومن فرق ظهرت فيما بعد ضمت الشيعة الاسماعيلية ولواحقها وفروعها المختلفة، والخرّمية والزنج، فضلاً عن المنافسين للخلفاء والخارجين عليهم طمعاً في السلطان، واتبعوا لقمعها نفس الأساليب ولكن بعد تطويرها لمضاهاة التصاعد في أشكال المعارضة المسلحة. ولدينا روايات في «مقاتل الطالبيين» لأبو الفرج الأصفهاني تفيد أن المنصور قتل بعض العلويين بدفنهم أحياء[٧]. وتطور القتل بالتقطيع إلى زيادة في عدد الأوصال المقطعة، فبعد أن كانت الأيدي والأرجل تقطع دفعة واحدة صارت تقطع إلى عدة أوصال ويضم إليها أجزاء أخرى من الجسم. وقد أبلغها الرشيد إلى أربع عشرة قطعة، مع تطوير في الوسيلة تضمنت استعمال مدية غير حادة بدلاً من السيف[٨] وبلغ القتل تحت التعذيب

(*) أدلى الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه (الإمام زيد وعصره) برأي ظريف علل فيه فشل زيد بن علي الثائر على هشام ونجاح العباسيين فقال انها كانت مشيئة الله أن لاينتهي حكم الأمويين على أيدي رحيمة لئلا يفوتهم نصيبهم من العقاب على مااقترفوه من جرائم ، فسقطوا بأيدي ناس من طرازهم! وبصرف النظر عن غائية الشيخ أبو زهرة فإن فكرة الجزاء في التاريخ قد مرت على لسان فيلسوف العصر كارل ماركس . انظر تعليقه عى تمرد الهنود ضد الانكليز ، المنشور ضمن مجموعة «في الاستعمار» ترجمة فؤاد أيوب - دار دمشق ص ١٧٦ .

(٥) ٦/ ١٧ . عند اليعقوبي انه قتل مئة ألف . وهو أقرب إلى المعقول . انظر ٢/ ٨٥ .

(٦) نفسه ٦/ ١٤ .

(٧) ط الحلبي - القاهرة ١٩٤٩ ، ص ٢٢٨ . (الفصل المتعلق بمقتل عبد الله بن الحسن وأولاده) .

(٨) الطبري ٦/ ٥٢٦ .

أشنع حالاته بعد الحقبة العباسية الأولى. ويرتبط ذلك بتعقد الوضع العام للمجتمع العربي الذي عانى مع ظهور الاسلام مخاضات التدرج من البداوة إلى الحضارة واستكملها في غضون القرن الأول للحكم العباسي؛ حيث اقترن تبلور الدولة بالطلاق البائن مع بقايا المثل البدوية. وهكذا جاءت ذروة النمو الاجتماعي متوازية مع حالة القمع المنفلت من الضوابط (وهومايفسر تبعاً لنفس المعيار حدية الثورة الاجتماعية لدى القرامطة، الذين ظهروا في هذه الحقبة، بالقياس إلى فرق المعارضة التي سبقتها).

وتأوبت الدويلات المنشقة على نهج الخلافة العباسية، لوجودها في نفس المرحلة. وكان الأمراء المتغلبون في المشرق نماذج متممة للخليفة العباسي في التعامل مع خصومهم السياسيين وهو مانجده أيضاً في الأندلس، لاسيما في إبان الصراع بين ملوك الطوائف. ومن الجدير بالذكر هنا أن التعذيب السياسي ظل مقتصراً على الصراع الداخلي دون العلاقات الخارجية إلا في النادر. وكان هناك تمييز ملحوظ في المعاملة بين أسرى الحرب من الكفار وأسرى الحرب من المسلمين. وكان الأسير الكافر يسترق أو يفادى أو يقتل بالوسائل الاعتيادية تبعاً لأحكام الشريعة في أسرى الحرب ولم تجر العادة على قتله تحت التعذيب.

التعذيب لأغراض أخرى:

قلنا أن التعذيب السياسي هو أقرب ظهوراً في الدولة وأنه موجه في الأساس ضد الطبقات المنتجة لصالح الطبقة أو الطبقات السائدة. على أن الصراع الطبقي لايتحدد في الواقع بهاتين الجبهتين العريضتين وإنما يسلك طريقه أيضاً إلى داخل الطبقة السائدة آخذاً شكل الصراع على

الاستئثاربثمار عمل المنتجين. ومع نشوء حافز السلطة كقيمة مستقلة نسبياً عن وظيفة الدولة الاجتماعية لاسيما في المشرق، يظهر صراع آخر يتمثل في التنافس على الاستئثار بالمزايا التي توفرها قياة الدولة.

وتختلف هذه المزايا عن المزايا الطبقية في كونها ناشئة عن السلطة كمؤسسة لها خصوصياتها ضمن المجتمع الطبقي، وهي خصوصية ناشئة بدورها عن امتلاك أداة للقمع وللتمتع بالقدرة على توجيه الآخرين وتسيير المجتمع. وبناء على تعدد جبهات الصراع، تتعدد حوافز القمع فتخرج به عن محض الغرض السياسي ليصبح جزءاً من السلوك اليومي للحاكم، أي «نزوعاً» يتعامل به مع سائر فئات المجتمع على اختلاف مواقعها من الخارطة السياسية للدولة. ويحدث أحياناً أن تتظاهر هذه النزعة في شكل من العصاب الذي اشتهر به الامبراطور الروماني نيرون، وظهر في العصر الحديث لدى هتلر وبعض الحكام العرب الصغار. وسنجد في تاريخنا الاسلامي آفات من هذا القبيل يتفق ظهورها مع استشراء القمع السياسي. وقد وجدت حالات تعذيب في وقت مبكر يتصل بصدر الاسلام استهدفت أموراً غير سياسية ولكنها بقيت ممارسات معزولة حتى نهاية الأمويين حيث تفاقمت النزعة مع تفاقم التعذيب السياسي على يد العباسيين الأوائل منتهية إلى نشوء التعذيب غير السياسي كاتجاه سائد.

يشمل التعذيب في هذا المنحى:

- التعذيب للاعتراف.
- التعذيب للجباية.
- التعذيب للعقوبة.
- تعذيب المقابلة بالمثل.

التعذيب للاعتراف: يستهدف انتزاع الاعترافات من المتهم في

القضايا العادية كالقتل الشخصي والسرقة. وقد تطرق إليه أبو يوسف في كتاب الخراج وتشكى منه بمرارة مما يدل على انتشاره في الحقبة العباسية الأولى. والشكل المعتاد لذلك هو ضرب المتهم باليد أو بالهراوة أو السوط. وبالنظر لعدم مساس هذه الجرائم بأمن الدولة والمصالح المباشرة للطبقة الحاكمة، لم تستخدم فيها أساليب خارقة للعادة كالتي استعملت في التعذيب السياسي، رغم أنها عكست في ظهورها كحالة متكررة قوة النزعة وشمولها. ولعل مما خفف الاندفاع فيه اختصاص القضاة بالنظر في هذه الجرائم بشيء من الاستقلال عن الدولة. ومن شأن القضاة التحرج - كفقهاء- عن مخالفة الشريعة مالم يتعرضوا للضغوط من أرباب السلطة أو يخضعوا لاعتبارات شخصية معينة.

التعذيب للجباية: وجه لاستحصال الخراج أو الجزية من الفلاحين وأهل الذمة. وتشير رواية عن هشام بن حكيم بن حزام سنفصلها فيما بعد إلى ظهور هذه الممارسة أيام الصحابة، لأن هشام صحابي. ولكن دون تعيين ما إذا كانت قد حصلت في زمن خليفة راشد أو أموي. على أية حال فإن تعذيب الخاضعين للضريبة قد تفاقم على يد الأمويين بتأثير قوة الداعي إليه وهو الحصول على المال، مع شيوع الامتناع عن الدفع بنتيجة سياسة الإفقار التي اتبعها الأمويون ضد مجمل السكان. وترجع الكثير من وقائع التعذيب لهذا الغرض إلى زمن الحجاج، الذي ربطت بعض الروايات بين شدة بطشه وتضاؤل حصيلة

---

(٩)أورد الأبشيهي في «المستطرف» إحصائية بخراج السواد في أيام عمر بن الخطاب والحجاج وعمر بن عبد العزيز توخى فيها تسجيل أثر العدل والجور في حصيلة الخراج وهي : عمر بن الخطاب ١٢٧ مليون درهم (عند الماوردي ١٢٧مليون) . الحجاج ١٨ مليون درهم عمر بن عبد العزيز السنة الأولى ٢٠ مليون . السنة الثانية ٦٠ مليون .

وفسر الهبوط في زمن الحجاج بغشمه وظلمه . انظر ١/ ١٠١ .

الخراج في أيامه[٩]. وهناك مايدل على أن التعذيب أصبح قاعدة متبعة في الجباية، وهو ماكان يعنيه أبو حمزة الخارجي في خطبة ألقاها بالمدينة اثر احتلال قصير الأمد لها عام ١٢٨ حين قال مشيراً إلى الخليفة الأموي[١٠]:

لبس بردتين قد حيكتا له وقومتا على أهلها بألف دينار، قد أخذت - أي الدنانير- من غير حلها و صرفت من غير وجهها بعد أن ضربت فيها الأ بشار وحلقت فيها الأشعار». (الأبشار - جمع بشرة).

يقصد أبو حمزة جلد الخاضعين للجزية والخراج وحلق شعرهم لإرغامهم على الدفع. وقد صدرت عن عمر بن عبد العزيز عند استخلافه تعليمات لعلاج هذا الوضع تضمنت النهي عن كل صنوف التعذيب ولأي غرض. ويبدو أنه حقق بعض النجاح في وقف موجة التعذيب ولكن رحيله العاجل بعد أقل من ثلاث سنوات أعاد الأمور إلى نصابها السابق. وتدلنا رواية لليعقوبي على استمرار هذه الأساليب حتى عهد الرشيد حيث ذكر أن الفضيل بن عياض، المحدث الزاهد، رأى أناساً يعذبون في الخراج فاستنكره بالاستناد إلى حديث نبوي في النهي عن التعذيب. وتذكر الرواية أن الرشيد لما بلغه ذلك أمر برفع العذاب عن الناس. وارتفع العذاب من تلك السنة[١١]. والعذاب الذي رفعه الرشيد هو عذاب الجباية وليس غيره، وقد مر بنا أنه مارس التعذيب السياسي، ولاشك في أنه استؤنف بعد الرشيد، مع افتراض التقيد بالمنع في حياته.

من قبيل تعذيب الجباية تعذيب عمال الخراج الذين يتهمون بالاختلاس وهو أمر مألوف في الوظائف المالية، وكان المتورطون فيه

---

(١٠) الأغاني ٢٤/ ٢٤٢ .

(١١) اليعقوبي ٢/ ١٢٢ .

من كافة المراتب: الوزير فرئيس الديوان فالموظفون. وكان من الشائع أن يسطو الوزير أو رئيس الديوان على قدر من الأموال التي تحت يديه بعلم خليفته أؤ سلطانه، لكن حسابه يؤجل إلى مابعد العزل، الذي غالباً مايقترن باستجواب لأجل المصادرة يتضمن التعذيب في حالة الإنكار. أما الموظفون فهم عرضة للاستجواب في كل وقت. وتشتد وقائع الاختلاس، ومايتبعه من تعذيب، حين تكون الدولة في حالة انحلال أو فساد عام وهذا هو السبب في استشرائه بعد الحقبة العباسية الأولى حيث سيطر المتغلبون الأتراك على الخلافة منذ مقتل المتوكل وتجزأت الدولة إلى دويلات. وقد استخدمت لتعذيب المختلسين وسائل وأساليب يحتمل أن تكون مكرسة لهذا الغرض، منها التنور الذي ابتكره وزير الواثق محمد بن عبد الملك الزيات ، وسنصفه لاحقاً. وقد استمر التعذيب دون أن يتوقف الاختلاس، فكان هناك على الدوام مختلسون من مختلف المراتب ومعذبون بتهمة الاختلاس.

التعذيب على سبيل العقوبة: تتضمنه بعض مواد العقوبات المنصوص عليها في الشريعة وهي الجلد للسكران والزاني غير المحصن والمحكوم بالقذف، والرجم للزاني المحصن، وقطع يد السارق، وقطع أيدي وأرجل قطاع الطرق وصلبهم. ويصح على هذه العقوبات اسم التعذيب من جهة كونها وسائل لايلام المحكوم سواء كانت خفيفة نسبياً كالجلد أؤ شديدة كالرجم وقطع الأوصال، وهو مايميزها عن العقوبة الاعتيادية بالسجن الذي تفترض القوانين الحديثة عدم اقترانه بإيلام السجين إلا في الجرائم المعاقب عليها بالأشغال الشاقة. ومن الناحية العملية، لم يستخدم الرجم إلا نادراً، بخلاف الجلد والقطع والصلب التي استمرت في مختلف الأزمان. على أن عقوبات التعذيب لم تتحدد بالشرع وإنما امتدت إلى جرائم عادية أخرى رغم

التشديد في النهي عن تجاوز الحدود المقررة. وتتصل بعض هذه الخروقات بأيام النبي محمد نفسه حيث أعدمت امرأة بأمر زيد بن حارثة بربطها إلى فرسين جريا بها[١٢] ولم تذكر المصادر ما إذا كان ذلك قد تم بعلمه. وقد مد الحكام المسلمون هذه العقوبات إلى مخالفات أخرى كجرائم الفكر والسرقة، كما استخدموها للتأديب والانتقام الشخصي. وشملت عقوبة التعذيب كذلك حالات القصاص، وهو بحسب الشرع، الاعدام بقطع الرأس في قتل العمد، لكنه تجاوز هذا الحد في القصاص السياسي، ومن أمثلته تعذيب عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي بن أبي طالب[١٣]، وتعذيب الخادم الذي قتل أبو سعيد الجنّابي مؤسس الحكم القرمطي في شرقي الجزيرة العربية.

تعذيب المقابلة بالمثل: ورد عن النبي محمد في حادث العَرَنيين. وكان هؤلاء قد استولوا على إبل للنبي وقتلوا راعيها النوبي، وقطعو ا يديه ورجليه وغرزوا الشوك في عينيه ولسانه حتى مات. فأرسل النبي في طلبهم فأدركوا، فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وألقاهم في الشمس حتى ماتوا[١٤]. وتقر الشريعة هذا الشكل من العقوبة في القصاص، وهو مبدأ مستمد عبر التوراة من قانون حمورابي. ويوفر مبدأ المقابلة بالمثل عذراً شرعياً للتعذيب ولذلك فهو يفترض سلطة مقيدة بالقانون. وهذا هو السبب في أننا لانجد له أثراً في سلوك الحكام المسلمين، الذين لم يكونوا في حاجة للاعتذار عن سياستهم بإقامتها على أساس الشريعة.

---

(١٢) السهيلي ، «الروض الأنُف» ٢/ ٢٦١ . كانت من رؤوس غطفان شديدة التأليب على المسلمين وكان لها ثلاثة عشر ابن كلهم فربان . وقد تحدت قريش محمد أن يتمكن منها فأرسل إليها زيد بن حارثة في مفرزة وقتلها في ديار غطفان وطافوا برأسها في المدينة للرد على تحدي قريش .

(١٣) في الاختصاص للمفيد انه قال لابنه الحسن : اقتل قاتلي واياك والمثلة .ص ١٥٠

(١٤) ابن عبد البَر ، «الاستيعاب» ٢/ ٦٣٣ .

ظهر التعذيب أيضاً في معاقبة الهاربين من الجيش منذ الفتوحات الأولى. وكانت العقوبة أيام الراشدين هي التعزير(*) وتتم بإقامة الهارب حاسراً في مكان عام للتشهير به. وقد أضاف مصعب بن الزبير، في العراق، إلى نزع العمامة حلق الرأس واللحية. وفي ولاية بشر بن مروان - شقيق عبد الملك- للعراق فرض التعذيب الجسدي فكان الهارب يرفع عن القاع ويسمر في يديه مسماران في حائط - على طريقة صلب المسيح- ويترك لشأنه، فربما بقي معلقاً حتى يموت وربما خرق المسمار كفه فسلم(١٥).

إن مصدرالتعذيب في الحالات الموصوفة آنفاً هو الدولة، وضحاياه هم عامة الناس. وهو أمر مفهوم مادام القادر على التعذيب هو المالك لأجهزة الدولة. ولدينا مع ذلك استثناء هام كان فيه ضحايا التعذيب هم الحكام أنفسهم. جرى ذلك في أوان التغلب الذي فرضه العسكريون الأتراك على الخلفاء العباسيين بعد المتوكل، وقد ظهرت حينذاك طريقة سمل العيون لإرغام الخليفة غيرالمرغوب فيه على التنازل. ويهدف السمل إلى حرمان الخليفة من أحد شروط الاستخلاف وهو سلامة الجسد حيث يصبح بعد أن يفقد إحدى عينيه أو كلتيهما في حكم المنخلع. وكان ذلك يتم في هجوم مباغت يدبره المتغلب ضد الخليفة يقوم المهاجمون خلاله بسمل عينيه أو إحداهما. وقد يكون التدبير خفياً بحيث يسجل الهجوم على ملاك الاعتداء من عناصر غير منضبطة، أو مباشراً بحكم السلطة الفعلية التي يتمتع بها

(*) التعزير عقوبة معنوية تكون عادة بجلدات محدودة العدد .

(١٥) ابن الأثير «الكامل في التاريخ» في أخبار الحجاج وقد ورد فيه لمجند عاشق كتب إلى حبيبته :

لولا مخافة بشر أو عقوبته ... وأن يُنوَّط في كفّيَّ مسمار

إذن لعطّلت ثغري ثم زرتكم ... إن المحب لمن يهواه زوّار .

عطلت ثغري : كناية عن الهرب من جبهة القتال . والثغور هي خطوط التماس مع دار الحرب وكانت بمثابة الحدود

المتغلب. وفي كلتا الحالتين يسقط اسم الخلافة عن الخليفة القائم ويستبدل به غيره. وكان السبب في ذلك عدم قدرة المتغلبين على خلع الخليفة دون مبرر شرعي لأنه قد يثير مقاومة الخليفة ويظهرهم للناس مستهترين أكثر مما ينبغي.

فنون التعذيب وأبطاله

لم يكن التعذيب مألوفاً في الجاهلية بالنظر لقيم البداوة المناهضة للتنكيل. وقد ظهرت منه بوادر في المدن التجارية وجهت رئيسياً ضد العبيد. وفي بداية الدعوة الاسلامية بمكة وجد تجار قريش حاجة لإرهاب عبيدهم ومواليهم الذين أسلموا فعذبوهم ليرجعوا عن الاسلام. وكانت وسيلتهم في ذلك هي التشميس الذي يعتمد على شمس الجزيرة الحارقة. فكانوا يكتفون الضحية ويلقونه في الشمس بعد إلباسه أدراع الحديد أو وضع جندلة على ظهره أو صدره ويترك على هذا الحال ساعات غير محدودة قد تستمر مادامت شمس النهار في عنفوانها. وظهر التشميس أيضاً في صدر الاسلام لتعذيب الممتنعين عن دفع الخراج. ويتفاوت مفعول هذه الوسيلة تبعاً لشدة حرارة الشمس، فهي في العراق والجزيرة أوجع للضحية، وفي بلاد الشام أقل إيلاماً.

إن التشميس هو أقدم وسائل التعذيب وهو وسيلة مشتركة بين الجاهلية والاسلام. ونبدأ الآن بعرض مفصل للوسائل التي ظهرت في الاسلام.

حمل الرؤوس المقطوعة:

وتدخل في باب المثلة بالميت. وقد بدأها الأمويون في زمان معاوية.



ويقال إن أول رأس حُمِل في الاسلام هو رأس عمرو بن الحَمَق، أحد أتباع علي بن أبي طالب، وقد قتله زياد بن أبيه. ومن الحوادث المشهورة في هذا الباب حمل رؤوس الحسين وأصحابه بعد معركة كربلاء. وقد ثبتت الرؤوس على الرماح وسير بها من كربلاء إلى الكوفة حيث قدمت لحاكمها عبيد الله بن زياد. ثم استأنفوا السير بها إلى دمشق لتقديمها إلى الخليفة الأموي. ولم تتكرر هذه المثلة بكثرة أيام العباسيين، إلا أنها انتشرت في الأندلس أيام ملوك الطوائف، ومن المبرزين فيها المعتمد بن عباد صاحب اشبيلية الذي أقام في قصره حديقة لزرع الرؤوس المقطوعة. وكان المعتمد شاعراً.

الضرب والجلد:

باليد أو السوط أو الهراوة أو المقرعة. وهو الشكل المعتاد في تعذيب الاعتراف، كما استعمل في التأديب والانتقام السياسي. والضرب باليد غالباً مايكون صفعاً على القفا والوجنتين ولم يكن الغرض منه الإيلام بقدر الإهانة. ويضرب بالهراوة على الكتفين والظهر والأرداف. أما المقرعة فللرأس وهي أشد إيلاماً من اليد والهراوة. ويمكن اعتبار المقرعة تطويراً للدرّة، وهي عصا خفيفة كان عمر بن الخطاب يحملها في تطوافه بالأسواق والدروب ويقرع بها المخالفين لتعلمياته. وقد استبدل بها عثمان السوط، أو العصا بحسب الروايات، وكان ذلك من أسباب النقمة عليه.

أما الضرب بالسوط فهو الجَلْد، وينفذ في المضروب واقفاً أو مبطوحاً، وقد يقنطر ويضرب، وهو ما اختاره والي المدينة لجلد مالك بن أنس مؤسس المذهب المالكي. وكان قد أفتى، كما في رواية لابن عبد البر

في «الانتقاء»، بعدم شرعية البيعة للمنصور لأنها أخذت بالإكراه، فأمر الوالي بتأديبه، وتم ذلك برفعه من يديه ورجليه بعد أن قلبوه على وجهه وأخذوا بجلده على الظهر. وليس للأسواط مقدار معلوم إلا في العقوبات الشرعية التي تضمنت حداً أعلى هو مئة جلدة لجريمة الزنا. لكن التحديد الشرعي لم يعمل به. وكان المقدار يتحدد تبعاً لرغبة الآمر وربما استمر حتى الموت كما حدث لبشار بن برد الذي جلد بأمر المهدي بعد أن هجاه. وغالباً مايتم الجلد دفعة واحدة ولكن يحدث أن يقسط على دفعات ، ومن أمثلته جلد أبو حنيفة، مؤسس المذهب الحنفي، مئة سوط بأمر حاكم العراق الأموي - عمر بن هُبيرة- لرفضه عرضاً بالعمل في إدارته. وقد نفذ الحكم بالتقسيط؛ كل يوم عشرة أسواط. وكان الهدف من التقسيط إعطاءه فرصة للتراجع وقبول المنصب الذي عرض عليه(١٦).

تقطيع الأوصال:

ويشمل قطع اليدين والرجلين واللسان وصلم الآذان وجدع الأنف وجب المذاكير (الأعضاء التناسلية للرجل). وقطع اليد الواحدة منصوص عليه في الشريعة عقوبةللسارق، وكذلك قطع اليدين والرجلين وهولقطاع الطرق. وقد توسع الحكام المسلمون بعد الراشدين في هذه الوسيلة دون التقيد بالجرائم المنصوص عليها،وطبقت، رئيسياً، على الجرائم السياسية. وكان المقطوع يترك حتى يموت من تلقائه فإذا لم يمت قطعوا رأسه. وأقدم مثال لهذه الطريقة هو قتل

---

(١٦) هذا هو المروي في المصادر التي ترجمت للنعمان . وقد نسب ابن حجر في «الخيرات الحسان» هذا الإجراء إلى المنصور وقال إنه مات بعد الجلد بخمسة أيام . ومن المعروف أن المنصور سجنه ولم يجلده وأنه مات في السجن مسموماً كما ترجحه رواية أخرى لابن حجر .

عبد الرحمن بن ملجم، قاتل علي بن أبي طالب، وقد أعدم ببتر يديه ورجليه ولسانه وسمل عينيه. ثم قطع رأسه[١٧]. والبتر هو الغالب في هذه الحالات، أما الصلم والجدع فنادراً مايحصل. ولكن جب المذاكير كان في بعض الأحيان عقوبة يفرضها السيد على عبده إذا صدر منه فعل جنسي لايرضاه السيد.

سلخ الجلود:

في رواية لابن الأثير[١٨] أن قائداً من الخوارج يدعى محمد بن عَبادة أسر في أيام المعتضد بالله فسلخ جلده كما تسلخ الشاة. ونقل ابن الأثير حادثاً آخر كان ضحيته أحمد بن عبد الملك بن عطاش صاحب قلعة أصفهان الاسماعيلية. وكان السلاجقة قد حاصروا القلعة بقيادة السلطان محمد بن ملكشاه ثم افتتحوها وأسروا صاحبها ابن عطاش. يقول ابن الأثير: فسلخ جلده حتى مات، ثم حشي جلده تبناً[١٩]. والغرض من حشوه عرضه بعد ذلك للتشهير والتخويف. وقبض المعز الفاطمي على الفقيه الدمشقي أبو بكر النابلسي بعد أن بلغه قوله: «لو أن معي عشرة أسهم لرميت تسعة في المغاربة (الفاطميين) وواحداً في الروم» واعترف بالقول واغلظ لهم بالكلام فسلخوا جلده وحشوه تبناً وصلبوه[٢٠]. والسلخ من أشنع صنوف التعذيب ويستدعي الإقدام عليه نزعة سادية في غاية الإفراط، ولذلك لم يتكرر كثيراً.

---

(١٧) الدينوري، «الأخبار الطوال» ص ٢١٧.

- ابن طاووس، فرحة الغري. ط حجر، ايران، ١٣١١ هـ ص ٥. نقلاً عن «مقتل أمير المؤمنين» للثقفي (من الكتب القديمة المفقودة) قال: نقلته عن نسخة عتيقة تاريخها ٢٥٥ هـ. وابن طاووس من رجال القرن السابع.

- ابن الأثير، «أُسد الغابة» طهران ١٣٢٢ هـ، ٤/ ٣٨٥.

(١٨) الكامل في التاريخ ٧/ ١٥١.

(١٩) نفسه ١٠/ ١٥١.

(٢٠) نفسه ٢/ ٢٣٠ حوادث ٣٦٣. الرسمية للدولة الاسلامية.

الاعدام حرقاً:

فرضه أبو بكر على رجل مأبون يدعى الفُجاءة السُلَمى. وكان قد نقل إليه إنه «يؤتى من دبره كما تؤتى النساء» وهو من الأمور التي لم يتعودها عرب الجاهلية وصدر الاسلام. وورد في حروب الردة مايدل على أن أبا بكر ضمن تعليماته لقادة الجيوش التي أرسلها لمحاربة المرتدين أوامر بالإحراق. وروى الطبري كتابين له في هذا المعنى كما نقل وقائع نفذت فيها أوامره[٢١]. ويخبرنا البلاذري في «فتوح البلدان» أن خالد بن الوليد أحرق بعض المرتدين بعد أسرهم وأن اعتراضاً من الصحابة قدم لأبي بكر ضد هذا الإجراء، فردهم أبو بكر قائلاً: «لاأشيم سيفاً سله الله على الكفار». يقصد خالداً.

واستعمل بعض ولاة الأمويين هذه العقوبة ضد الثائرين عليهم. وقد ذكرت آنفاً إحراق المغيرة بن سعيد العِجلي حياً بأمر خالد القسري حاكم العراق. وفي أوائل العباسيين أعدم الكاتب عبد الله بن المقفع حرقاً بأمر سفيان بن معاوية أحد ولاة المنصور[٢٢]. وقد طور العباسيون في وقت لاحق هذا الفن إلى شيٍّ الضحايا فوق نار هادئة. وهو مافعله المعتضد بحق محمد بن الحسن المعروف بشيلمة أحد قادة الزنج في البصرة. وكان المعتضد قد أعطاه الأمان ثم اكتشف أنه يواصل نشاطه المعادي سراً فأمر بنار فأوقدت ثم شد على خشبة من خشب الخيم وأدير على النار كما يدار الشواء حتى تقطع جلده ثم ضربت عنقه[٢٢].

---

(٢١) تاريخ الطبري ٢/ ٤٨٨ ، ٤٩٠ ، ٤٩١ .

(٢٢) ابن النديم ، الفهرست ط فلوجل ١٧٨ .

قال ابن النديم : طل المنصور دمه لما فعله في شرط عبد الله بن علي . وكان ابن المقفع قد حرر الأمان الذي أعطاه المنصور لعمه عبد الله وضمنه شروط باهظة تقطع عليه سبيل نقضه .

(٢٢) الطبري ٨/ ١٦٥ .

انظر كذلك : ابن النديم ص١٩ .

وفي البداية والنهاية أنه وجد نصراني يشرب الخمر مع مسلمة في نهار رمضان فحكم نائب دمشق للمنصور ابن قلاوون بإحراق النصراني وجلد المرأة. فأحرق بسوق الخيل (حوادث ٦٨٧ هـ) والمنصور من حكام المماليك بمصر.

تعذيب متعدد الوسائل

تجمع هذه الطريقة عدة أشكال من التعذيب ضد شخص واحد. وقد استخدمت ضد أسرى القرامطة في بغداد، ومن أمثلتها تعذيب ابن أبي الفوارس من قادة القرامطة في سواد الكوفة، بأمر المعتضد وتفصيله كما أورده الطبري[٢٣]:

وعلقت بالأخرى جندلة وترك في حاله تلك من نصف النهار إلى المغرب. ثم «قلعت أضراسه أولاً. ثم خلعت إحدى يديه بشدها إلى بكرة متحركة. قطعت يداه ورجلاه في الصباح وقطع رأسه وصلب في الجانب الشرقي - من بغداد- وحملت جثته بعد أيام إلى محلة تدعى الياسرية كانت تعلق فيها جثث القرامطة ليصلب معهم».

مثال آخر وصفه الطبري أيضاً وهو لصاحب الشامة الحسين بن زكرويه قائد القرامطة في السواد وكان قد أسر مع عدد من أصحابه وجيء بهم إلى بغداد ليعدموا:

«بنيت دكة في مكان عام ونودي على الناس لحضور حفلة الاعدام. وبدأوا يقتادون الأسرى واحداً واحداً وكان الرجل يؤخذ ويبطح فتقطع يمنى يديه ويحلق بها ليراها الناس ثم ترمى. ثم تقطع رجله اليسرى ويحلق بها لنفس الغرض وترمى. ثم يسرى يديه فيمنى رجليه ويرمى بكل مايقطع إلى

---

(٢٣) الطبري ٨/٢٠٧ .

أسفل ثم يقعد فيقطع رأسه ويرمى به مع جثته إلى أسفل.

وقدم حسين بن زكرويه وضرب مئة سوط، وقطعت يداه ورجلاه. وكوي بالنار فغشي عليه فأخذ خشب فأضرمت فيه نار ووضع في خواصره وبطنه فجعل يفتح عينيه ثم يغمضهما. فلما خافوا أن يموت ضربوا عنقه. ورفع رأسه على خشبة فكبر الجلادون من فوق الدكة وتبعهم سائر الناس بالتكبير»[٢٤]. ولم تجر العادة بالتكبير في مثل هذه الأحوال إلا حين يكون الرأس المقطوع لعدو خطر. وهومافعله الأمويون عند قطع رأس الحسين بن علي في كربلاء. وكان الحسين بن زكرويه حينما أدخل إلى بغداد واستقبله الناس خاطبهم بقوله: ياقتلة الحسين.

تنور الزيات :

ابتكره محمد بن عبد الملك الزيات وزير الواثق لتعذيب عمال الخراج المختلسين. وكان يصنع من خشب تخرج منه مسامير حادة وفي وسطه خشبة معترضة يجلس عليها المعذب. وقد عذب فيه صانعه بعد عزله زمن المتوكل بسبب إهانة كان قد وجهها إليه قبل أن يستخلف. ووصف الطبري تعذيبه على الوجه التالي:[٢٥]

«حبس أولاً. ثم سوهر (منع من النوم) فوكل به سجان ينخسه بمسلة كلما أراد أن يغفو. ثم ترك أياماً فنام وانتبه فاشتهى فاكهة وعنباً فقدمت إليه فأكل. ثم أعيد إلى المساهرة أياماً نقل بعدها إلى التنور حيث مكث أياماً كلما أراد أن يغفو سقط على مسمار فانتبه، فكان يضطر إلى البقاء فوق الخشبة المعترضة ومقاومة النوم. وهي الفكرة التي تكمن وراء صنع التنور بهذا

(٢٤) نفسه ٨/ ٢٣٠ .

(٢٥) نفسه ٧/ ٣٤٠ .

الشكل. أي أن المعذب يجد أمامه خيارين، إما النوم على المسامير أو السهر طيلة إقامته في التنور.

أشكال مفردة:

تدخل هذه الأشكال في عداد المبادرات الآنية ولذلك لاتجري على نسق واحد أو تصميم متبع. وفيما يلي وصف لبعض الوقائع:

القتل بالطشت المحمى:

قبض السفاح العباسي على عبد الحميد الكاتب، وكان في معية مروان آخر الخلفاء الأمويين، فسلمه إلى صاحب شرطته فكان يحمي له طشتاً ويضعه على رأسه إلى أن مات..

التعذيب بالمقدحة:

أوردت مصادر السيرة[٢٦] أن النبي محمد دفع كنانة بن الرُبَيِّع، من زعماء بني النضير، إلى الزبير قائلاً: عذبه حتى تستأصل ماعنده. وكان تحت يده كنز من أموال بني النضير... وعذبه الزبير بالمقدحة فكان يقدح في صدره حتى أشرف على الموت. ثم سلمه النبي إلى محمد بن مسلمة لقتله ثأراً لأخيه الذي قتله بنو النضير.

الموت بالنورة :

من الوسائل التي قيل ان ابراهيم الإمام، زعيم الدعوة العباسية، قتل بها على يد مروان بن محمد آخر خلفاء الأمويين وضع رأسه في

(٢٦) ابن هشام «السيرة» وقائع فتح خيبر .
- ابن كثير ، «البداية والنهاية» ، القاهرة ١٩٣٢ ، ٤/ ١٩٧ .

جراب مليء بالنورة وشده عليه بإحكام. وقد ترك على هذه الحالة إلى أن مات مختنقاً[٢٧].

النفخ بالنمل:

سعيد بن عمر الحرشي كان والياً على خراسان لعمر بن هبيرة حاكم العراق (كان المشرق يدار من العراق أيام الأمويين) وكان يستخف بأوامره، فأرسل إليه رجلاً يستطلع حاله. فعاد الرجل فأيد ماذكروا عنه. وكان سعيد بعد أن علم بالرجل وضع له سماً في بطيخة لكنه لم يمت و رجع إلى العراق فعولج حتى برئ. وعزل عمر بن هبيرة سعيداً وعذبه بأن نفخ في بطنه النمل[٢٨]. ولم تذكر الرو اية إن كان قد مات أم لا.

التعطيش:

عام ٤٠٣ هـ هجمت خفاجة على الحجاج فقتلوا منهم خلقاً وهرب الكثيرون إلى الصحراء فماتوا عطشاً فقبض الوزير البويهي فخر الملك على قائدهم وأركانه وأمر بصلبهم على مسيل ماء بحيث يرونه ولا يصلون إليه حتى ماتوا عطشاً[٢٩]

التبريد بعد الجلد:

أورد الغزالي في «إحياء علوم الدين» أن عبد الملك بن مروان خطب ابنة التابعي سعيد بن المسيب، وكانت مشهورة بجمالها، لابنه الوليد فرفض سعيد لورعه ومعارضته لسياسة الأمويين، فأمر عبد الملك بتأديبه فضرب مئة سوط في يوم بارد وألبس جبة صوف ثم صب عليه جرة ماء بارد. وارتكب عمر بن عبد العزيز إجراءً مماثلاً بحق

(٢٧) تاريخ الدولة العباسية لمؤلف مجهول . دار الطليعة بيروت . فصل : ابراهيم الامام .

(٢٨) الطبري ٥/ ٣٦٩ .

(٢٩) ابن كثير ، المصدر السابق ، حوادث سنة ٤٠٣ هـ .

خُبيب بن عبد الله بن الزبير بأمر من الوليد بن عبد الملك حين كان عمرواليا على المدينة. وتقول بعض الروايات أن الوليد لم يضمن أمره صب الماء البارد وأن عمر أضاف هذه العقوبة من عنده. ولعل هذا هو السبب في حدة شعوره اللاحق بالجريمة كما تقول الروايات حيث أعلن الندم والتوبة وحاول التخلص من الولاية(*). وكان يومذاك في الخامسة والعشرين من عمره.

التكسير بالعيدان الغليظة:

مر بنا ذكر خالد القسري الذي كان والياً على الحجاز ثم على العراق لهشام بن عبد الملك. وقد عزل خالد بيوسف بن عمر الثقفي ثم قتل بسبب مخالفات صدرت منه ضد الخليفة. وكان قتله على الشكل التالي:[٣٠]

> وضع عود غليظ على قدميه وقام عليها عدد من الجلادين فكسرت قدماه. ثم وضع العود في ساقيه فكسرت بنفس الطريقة. ثم نقل إلى فخذيه ومنهما إلى حقويه وانتهى العمود إلى صدره فكسر، وعندها مات. وكان خلال ذلك ساكتاً لايتأوه...

قرض اللحم:

استخدمه قرامطة شرقي الجزيرة. وكان مؤسس الدولة القرمطية أبو سعيد الجنابي قد اغتيل بيد خادمه بعد أن دخل الحمام، وقام

(*) كان عمر يقول لمن يبشره بحسن العاقبة لما قام به في خلافته: «فكيف بخُبيب؟» وكان خبيب قد مات نتيجة تعذيبه بهذه الطريقة. ويبدو مما ذكرته الرواية أنه كان شاباً حكيماً بعيد الإدراك رفيع الخلق فأراد الأمويون التخلص منه. انظر «نسب قريش» لمصعب الزبيري ٦/ ٢٤٠ و «نسب قريش» للزبير بن بكار ١/ ٢٨٠.

(٣٠) نفسه ٥/٥٦٣.

الخادم بعده بقتل عدد من القادة استدرجهم إلى الحمام. وقبضوا على الخادم بعد اكتشاف أمره فشدوه بالحبال ثم أخذوا يقرضون لحمه بالمقاريض حتى مات [٣١].

إخراج الروح من طريق آخر:

عقيدة خروج الروح من الفم عند الموت أوحت للمعتضد بأشكال من القتل أراد بها إخراج روح المقتول من غير طريق الفم. قال المسعودي في «مروج الذهب» إن المعتضد كان شديد الرغبة في أن يمثل بمن يقتله وذكر من وسائل ذلك:

١- إذا غضب على القائد النبيل أو الذي يختصه من غلمانه أمر أن تحفر له حفيرة يدلى رأسه فيها ويطرح التراب عليه ويبقى نصفه الأسفل ظاهراً فوق التراب. ثم يداس التراب بالأرجل حتى تخرج روحه من دبره بعد أن تكون قد سدت كل المنافذ التي يمكن أن تخرج بواسطتها من فمه.

٢- يؤخذ الرجل فيكتف ويؤخذ القطن ويحشى في أذنيه وخيشومه وفمه. ثم توضع منافخ في دبره حتى ينتفخ ويتضخم جسده. ثم يسد الدبر بشيء من القطن. وبعدها يفصد من العرقين فوق حاجبيه حتى تخرج الروح من ذلك الموضع.

قلع الأظافر:

أقيمت وليمة قرشية حضرها هشام بن عبد الملك حين كان أميراً، ووجيه يدعى عمارة الكلبي. واقتضى ترتيب الوليمة أن يجلس عمارة فوق هشام، فاستكثرها منه وآلى على نفسه أن يعاقبه متى أفضت إليه الخلافة. فلما استخلف أمر أن يؤتى به وتقلع أضراسه وأظافر يديه.

---

(٣١) المقريزي. «اتعاظ الحنفاء» القاهرة ١٩٤٧ ص ٢٢١.



ففعلوا به ذلك. وكان يقول فيما بعد يندب نفسه[٣٢]:

عذبوني بعذابٍ قلعوا جوهر رأسي
ثم زادوني عذاباً نزعوا مني طساسي
بالمدى حُزَّز لحمي وبأطراف المواسي

الطساس: الأظافر (لهجة يمنية)

وهنا يذكر أشكالاً أخرى من التعذيب لم تذكرها الرواية ولعلها جاءت استطراداً منه لاستكمال صورة العدوان الذي وقع عليه.

التعذيب بالقصب:

فيروز بن حصين من قادة انتفاضة ابن الأشعث ضد الحجاج في العراق. أسر بعد فشل الانتفاضة، وكان تحت يديه أموال طائلة يعود بعضها للحركة. ولاستحصال الأموال منه أمر الحجاج بتعذيبه، فعرّي من ملابسه ولفوه بقصب مشقوق ثم أخذوا يجرون القصب فوق جسده. ولزيادة إيلامه كانوا يذرون الملح ويصبون الخل على الجروح التي يسببها القصب. وبعد أن يئس الحجاج من اعترافه بالأموال قطع رأسه.

التعذيب الجنسي:

من الوقائع النادرة في هذا المجال اغتصاب نساء المدينة على يد جنود من أهل الشام بأمر من يزيد بن معاوية، وسيرد الكلام عليها لاحقاً. لكني لم أعثر حتى الآن على رواية موثوقة بشأن الاعتداء الجنسي على الأسرى أو المعتقلين. سوى مارواه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» أن الحاكم بأمر الله الفاطمي كان يتجول في الأسواق

(٣٢) امالي القالي – بيروت ص ٥٧

على حمار ومعه غلام أسود ضخم فمن أراد تأديبه أمر الأسود فأولج فيه جهاراً[٣٢]. ويبدو أن التغليظ في النهي عن الزنا جهراً، مع بقايا القيم والتقاليد القبلية قد جعل مثل هذه الاقترافات غير ميسورة. وكان ولاة الأمويين يعتقلون النساء ويقتلونهن أحياناً ولكن مع عدم المساس بشرفهن الشخصي. وقصة زوجة الكميت بن زيد مع والي العراق خالد القسري تحتفظ هنا بدلالة هامة. فقد كان الكميت معتقلاً بأمر هشام بن عبد الملك وينتظر تنفيذ حكم من هشام بقطع لسانه على قصائده الهاشميات، فدبر خطة هروب مع زوجته فلبس ثيابها وانسل من السجن ليلاً. وجاء السجانون صباحاً لتنفيذ الحكم، فوجدوا زوجة الكميت في السجن بدلاً منه. وأخذوها إلى خالد القسري فلم يزد هذا الارهابي الخطر على أن قال: حرة فدت ابن عمها!

تعذيب أدبي:

كان يطبق على المخالفات التي لاترقى إلى درجة الجنحة أو الجناية أو التي لاتمس أمن السلطة ومصالحها. ومن وسائله حلق اللحى أو نتفها - والنتف يجمع بين التعذيب الجسدي والأدبي معاً - وحلق الرؤوس. وكانت هذه العقوبات تفرض أحياناً على الزعران والزنادقة. ومنها قص الشعر الطويل، وكان يطبق على المراهقين أو الفتيان اللاهين. وقد تباهى ابن الجوزي في «القصاص والمذكرون» بحملة قادها في بغداد ضد هؤلاء فقصوا فيها «أكثر من عشرة آلاف طائلة - أي خصلة طويلة». ومن وسائل التعذيب الأدبي التي شاعت هو التشهير، وكان يتم في الغالب بإركاب المشهر به على حمار والطواف به في المدينة ومعه أشخاص ينادون بجريمته. ويورد الجاحظ في

---

(٣٢) ١٥/١٧٦ . الرواية في حاجة إلى توثيق .

«مفاخرة الجواري والغلمان» تشهيراً بهذه الوسيلة لجارية ماجنة في بغداد قبض عليها وهي تجامع مخنثاً بكُنَّديج (قضيب اصطناعي) ويؤخذ من رواية الجاحظ أنها اعتبرت هذه الوسيلة معادلة للقتل، لأنها كانت تخاطب الرجال عند الطواف بها وتقول متهمة إياهم بالظلم: «إنكم تنيكوننا الدهر كله فلما نكناكم مرة واحدة قتلتمونا»(*) .. وابتكر عبيد الله بن زياد وسيلة إضافية في التعذيب الأدبي بهذه الطريقة طبقها على الشاعر المتمرد يزيد بن مفرِّغ الحميري، أمر بأن يسقى مادة مسهلة ثم يطاف به . وكان الشاعر يسلح على نفسه أثناء الطواف.

خارطة التعذيب

تفاقم التعذيب على يد الأمويين، متلازماً مع تحول دولة المدينة البسيطة إلى امبراطورية يحكمها خليفة مطلق السلطة. لكن ذلك لايعني أن التعذيب لم يمارس من قبل. وقد أشرنا آنفاً إلى أوامر أبي بكر بحرق المرتدين ودفاعه عن أفعال من هذا القبيل صدرت عن خالد بن الوليد في حروب الردة(**). ويمكن اعتبار خلافة عثمان نقطة تحول أولية في القمع الاسلامي فهو مؤسس جهاز الشرطة في الاسلام، وقد ذكر ابن حبيب في «المحبّر» اسم مدير الشرطة الذي

(*) في العامية البغدادية المعاصرة يقال للمرأة الماجنة أو المستهترة : مشهورة . ويبدو أن هذا من آثار تلك العقوبة التي شاع استعمالها آنذاك في بغداد . ومنه قولهم في التوبيخ : مسخم (بتفخيم السين إلى الصاد) ويشار به إلى المشهر به قديماً إذ كانوا يلطخون وجهه بالسخام ونحوه . وورد اصطلاح «تجبيه» ومعناه في القاموس المحيط أن تحمر وجوه الزانيين ويحملا على بعير أو حمار ويخالف بين وجهيهما .

(**) يروي ابن سعد في الطبقات أن أبا بكر كان يقول : إن لي شيطاناً يعتريني فإذا رأيتموني غضبت فاجتنبوني لاأؤثر في أشعاركم وأبشاركم - أي في رؤوسكم وجلودكم- ج ٣/ ١٥١ . ويروي أبو عبيد عن اسحق أن أبا بكر بعث سلمة بن سلامة بن وقش إلى خالد يأمره أن لايستبقي من بني حنيفة رجلاً قد أنبت . فوجد خالداً قد صالحهم . الأموال ص ٢٥٧ .

أنبت يعني نبتت له عانة دليلاً على احتلامه ، أي بلوغه العمر الذي يجوز فيه قتله حسب الشريعة .

عينه وهو عبد الله بن منقذ التيمي - من قريش- ونوه بما يدل على بساطة جهازه، كمؤشرعلى سلطة قمعية في طور النشوء. وانتهج ولاة عثمان نهجاً قمعياً، محدوداً في دار الاسلام، منفلتاً في دار الحرب (جبهة الفتوحات)... ولم يرد عن عمر بن الخطاب شيء من ذلك؛ أما علي فهناك رواية تقول بأنه أحرق مرتدين. وقد أخرجها البلاذري في «أنساب الأشراف» على وجهين يرد في أحدهما أنه أحرقهم أحياء وفي الآخر أحرقهم بعد قتلهم بالسيف[٢٤]. وتربط بعض المصادر هذا الحدث بأتباع عبد الله بن سبأ الذي قيل أنهم ألّهوا علياً فأحرقهم في روايات، ونفاهم في روايات أخرى. وتورد الروايات التي ذكرت الاحراق رجزاً قيل ان علي أنشده عند أو بعد إحراقهم. وعبد الله بن سبأ مشكوك في تثريخيته، كما أن الغلو لم يكن قد ظهر في زمان علي. لكن رواية البلاذري عن حرق المرتدين ممكنة بالنظر لوجود مثل هذه الحالات في ذلك الوقت. ومن المستبعد مع ذلك أن يكون علي قد أحرقهم أحياء لما نعرفه عنه من تشدد في مراعاة أحكام الشريعة. والوجه الثاني لروايةالبلاذري أحرى عندي بالقبول. مع التنبيه إلى أن الرجز الذي نسب إلى علي في هذا الحادث ركيك لايحتمل صدوره عنه، وهو من عناصر الضعف في الرواية، مالم يكن أضيف إليها فيما بعد.

يستثنى من خلفاء الأمويين عمر بن عبد العزيز، الذي حكم أقل من ثلاث سنوات، ويزيد الناقص الذي حكم ستة أشهر. أما الباقون فكانوا قمعيين بدرجات متفاوتة. وظهرت ملامح نزعة سادية لدى بعض الولاة والقواد مثل زياد بن أبيه وابنه عبيد الله ومسلم بن عُقبة المري والحجاج وقرة بن شريك وبشر بن مروان ويزيد بن المهلب وخالد القسري وأخوه أسد. ويروى أن عمر بن عبد العزيز استعرض بعض

---

(٢٤) «أنساب الأشراف» ١٨٨/٥ .

هؤلاء يوماً - قبل خلافته - فتحدث بما يشعر بالهول من اجتماع عدد منهم في وقت واحد. قال: الحجاج بالعراق، والوليد بالشام، وقرة بمصر، وعثمان بالمدينة، وخالد بمكة... اللهم قد امتلأت الدنيا ظلماً وجوراً فأرح الناس! واشتهر الحجاج من بين هؤلاء رغم أن فيهم من لايقصر عن شأوه. وتقول رواية شعبية إنه كان إذا أعدم أحداً يستمني على نفسه... ويكرس هذا الجنوح في الخيال حالة الاقتران السيكولوجي بين الجنس والعنف مماعسى أن يكون الحدس الشعبي قد لمسه من خلال نموذج سادي تصدر قصص الارهاب في تاريخنا.

وينتظم الخلفاء العباسيون في نفس السلك، مع استثناءات من النزعة السادية يمكن أن تشمل المأمون والواثق، والخلفاء الذين وقعوا تحت طائلة البويهيين والسلاجقة ففقدوا سلطتهم الفعلية، وخلفاء الحقبة العباسية الأخيرة الذين عاشوا في ظروف خاصة واقتصرت سلطتهم في الغالب على بغداد وما حولها. وعرف بالدموية من ولاتهم وقوادهم: أبو مسلم الخراساني وعبد الله بن علي ومعن بن زائدة ويزيد بن مزيد وعقبة بن مسلم. ومن الوزراء الفضل بن مروان ومحمد بن عبد الملك الزيات وحامد بن العباس. وفي الأندلس، تميز المعتمد بن عباد بميله إلى التلذذ بمشهد الرؤوس التي كان يأمر بقطعها. وقد مر بنا أنه كان يشتلها في حديقة داره. واشتهر بالقسوة معظم ملوك الطوائف من غير المعتمد، وكذا المرابطون والموحدون الذين اقترن تاريخهم بأعمال الإعدام الجماعية التي ذهب ضحاياها مئات الألوف من خصومهم. ومن الخلفاء الفاطميين عرف الحاكم بأمر الله بحالته المرضية التي تجمع بين أعراض التقلب والمزاج الدموي. وعرف من القرامطة أبو طاهر القرمطي بالمذابح المجانية في مكة وغيرها من النواحي التي امتدت إليها غزواته مالم نضع في الحسبان احتمال

المبالغة في أخباره التي وردتنا في مصادر معادية للقرامطة.



جلادون من الخلفاء يندمون عند الموت:

بتأثير الحرمة المؤكدة للقتل الكيفي والتعذيب كان بعض الخلفاء يتنغصون عند الموت لخوفهم من دخول جهنم. فقال عبد الملك بن مروان ليتني كنت غسالاً. وبلغت الفقيه أبو حازم فقال: الحمد لله الذي جعلهم يتمنون عند الموت مانحن فيه. ولانتمنى عند الموت ماهم فيه... (ترجمة عبد الملك من الطبري وابن الأثير) وقال الواثق العباسي: «لوددت أني أقلت العثرة وأني حمال أحمل على رأسي». وطُلب منه العهد لولده فقال: لايراني الله أتقلدها حياً وميتاً. (اليعقوبي ٢/٨٣) وفي قوله هذا إشارة إلى حتمية اقتران القمع الدموي بالسلطة الفردية. وقال والده المعتصم عند الموت: لو كنت أعلم أن عمري هكذا قصير لم أفعل مافعلت - الطبري في ترجمته. وانفرد الحجاج براحة ضمير مطلقة ترجع إلى ولائه الديني للأمويين.

موقف الفقهاء:

اشتملت مصادر الحديث على روايات في النهي عن المثلة، أي تعذيب الحي وتشويه الميت حدد الفقهاء على أساسها مواقفهم من التعذيب نعرضها فيما يلي:

- حديث عمران بن حُصين، أخرجه أحمد بن حنبل في «المسند» والدارمي في «السنن» ونصه[٢٥]:

(٢٥) المسند ٤/ ٣٢٩، ٤٣٢، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٥.
-سنن الدرامي ط كانفور بالهند ١٢٩٣ هـ. نص: ٣٨٢.

«ماقام فينا رسول الله خطيباً إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة». أورداه من عدة طرق.

- حديث عبد الله الخطيمي، أخرجه أحمد ونصه [٣٦]:

«نهى رسول الله عن النُهبة والمثلة».

- حديث المغيرة بن شعبة، أخرجه أحمد ونصه[٣٧]:

«نهانا رسول الله عن المثلة».

- حديث سَمُرة بن جُنْدُب، أخرجه أحمد ورواه ابن هشام في السيرة ونصه مماثل لنص عمران بن حصين[٣٨].

- حديث هشام بن حكيم بن حزام، أخرجه أبو داود في «السنن» ومسلم في الصحيح ونصه[٣٩]:

«مر هشام بن حكيم على أناس من الأنباط بالشام قد أقيموا في الشمس. فقال: ماشأنهم؟ قالوا: حبسوا في الجزية. فقال هشام: أشهد لسمعت رسول الله يقول إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا. ودخل على حاكم فلسطين فحدثه بالحديث فأمر بهم فخلوا».

- وصية إلى سراياه أوردها ابن هشام في السيرة وأخرجها الترمذي في «الصحيح» نصها[٤٠]:

في السيرة: لاتغلّوا ولاتمثلوا

في الصحيح: لاتغدروا ولاتمثلوا.

- حديث هبّار بن الأسود، أخرجه الطبري في «ذيل المذيّل» وأبو داود في «السنن» وابن عبد البر في «الاستيعاب» وأورده ابن هشام في

---

(٣٦) المسند ٤/٣٠٧ .

(٣٧) نفسه ٤/٢٤٦ .

(٣٨) نفسه ٤/ ٤٢٨ . السيرة ٢/ ٨٧ .

(٣٩) صحيح مسلم ٨/ ٣٢ . سنن أبو داود - باب الجهاد .

(٤٠) السيرة ٢/٤٠٩ . الترمذي - باب في النهي عن المثلة . قال عن الحديث حسن صحيح .

«السيرة» والزبير بن بكار في «نسب قريش» بصيغ تتفاوت قليلاً خلاصتها أنه أوصى سرية، أو عدة سرايا، إذا ظفروا بهبار بن الأسود أن يحرقوه. ثم استأنف: لايعذب بالنار إلا الله. وأمرهم بقطع يديه ورجليه بدلاً من ذلك[٤١].

وكان هبار من بلطجية قريش وللنبي ثأر شخصي معه لأنه طارد ابنته زينب عندما هاجرت من مكة لتلتحق بوالدها وضربها فسقطت من بعيرها. وكانت حاملاً فأجهضت. ويختص هذا الحديث بالنهي عن الاعدام حرقاً. (ظفر محمد بهبار في فتح مكة وعفا عنه).

– أحاديث وردت عن طريق الشيعة. فيها رواية لليعقوبي تؤكد النهي عن التعذيب لأي سبب كان. وحديث في نهج البلاغة بالنهي عن المثلة، وآخر عن أئمة أهل البيت في معاقبة مرتكبي التعذيب بالسجن المؤبد[٤٢].

تتصل بهذه الفئة من الأحاديث فئة أخرى حرمت ضرب العبيد وتعذيبهم. منها:

– حديث لليعقوبي[٤٣]:

«ألا أخبركم بشرار الناس؟ من أكل وحده ومنع رفده وجلد عبده».

(الرفد: العطاء).

– حديث عمر بن شعيب، أخرجه ابن ماجة[٤٤]:

«جاء رجل إلى النبي صارخاً. فقال رسول الله: مالك؟ قال:

---

(٤١) الاستيعاب ٢/ ٦١٦ . سيرة ابن هشام ٢/ ٦٤٩ . ذيل المذيل (المنتخب) ملحق بالجزء الثامن – الأخير– من تاريخ الطبري . أبو داود ، ٢/ ٧٩ : لم يذكر هباراً باسمه .

مسند أحمد – الحديث ٨٠٥٤

(٤٢) تاريخ اليعقوبي ٢/ ١١١ .

نهج البلاغة (محمد عبده) ٢/ ٨٧ . مفتاح الكتب الأربعة ٥/ ٢٢٤ عن الكافي .

(٤٣) تاريخ اليعقوبي ٢/ ٦٤ .

(٤٤) سنن ابن ماجة ص ٨٩٤ .

سيدي رآني أقبل جارية له فجب مذاكيري. فقال النبي: علي بالرجل. فطلب فلم يقدر عليه. فقال رسول الله للعبد: اذهب فأنت حر». (المذاكير: الأعضاء التناسلية للرجل).

- حديث هلال بن عسّاف، أخرجه مسلم وابن عبد البر[٤٥]:

كنا نبيع البُر في دار سويد بن مُقرن فخرجت جارية وقالت لرجل منا كلمة فلطمها. فغضب سويد وقال: لطمت وجهها؟ لقد رأيتُني سابع سبعة من إخواني مع رسول الله مالنا إلا خادم واحدة فلطمها أحدنا فأمرنا رسول الله فأعتقناها. (البر، بضم الباء، القمح).

- حديث أخرجه أبو داود في «السنن»[٤٦]:

«من لطم مملوكه فكفارته أن يعتقه».

- حديث مقارب أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد»[٤٧]:

«من ضرب عبده في غير حد حتى يسيل دمه فكفارته عتقه».

وهناك جملة أخرى من الأحاديث بشأن تعذيب الحيوان. منها:

- حديث سعيد بن جُبير، أخرجه الدارمي في «السنن»[٤٨]:

«خرجت مع ابن عمر في طريق المدينة فإذا غِلمه يرمون دجاجة. فقال ابن عمر من فعل هذا؟ فتفرقوا. فقال: إن رسول الله لعن من مثّل بالحيوان».

- حديث أبو أيوب الأنصاري أخرجه الدارمي وأبو داود[٤٩]:

«سمعت رسول الله قد نهى عن قتل الصبر. فوالذي نفسي بيده لو كانت دجاجة ماصبّرتها». (قتل الصبر هو القتل

---

(٤٥) الاستيعاب ٢/ ٥٩٤ . صحيح مسلم ٥/ ٩١ . وأخرج أبو داود حديثاً في نفس المعنى .

(٤٦) سنن أبو داود - باب الحدود .

(٤٧) تاريخ بغداد ٨/ ١٦٢ .

(٤٨) نفسه ٢٥٣ . سنن أبو داود - باب الجهاد

(٤٩) صحيح مسلم ٦/ ٧٢, ٧٣ . الدارمي ٢٥٣ .

المسند . حديث ٥٦٦١ ، ٥٩٥٦ . وفيه أيضاً حديث النهي عن التصبير رقم ٥٦٨٢ .

البطيء بوسائل التعذيب).

ولهذا الحديث صيغة أخرى في صحيح مسلم تفيد بأن النبي نهى أن «تصبّر البهائم» وثالثة في سنن الدارمي تفيد أنه نهى عن المجثّمة أي المصبورة(٥٠).

إن هذه الروايات تحظى بتوثيق علماء الجرح والتعديل من حيث السند ولم يرد بشأنها مايثير الشك في المصادر التي تناولت الأحاديث الموضوعة أو الضعيفة كاللآلئ المصنوعة للسيوطي والفوائد المجموعة للشوكاني. لكن توثيق السند، رغم أهميته، ليس حاسماً في تصويب الرواية. ونحن نضع في حسابنا: ١- اتجاهات الفرق المعارضة وبعض المتورين الذين وقفوا ضد الارهاب ومايحتمل أن تثيره من الحاجة إلى مبادئ شرعية تسند وقفتهم. وفي تاريخ الحديث أمثلة كثيرة على ذلك. ٢- وقائع المثلة في السيرة. وهي تعارض منطوق الأحاديث المذكورة. وقد جرى المستشرقون على الاستفادة من هذا التعارض للتشكيك بالأحاديث. وثمة مع ذلك حجة مقابلة لدى الطرف الرسمي - السلطة المعذبة- إلى شرعنة سياساته يمكن أن تقف وراء رواية هذه الوقائع في السيرة وتخضعها لنفس القدر من التشكيك. على أني لاأرى مسوغاً لتصميم أحادي يمكن أن تغرى به الرغبة في تجاوز أي من هذه الروايات، التي نقلت إلينا في مصادر معتمدة لايصح إخضاعها للتشكيك الاعتباطي. وتعارض التوجيه والممارسة لايكفي هنا للترجيح بالنظر لاختلاف الدوافع والظروف التي تحكم كلاً منها، ولأن منحى الانفصام بين الفكر والسلوك، كمنحى سائد بدرجات متفاوتة في تاريخ الوعي البشري يمنع من المعايرة بينهما.

مهما يكن من شيء، فقد تقبل الفقهاء هذه الأحاديث واعتبروها



نصاً قاطعاً في تحريم التعذيب. ولاشك أنهم نظروا إلى ماصدر عن النبي في هذا الشأن من خصوصياته التي لاتندرج في عداد السنة. وبنيت على ذلك جملة من الأحكام الفقهية تناولت قضايا التحقيق والعقوبات وأمور الحرب سنلم بها في السطور الآتية:

وسائل الاعدام:

لم يتطلع الفقهاء المسلمون إلى يوم تلغى فيه عقوبة الاعدام، مفترضين الضرورة الأبدية للعقوبات مادام الانسان مزيجاً من الخير والشر. وإنما تداولوا حديثاً نبوياً يقول: «أعف الناس قِتْلَة أهل الإيمان» أي أن المؤمن إذا اضطر إلى القتل نفذه بأقل الوسائل إيلاماً. وقد استنتج منه ابن تيمية أن القتل المشروع هو ضرب الرقبة بالسيف ونحوه لأن ذلك أوحى أنواع القتل - يقصد أسرع بحيث لايتعذب المحكوم به(٥١). وينبني على هذا أن الاعدام يجب أن ينفذ بالسيف مادام الوسيلة الأقل إيلاماً، فإذا وجدت وسيلة أخرى حلت محله. وهو المستفاد من الحديث. ولم يلتفت الفقهاء إلى تعارض هذا الحكم مع حكمين بالقتل يقترنان بالتعذيب. أولهما حكم قطاع الطرق، المنصوص عليه في القرآن، بقطع اليدين والرجلين والصلب وهو يقتضي قتلهم بهذه الطريقة. إلا أن جمهور الفقهاء، جعلوا الصلب بعد القتل. وقد أوله ابن تيمية برفعهم على مكان عال ليراهم الناس ويشتهر أمرهم(٥٢). لكن القتل بقطع الأطراف هو بحد ذاته تعذيب. ولم يكن للفقهاء الذين حرموا التعذيب إلا الامتثال لهذا الحكم بسبب صدوره عن الوحي الالهي.

---

(٥١) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ص ٧٧-٧٨ .

(٥٢) نفسه ٧٨ . قال ابن تيمية إن بعض الفقهاء قالوا بالقتل أثناء الصلب خلافاً لقول جمهورهم .

الحكم الآخر هو رجم الزاني والزانية المحصنين - أي المتزوجين وهي ذات أصل سومري وكانت تفرض على المرأة المراهطة. وانتقلت إلى المسلمين عن طريق التوراة. وينص هذا الحكم على الرجم حتى الموت. وكانت عقوبة الزانية المحصنة حبسها في منزلها حتى الموت وفقاً لنص الآية (١٥) من سورة النساء، ثم نسخت بالرجم. وقد أثار حكم الرجم التباسات ناشئة عن شناعته من جهة وعدم النص عليه في القرآن من جهة أخرى، فأنكره فريق من المسلمين بينهم الخوارج وتساهل آخرون في تنفيذه.ويبدو أن القائلين به شعروا بالحاجة أمام الإنكار، إلى توكيد وروده في الكتاب والسنة فقالوا إن حكم الرجم منصوص عليه في آية منسوخة التلاوة باقية الحكم (*). ونص الآية كما ترد في مصادر التفسير والناسخ والمنسوخ منسوبة إلى عمر بن الخطاب:

﴿والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم﴾.

وقد نسخت تلاوة الآية برفعها من القرآن مع بقاء حكمها. ولاسبيل إلى البت في صحة هذه الرواية لأن أسلوب الآية المدعاة من الركاكة بحيث يصعب القول إنها صادرة عن مؤلف القرآن. ويزداد الأمر التباساً حين يراد منا أن نقبل بأن آية باقية التلاوة (الآية ١٥ من سورة النساء)تنسخها آية منسوخة التلاوة (اية الرجم) مما لانجد له نظيراً في الناسخ والمنسوخ.على أن مصادر الحديث والسنة اشتملت على وقائع نفذ فيها الحكم على يد النبي وبعض الأحاديث التي تصرح به، مما يعزز الاعتقاد بوروده كحكم شرعي منصوص عليه في الأصول. وعندئذ قد يكون من المعقول أن يقال بأن الآية ١٥ من سورة النساء قد

(*) الآية المنسوخة التلاوة الباقية الحكم ، هي التي حذفت من القرآن مع بقاء حكمها سارياً .

نسخت بالسنة. ويوافق معظم الأصوليين على أن السنة تنسخ القرآن. على أننا نعثر في «طبقات الصوفية» للسُبكي أن الصحابي عبد الله بين أبي أوفى سئل إن كان النبي قد رجم فقال نعم. فسئل: بعدما نزلت سورة النور أم قبلها؟ فقال لاأدري (ص٢٣٣) وتعزز هذه الرواية الشك في الرجم لأن سورة النور اقتصرت على عقوبة الجلد.

ونظراً لتحريم الاجتهاد في موُضع النص لم يكن ميسوراً إعلان رأي ما بشأن هاتين العقوبتين. ولعل الفقهاء قد وضعوهما على ملاك الاستثناء من حكم الحديث، وهو عام في سائر الأحكام التي قال الفقهاء بوجوب تنفيذها بضربة واحدة سريعة بالسيف.

ويبدو التمسك بهذا الحديث موجهاً ضد وسائل الاعدام التي شاعت بعد الراشدين وهي الاعدام بالتعذيب. وبناء على نفس الاعتبارات حرم الفقهاء الاعدام بالنار. وقد استندوا إلى حديث هبار، ولم يجعلوا أفعال أبو بكر سابقة وإنما اعتذروا له باحتمال عدم سماعه بالحديث. كذلك لم يعتدوا بروايات حرق المرتدين على يد علي بن أبي طالب لأن الأحكام الشرعية لاتؤخذ عندهم من مصادر التاريخ العام، لاسيما وأن هناك رو ايات تفيد أن كلاً من أبو بكر وعلي نهى عن المثلة[٥٣].

(٥٣) أورد الطبري كتابين من أبو بكر إلى المهاجرين أمية قائد الجيش المبعوث إلى اليمن في حروب الردة بعد أن بلغه أنه عذب مغنيتين غنت إحداهما بهجاء النبي والأخرى بهجاء المسلمين. في الكتاب الأول استصغر أبو بكر عقاب المغنية بالتعذيب وقال إن حكمها هو القتل لأن حد الأنبياء ليس يشبه الحدود. وفي الثاني استعظمه قائلاً: إن كانت ممن تدعي الاسلام فأدب وتقدمة دون المثلة، وإن كانت ذمية فما صفحت عنه من الشرك أعظم. واختتم الكتاب بالنهي عن المثلة إلا في القصاص. . ج٢/ ٥٠٠. وأورد ابن سعيد في «الطبقات» ج٢ق٢ ص٢٣ (ط بروكلمان ليدن) والطَبَرْسي في «إعلام الورى» ص١٢ وصية لعلي بعدم تعذيب ابن ملجم والاكتفاء بقتله قصاصاً.

التعذيب مقابلة بالمثل:

أخرج التُرمُذي في باب الديات من صحيحه أن يهودياً قبض على جارية محلاة فرضخ رأسها بحجر وأخذ ماعليها من الحلى. وقد ماتت الجارية. وقبض على اليهودي فأمر النبي به فقتل بنفس الطريقة - رضخ رأسه بين حجرين. وعقب الترمذي على الخبر: حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أهل العلم وهو قول أحمد واسحق. وقال بعض أهل العلم لاقود - قصاص - إلا بالسيف[٥٤].

يبدو من هذا الحادث، وخبر العرنيين - الذي أشرنا إليه آنفاً- جواز القتل تعذيباً على سبيل المقابلة بالمثل عند بعض الفقهاء. وقد صرح ابن تيمية بذلك، لكنه قال إن الترك أفضل[٥٥].

وينقل عن أبو بكر عدم جواز المقابلة بالمثل في العلاقات الخارجية، وقد أورد الاقسرائي عن عقبة بن عامر الجُهَني أنه قدم على أبي بكر برأس لأحد بطارقة الروم فأنكر ذلك. فقال له: إنهم يفعلون ذلك بنا. فأجابه: فلا استنان بفارس والروم[٥٦]. وقال الاقسرائي في معرض ذلك انهم حرموا حمل رؤوس الكفار لأنه مثلة. كذلك يتفق الفقهاء على عدم جواز المقابلة بالمثل في مسألة الرهائن. وهي أن يكون لدى المسلمين وعدوهم رهائن متقابلة فإذا قتل العدو رهائن المسلمين لم يجز قتل رهائن الكفار. وإنما يحبسون حتى يسلموا، أو يصيروا ذمة - أي يقبلوا رعوية الدولة الاسلامية، وعندئذٍ يخلّى عنهم[٥٧]. ومرد عدم الجواز هو المسؤولية الفردية عن العمل الجنائي،

---

(٥٤) الحديث الحسن الصحيح من مصطلحات الترمذي ، ويقصد به الحديث الموثق السند الخالي من المطاعن والهنات - وهو شرط الصحيح - ولكن الوارد من طريق واحد ، وهو شرط الحسن . فهو حديث حسن في مرتبة الصحيح .

(٥٥) السياسة الشرعية ص ٧٨ .

(٥٦) الاقسرائي الحنفي (سعيد بن اسماعيل) . «سياسة الدنيا والدين» مخطوط في مكتبة الأوقاف ببغداد . رقم ٦٤٠ ، ورقة ٣٨ . والحديث أخرجه البيهقي في كتاب السير من سننه . -الاستنان : الاقتداء .

(٥٧) انظر : أبو يعلى «الأحكام السلطانية» . القاهرة ١٣٥٧ هـ ص٢٣ .
أبو عبيد «الأموال» القاهرة ١٩٧٥ م ص٢١١ .

مما يدخله في باب القصاص الجماعي، وهو ممنوع في الشريعة بنص القرآن: «ولاتزر وازرة وزر أخرى» مالم يثبت ارتكاب الرهائن جرائم توجب العقوبة، وعندئذ يعاقبون قصاصاً على فعل صدر منهم.

التعذيب دون القتل:

حرمه الفقهاء بجميع أشكاله استناداً إلى النهي العام عن المثلة. وهويشمل تعذيب الاعتراف والعقوبة وتعذيب العبد وغير ذلك. وفيما يتعلق بالأول قال أبو يوسف إن الاعتراف الناشئ عن ضرب المتهم وإيذائه لايعتد به[٥٨]. وهو ماقاله المحقق الحلي - من فقهاء الامامية- في باب الحدود من «المختصر النافع» بأن السارق إذا أقر بالسرقة تحت الضرب لاتقطع يده. وفرق بعض الفقهاء بين ضرب المتهم وتعذيبه بالوسائل الأخرى، فحرموا الأخيرة إطلاقاً وتسامحوا في الأول - الضرب. فقد أجاز ابن تيمية ضرب اللصوص لاستخراج الأموال منهم[٥٩]. ووضع الماوردي قاعدة عامة بشأن الضرب تضمنت جوازه مع قوة التهمة، أي أن تكون هناك دلائل ترجح صدور الفعل عن المتهم. على أن يكون ضرب تعزير لاضرب حد.. أي دون القدر الأدنى للعقوبات الشرعية وهو أربعون سوطاً. ووضع الماوردي للضرب هدفين: أن يضرب ليصدق عن حاله، وأن يضرب ليقر. والأول هو أن يقدم إجابات صحيحة عن أمور أخرى يحتاج المحقق إلى معرفتها في مجرى التحقيق. فإذا ضرب لهذا الغرض أخذت إفادته بالاعتبار. أما إذا ضرب ليقر فإن إقراره لايصح. لكن الماوردي يفترض حالة ثالثة هي أن يضرب ليصدق عن حاله فيتجاوز ذلك إلى الإقرار - دون أن يكون هو

---

(٥٨) «الخراج» . ط القاهرة ١٣٥٢ هـ . ص ١٧٥ .

(٥٩) السياسة الشرعية ص ٨٥ .

المقصود من الضرب. وعندئذ يقطع ضربه ويعاد إقراره. فإذا بقي على الإقرار أُخذ به، وإذا أنكر جاز للمحقق أن يعمل بالاقرار الأول ولكن مع الكراهية[٦٠] وهنا بتسامح الماوردي فيعطي المحقق فرصة للاستفادة من الإقرار بالضرب على أن يكون الغرض من الضرب هو الاخبار عن أموره العامة وليس الاقرار بالتهمة. وهذا اجتهاد من الماوردي المعروف أنه شافعي المذهب. والشافعي لايوافق على الضرب، وكذا أبو حنيفة ومالك وهو موقف الامامية أيضاً كما أسلفنا عن المحقق الحلي. لكن المالكية أجازوه خلافاً لامامهم وقالوا في اجازته بأنه يكون سبباً في الازدجار حتى لايكثر الاقدام على الجرائم[٦١].

التعذيب للعقوبة غير مسموح به خارج العقوبات المنصوص عليها .واعتبر الفقهاء ماصدر عن الحكام المسلمين بعد الراشدين مخالفاً للشرع، لاسيما في الجرائم السياسية والمخالفات التي تمس شخص الحاكم. وقد عني الفقهاء بهذه المعضلة أكثر من غيرهم من فئات المثقفين المسلمين بحكم اختصاصهم كرجال قانون (وهم بهذه الصفة يتميزون عن كونهم رجال دين) وقاموا حينذاك بالدور الذي تقوم به منظمات حقوق الانسان، ولو أنهم أخفقوا مثلها في صد هذه الموجة الجنونية التي لاتزال تعصف بالكثير من البلدان. وتحتوي مصادر الفقه والحديث على مادة وفيرة مضادة للتعذيب ربما تكون أكثر إشراقاً لو أن الفقهاء تجرأوا على إعادة النظر في بعض العقوبات الشرعية كالرجم والقطع لما فيها من عناصر المثلة. وقد مر بنا مع ذلك أنهم اختلفوا حول الرجم حيث أنكره بعض فقهاء الخوارج، ووضع آخرون لتنفيذه شروطاً تؤدي مراعاتها إلى تقليص مداه، فقد اشترطوا لثبوت الزنا أربعة شهود، وهو شرط أصلي في الشريعة ولكن معظم

---

(٦٠) الأحكام السلطانية ص ٢٤٣ .

(٦١) الشاطبي ، «الاعتصام» القاهرة ١٩١٣ ، ٢/ ٢٩٤ - ٢٩٥ .

الفقهاء ذهب إلى إثقاله بشرط إضافي وهو أن يكون الشاهد قد رأى فعل الزنا عياناً، أي أن «يرى الميل في المكحلة» كما تعبر عنه عبارة تنسب إلى عمر بن الخطاب في قصة زنا المغيرة بن شعبة، دون الوقوف على الهيئة الظاهرة للجماع، أي المضاجعة. ومن المؤكد أن هذا لن يتهيأ للمشاهد حتى في حدائق أوروبا العامة ناهيك عن أن يكون في المجتمع الاسلامي. والفقهاء على اتفاق في أن الرجل والمرأة إذا وجدا في لحاف واحد وكانا غير زوجين يعاقبان بالتعزير فقط[٦٢].

إن عقوبة الرجم هي كما قلنا للزاني المحصن. أما العزّاب فيعاقبون بالجلد مئة سوط. وقد وضعت للجلد شروط تخفف من أضراره هي[٦٣]:

١- أن يجلد بسوط خفيف بين الشدة واللين.
٢- أن لايجرد من ثيابه إلا ماكان منها ثخيناً كالفرو.
٣- أن لايضرب في الحر الشديد والبرد الشديد وإنما عند اعتدال الهواء.
٤- تجنب المواضع المهلكة كالوجه والبطن.
٥- أن يضرب قاعداً مع عدم المد والغل والقيد.
٦- يجوز تقسيط الجلدات إلى خمسة أيام.

ومع هذه الشروط لايبقى للجلد مفعول سوى دلالته الأدبية الماسة بكرامة الانسان وهو ماأدى بالقوانين الحديثة إلى إلغائه في معظم المجتمعات. وللفقهاء تقييدات إضافية للعقوبات. فقد قال أبو حنيفة أن السكران لايجلد إلا إذا بلغ في سكره حداً لايفرق فيه بين السماء

---

(٦٢) ابن عمار الكافي الاباضي ، «الموجز» من كتب الخوارج ، تح . عمار الطالبي . الشركة الوطنية للتوزيع - الجزائر ، ١٩٧٨ ، ٢/ ٢١١ .

(٦٣) ملخصاً عن : تفسير الرازي - المختصر النافع - المحاضرات والمحاورات (مخطوطة تنسب للسيوطي في مكتبتي باريس الأهلية وأوقاف بغداد) .

والأرض أو بين الرجل والمرأة[٦٤]. والمعروف عن أبو حنيفة أنه أباح النبيذ. وقد استفاد الناس من هذه الرخصة. وفي «محاضرات» الراغب الاصفهاني أن رجلاً لقيه في الطريق وهو سكران من النبيذ فقال: ياأبا حنيفة يا ابن الزانية قد شربت النبيذ بفتواك! بينما أثارت هذه الفتوى زوبعة بين أتباعه فضلاً عن خصومه[٦٥]. وقال الفقهاء إن السارق لايقطع إلا إذا سرق من مال محرز. والمحرز أن يكون مقفلاً أو مدفوناً من مالكه. ولذا لايقطع من سرق الكعبة أو المسجد أو بيت المال لعدم توفر شرط الاحراز فيها. كما لايقطع سارق البساتين والزروع. وكذا من سرق من حرز هتكه غيره[٦٦]. ولايقطع سارق المواد التي يسرع إليها التلف كاللحم والفواكه وسارق المباح الكثير كالخشب[٦٧]. وحددوا معنى السرقة بأخذ المال على سبيل الخفية والاستتار فإن اختلس أو نشل لم يكن سارقاً ولاقطع عليه[٦٨]. ويشمل هذا الحكم النشالين أو الطرارين. ولايستفاد من هذا إباحة السرقة في هذه الأمور فالمقصود هو عقوبة القطع فإذا لم تتوفر شروطها عوقب السارق بعقوبات أخف كالحبس أوالتعزير.

وقال أبو حنيفة بعدم العقوبة على اللواط في رواية[٦٩]، وفي أخرى بالجلد مادون الحد المقرر للزاني[٧٠]. ويروى عنه أنه قال من استأجر امرأة ليزني بها لايُحد لأن العقد يصير شبهة[٧١]. يقصد أن عقد الاستئجار هو كعقد الزواج، لأنه يتضمن ركنين هما المهر الذي

---

(٦٤)«المغني» لابن قدامة، ط٣ القاهرة ١٣٦٧ هـ، ٨/ ٣١٢.

(٦٥) قال أبو سعيد السيرافي، وكان حنفياً، في حديث عن إباحة أبو حنيفة للنبيذ: ولأبي حنيفة مسائل لاأرتضيها له وقد خالفه فيها أعيان أصحابه والناقلة لمذهبه. معجم الأدباء، لياقوت ٧/ ١٧٠.

(٦٦) انظر: أبواب الحدود في «المختصر النافع» وأحكام الماوردي السلطانية. كذلك: المغني لابن قدامة – أعلاه – ٨/ ٢٥٢.

(٦٧) الاقسرائي. المصدر أعلاه.

(٦٨) المغني لابن قدامة – أعلاه – ٨/ ٢٤٠.

(٦٩) نفسه ٨/ ١٨٨ – ١٨٩.

(٧٠) المحلى لابن حزم، القاهرة ١٣٤٧ هـ، ١١/ ٣٨٢.

(٧١) أبو المعالي الجويني (إمام الحرمين). «مغيث الخلق في ترجيح القول الحق» القاهرة ١٩٣٤ ص٤٤

يدفع للمرأة في شكل أجرة، والتراضي بينهما. وأخذ الأجرة دليل مادي على رضا المرأة. وفي المحلى لابن حزم أن أبا حنيفة لم ير الزنى إلا ماكان مطارفة، وأما ماكان فيه عطاء أو استئجار فليس زنا ولاحد فيه. وقد استند في هذا إلى خبر الجائعة التي أتت راعياً فسألته الطعام فأبى عليها حتى تعطيه نفسها فوافقت. ثم جاءت إلى عمر (بن الخطاب) فأخبرته فقال: مهر. ودرأ عنها الحد[٧٢]. ولايعني هذا القول من أبو حنيفة إباحة البغاء. ويجب على أي حال أن يفهم في ضوء الاتجاه إلى تقليص حالات تطبيق العقوبة على الزنا، مع مايحمله من التفريق بين زنا الرغبة وزنا الحاجة - انظر الهامش.

يقصد بالمطارفة ماكان عن مجرد رغبة عابثة. ورواية ابن حزم أقرب إلى المعقول. وهي بحسب قصة الجائعة المنقولة عن عمر حكم خاص بالمرأة المزني بها دون الرجل، لأنها زنت اضطراراً - لامطارفة- وهذا لايرفع العقوبة عن الراعي الذي لاتذكر الرواية حكمه، إذ يبدو إنه كان مجهولاً لعمر، وإلا لكان من المفروض أن يقع عليه الحد. ورواية الجويني تفيد أن عدم العقوبة يشمل الرجل ويجب عدم الوثوق بها لأن كتابه مكرس للتشنيع بأبو حنيفة وليس لدراسة الأحكام الفقهية.

ويمكن أن نفهم من مجمل هذه الأقوال أن أبو حنيفة يريد رفع العقوبة عن المرأة التي تزني اضطراراً. وبالطبع فهذا يشمل البغايا لأن زناهن للحاجة وليس للرغبة. ولابد أن العقوبة لاتسقط عن الرجل (الفاعل) لعدم توفر هذا القيد.

ويمكننا أن نرصد اتجاهاً عاماً بين الفقهاء في التشدد في جرائم القتل العمد وقطع الطريق والتساهل فيما عداها. وهناك قاعدة تقول: يخير الشهود (أي من شهدوا الجريمة) بين إقامة الحد عند الإمام وبين الستر على المشهود عليه واستتابته، بحسب المصلحة؛ فإن ترجح

---

(٧٢) المحلى - أعلاه - ١١/ ٢٥٠ .

عندهم أنه يتوب ستروه وإن كان في ترك الحد عليه ضرر للناس كان الراجح رفعه إلى الإمام[٧٣]. وتعطي هذه القاعدة دوراً للجمهور في معالجة الجريمة دون رفعها إلى السلطة. ولم يحدد صنف الجرائم المشمولة بهذا الإجراء لكن الإشارة إلى مافيه «ضررللناس» يمكن أن تنسحب على جرائم القتل والسرقة التي لايجوز التستر على فاعلها ولابد بالتالي أن يكون المقصود هنا هو الجرائم الشخصية التي يسميها القرآن «فواحش» وهي الزنا وشرب الخمر وماأشبه.

وللقاعدة المذكورة أصل في القرآن هو الآية ١٦ من سورة النساء:

﴿واللذان يأتيانها منكم فآذوهما. فإن تابا وأصلحا فاعرضوا عنهما. إن الله كان تواباً رحيماً﴾.

والاشارة إلى الرجل والمرأة. وقد ذكر الزمخشري في تفسير هذه الآية إن المراد بالإيذاء ذمهما وتعنيفهما وتهديدهما بالرفع إلى الأمام. فإن تابا قبل الرفع إلى الأمام فاعرضوا عنهما ولاتتعرضوا لهما[٧٤]. وقد وردت روايات تتضمن هذا المعنى. ففي طبقات ابن سعد عن عبد الرحمن بن حرملة أنه جاء إلى سعيد بن المسيب يسأله: وجدت رجلاً سكراناً أفتراه يسعني أن لاأرفعه إلى السلطان؟ فقال له سعيد: إن استطعت أن تستره بثوبك فاستره[٧٥]. ويورد ابن سعد توجيهاً لعمر بن عبد العزيز بعدم التعرض لمرتكبي الفواحش وراء البيوت[٧٦]. وأشار الغزالي في «إحياء علوم الدين» إلى أن النبي شجع المقارفين على الستر والانكار[٧٧]. وقد ورد هذا التوجيه في حديث أخرجه مالك في الموطأ نصه: «من أتى شيئاً من هذه القاذورات فليستتر بستر الله. فإن من

---

(٧٣) المقدسي، حاشية على «المقنع» لابن قدامة. السلفية ١٣٨٢، ٣/ ٤٤٤-٤٤٥.

(٧٤) الكشاف ١/ ٢٥٦ تفسير سورة النساء.

(٧٥) ابن سعد، ط ليدن، ٥/ ٩٩.

(٧٦) نفسه ٥/ ٢٦٩

(٧٧) إحياء علوم الدين ٣/ ١٢٠.



أبدى لنا صفحته نقم عليه كتاب الله»[٧٨]. وربما أمكننا استبعاد صحة هذا الحديث إذا استبعدنا كون النبي كان مجرد وكيل تنفيذ فهو يسعى لتخفيف قسوة أحكام شرعها غيره. لكن الحديث على أي حال ينسجم مع القاعدة الفقهية المذكورة.

وأوردت مصادر الفقه والحديث قول النبي: «تدرأ، أو ادرأوا، الحدود بالشبهات». ويشتمل هذا الحديث على مبدأ قضائي هام هو تفسير الشك لمصلحة المتهم. ويقول ابن حزم إن أشد الفقهاء قولاً بمضمونه واستعمالاً له هو أبو حنيفة وأصحابه، ثم مالك، ثم الشافعي[٧٩].

وشدد الفقهاء على مسألة تعذيب العبيد. وقد استعرضنا بعض الأحاديث المتعلقة بذلك. وهناك اتفاق عام على تحريم الخصاء لأنه مثلة. ويعتبر العبد منعتقاً تلقائياً إذا خصاه مولاه. ولهذا السبب لم تزدهرتجارة الخصيان في العالم الاسلامي آنذاك رغم الحاجة إلى هذا الصنف من العبيد. ويقول أنجلز في «أصل العائلة» إن الأندلسيين كانوا يحصلون على حاجتهم من الخصيان من الامبراطورية الجرمانية المقدسة التي تخصصت في هذه التجارة[٨٠] وينعتق العبد تلقائياً كذلك إذا عذبه مولاه على رأي الامامية. وحرموا الضرب واللطم للعبيد ولكن دون أن يرتبوا عليهما الانعتاق مالم يبلغا حد التنكيل، وهو المبالغة في الايلام. كما خففت عقوبة الجلد الشرعية على العبد إلى نصف مقدارها على الحر في الجرائم التي تستوجبها. ويروى عن علي بن أبي طالب إنه قال في تعليل هذا التخفيف: «إن الله أكرم من أن يجمع عليه

---

(٧٨) الموطأ ص ٣٢٥ .

(٧٩) المحلى ١١/ ١٥٣ .

(٨٠) انظر الهامش في ص ٣١٥ من النص الانكليزي المنشور ضمن الأعمال المختارة Selected Works لكارل ماركس وفريدريك أنجلز . دارالتقدم ، موسكو ١٩٧٦ ولمراجعته في الترجمات العربية – التي لايتوفر لدي شيء منها في الوقت الحاضر لوجودي خارج العالم العربي – يُنظر فصل نشوء الدولة عند الجرمان .

لرق والحد». واختلفوا على حكم السيد إذا قتل عبده. وقد أخرج النسائي حديثاً يقول[٨١]: من قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه ومن خصاه خصيناه». والحديث مقبول عند عامة الفقهاء والمحدثين لكنهم تفاوتوا في التزامه نصياً: فسره بعضهم على سبيل الزجر والتغليظ في النهي فلم يعتبروه نصاً في العقوبة وقالوا بعقوبة القاتل بما دون القتل، واحتجوا عليه بخبر في سنن البيهقي يفيد أن رجلاً قتل عبده فجلده النبي ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين ولم يقتله. وقال آخرون بقتل الحر إذا قتل عبد غيره ومن هؤلاء: أبو حنيفة وسفيان الثوري، في رواية عنه، وابن أبي ليلى والشافعي وداود الظاهري. وقالت فئة ثالثة بقتل السيد إذا قتل عبده ومنهم البخاري وابراهيم النخعي وسفيان الثوري في رواية أخرى عنه . وأهل السنة والامامية على اتفاق بأن الحر لايقتل بالعبد، سواء كان عبده أو عبد غيره. ويكرس رأي هاتين الطائفتين حالة التردي الاشمل في العصور البعد - اسلامية مما يتضح على الخصوص من مقارنته بآراء الفقهاء الذين ذكرنا أسماءهم للتو، وهم معدودون، حسب التصنيف الطائفي المعاصر، من أئمة أهل السنة[٨٢].

وتسقط الحدود بالتقادم. وهو للخمر بزوال ريحته من الفم عند العموم، وشهر عند الشيباني. وللزنا والقذف والسرقة مضي شهر عند

---

(٨١) سنن النسائي ٨/ ٢٠ .

(٨٢)يلاحظ هنا أن أتباع الفقهاء الأوائل ، ومنهم رؤساء المذاهب الأربعة وأئمة أهل البيت يختلفون حول الكثير من آرائهم . ويرجع هذا من بعض الوجوه إلى اختلاف الروايات عن الفقهاء الذين لم يتركوا مؤلفات . لكننا نجد من جهة أخرى أن الفقهاء المذكورين كانوا قد ظهروا في وقت مبكر من العصور الاسلامية فأدلوا بآراء أشكلت على أتباعهم الذين جاؤوا في أطوار متأخرة تبلور فيها الوعي الديني على حساب العقلانية الاجتماعية التي تميز بها معظم فقهاء الطور الأول . ومن هنا نقدهم لبعض آراء أبو حنيفة ، كما مر بنا في الهامش ٦٢ ، وتعمد بعضهم إخفاءها أو تجاهلها لاسيما في عصور السلفية التركية ، وإدراج الشافعي ضمن القائلين بعدم قتل الحر بالعبد رغم أنه نص عليه في «الرسالة» وهي كتابه الفقهي الأرأس . انظر ص ٥٤١ البنود ١٥٨٩ - ١٥٩٤ . ط أحمد محمد شاكر ، القاهرة ١٩٤٠ .

الفقهاء الثلاثة والتقادم لايشمل القتل العمد.

أحكام عامة:

١- منع الخصاء للانسان والحيوان. واعتبروه من واجبات المحتسب الذي يتولى تأديب الخاصي وملاحقته بالقصاص أو الدية في حال حدوث وفاة بسبب الخصاء. وقد طبق المنع بالملموس. فكان أمراء المسلمين وأغنيائهم يحصلون بالشراء على الخصيان المجلوبين من خارج دار الاسلام (انظر الهامش ٧٧).

٢- مراعاة حرمة المنازل بمنع دخولها بغير اذن أهلها. وسمح للمحتسب باقتحام المنزل عند الشك باحتمال وقوع جريمة كأن يصل إلى علم المحتسب أن رجلاً خلا بآخر ليقتله أو احتمال حصول زنا أو لواط. ولايجوز الاقتحام في حال شرب الخمر لأنه من المخالفات الشخصية التي تعني صاحبها وحده. وفي السماح له بذلك في حال الزنا واللواط إشكال لأنها معدودة في المخالفات الشخصية. ولم يوضح النص الفقهي ملابسات الحدث ومـاإذا كان الفعل على سبيل الاغتصاب.

آراء للغزالي:

الغزالي غير معدود في الفقهاء إنما في الأصوليين (علماء أصول الفقه) وهو قبل هذا فيلسوف ولاهوتي ومتصوف ومفكر اجتماعي وكاتب سياسي. وكتابه «احياء علوم الدين» يجمع هذه الاختصاصات في جملتها. وقد تعرض في الكتاب الخامس من ربع العادات الثاني/ كتاب آداب الألفة والاخوة/ من «الإحياء» إلى كيفية التعامل مع أهل المعاصي وقسمهم لهذا الغرض إلى ثلاثة أقسام:

«**القسم الأول**، وهو أشدها مايتضرر به الناس بالظلم والغصْب وشهادة الزور والغيبة والنميمة وهؤلاء يجب الاعراض عنهم وترك

مخالطتهم والانقباض عن معاملتهم لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق. ثم هؤلاء ينقسمون إلى من يظلم في الدماء وإلى من يظلم في الأموال وإلى من يظلم في الأعراض. وبعضها أشد من بعض. فالاستحباب في اهانتهم والاعراض عنهم مؤكد جداً.

القسم الثاني صاحب الماخور الذي يهيء أسباب الفساد ويسهل طرقه على الخلق فهذا لايؤذي الخلق في دنياهم ولكن يفسد بفعله دينهم وإن كان على وفق رضاهم، فهو قريب من الأول ولكنه أخف منه، فإن المعصية بين العبد وبين الله إلى العفو أقرب. ولكن من حيث أنه متعدٍ على الجملة إلى غيره فهو شديد. وهذا أيضاً يقتضي الاهانة والاعراض والمقاطعة وترك جواب السلام إذا ظُن أن فيه نوعاً من الزجر له أو لغيره.

القسم الثالث، الذي يفسق في نفسه بشرب خمر أو ترك واجب أو مقارفة محظور يخصه فالأمر أخف. لكنه في وقت مباشرته إن صودف يجب منعه بما يمتنع به منه ولو بالضرب والاستخفاف فإن النهي عن المنكر واجب. فإذا فرغ منه وعُلم أن ذلك من عادته وهو مصر عليه؛ فإن تحقق أن نصحه يمنعه عن العودة إليه وجب النصح وإن لم يتحقق ولكنه كان يرجو فالأفضل النصح والزجر باللطف أو بالتغليظ إن كان هو الأنفع. فاما الاعراض عن جواب سلامه والكف عن مخالطته حيث يُعلم أنه يصر وأن النصح ليس ينفعه فهذا فيه نظر..».

لايذكر الغزالي مايستحق هؤلاء الأصناف من العقوبة بموجب الشرع ويقتصر على مسألة التعامل معهم في المجتمع. وقد شدد على الأفعال التي تمس الناس وتساهل في الأفعال التي يؤذي بها الانسان نفسه دون غيره. وهو الحكم العام عند الفقهاء. والملخص في قولهم: «إن حقوق العباد مبناها على الشح، وحقوق الله مبناها على السعة»

وحقوق الله هي أفعال الفرد لنفسه كشرب الخمر وترك الصلاة والزنا ومأشبه. والحساب على هذه يسير لأن ضررها لايصل إلى الناس.

وقد أسرف الغزالي حين اعتبر البغاء من أفعال النفس التي لايتعدى ضررها إلى الغير، فالبغاء آفة اجتماعية وليس فعلاً فردياً. وإنما حمله عليه تقريره أن العلاقة بين البغي والرجل هي بتراضي الطرفين، ولم ينتبه إلى وضع البغي، الاضطراري في الأصل.

هوية الجلادين والسجانين:

عندما واجه الأمويون مسألة أبطرة الدولة اصطدموا باللقاحية الجاهلية فوجدوا حاجة إلى ترويض العرب حتى يصبحوا رعايا لدولتهم التي لم يألفها الجاهليون. وقد استعانوا لهذا الغرض بعناصر أجنبية سلموها أمر السجون ومهمة الجلادين لاسيما بعد أن تعذر عليهم تأمين مايكفي لهذه المهام من الأفراد العرب. وكان جلادو الأمويين من الأتراك. وإليه يشير فتى عربي هرب من سجن ابن زياد في العراق:

وجاء البخاريون يبتدرونني ... لهم أعين خُزْر توقَّد كالجمر
عكوف على الأبواب من يؤمروا به ... فليس براءٍ أهله آخر الدهر

والبخاريون نسبة إلى بخارى، من مدن آسيا الوسطى.

ويصف جعفر بن عُلبة سجناً أموياً كان فيه:

والعرب يطلقون العلج على الأعجمي. وقوله: جلجل إشارة إلى المفاتيح لما تحدثه من قرقعة عند استعمالها.

مسؤولية الجلاد :

اختلف الفقهاء في مسؤولية الجلاد فبرأه بعضهم لأنه مأمور وألقوا بالمسؤولية على الآمر فقط. وأشركه آخرون بالاثم. لكن الشيعة يقولون بتجريم الجلاد الذي يعذب السجناء ويحكمون عليه بالحبس الأبدي - التخليد في السجن في اصطلاحهم. ولما تولى عمر بن عبد العزيز الخلافة لم يعاقب الجلاد الذي كان يعمل للخلفاء قبله واكتفى بعزله.

رأي للمؤرخين:

في سياق المعارضة الفقهية للتعذيب، دعا المؤرخ السخاوي إلى تجنب رواية أخباره، «إلا مايضطر المؤرخ إلى إيراده منها بشرط الاشعاربما يقتضي الانكار، إذا أمكن، حتى لايكون تطرقاً لمن لايروم فعل مثله وحجة يحتج بها». وأورد في هذا المعنى خبراً يفيد أن الحجاج قال لأنس بن مالك حدثني بأشد عقوبة عاقب بها النبي. فحدثه بها. فلما بلغ الحسن البصري ذلك قال: وددت أنه لم يحدثه[٨٣]. وإنكار البصري لحديث أنس، وهو أي أنس من الصحابة الانتهازيين، مرجعه إلى الخوف من أن يستغل الحجاج تلك العقوبة لتعزيز وسائله الإرهابية أو الاندفاع أكثر في هذا الاتجاه. وأعرب ابن الأثير عن الامتعاض من هذه الأفعال لكنه أدلى برأي مغاير إذ دعا إلى تدوين أخبار الظالمين حتى يعلموا أن أخبارهم تنقل وتبقى على وجه الدهر فربما تركوا الظلم لهذا إن لم يتركوه لله[٨٤]. وهنا خلاف في المقصود من الرواية بين الحسن وابن الأثير لم يلحظه السخاوي. فابن الأثير يتحدث عن

(٨٣) الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ . بغداد ١٩٧٣ ص ١٢٧ .

(٨٤) الكامل في التاريخ ٨/ ١٢٤ .

أفعال حكام المسلمين والحسن البصري يقصد الرواية عن النبي. ومـاأورده من اشكال في هذا الخصوص يتعلق بمسألة القدوة. فالحديث الذي رواه أنس للحجاج يمكن أن يوفر له عذراً في التمادي، كما قلنا، مستمداً من السنة، في حين قد يكون تصرف النبي المروي عنه مأخوذاً في خصوصياته التي لاتعتبر في عداد السنة. وهناك فرق بين أن تروي خبراً عن حاكم عرف بالظلم فتفضحه، وخبراً عن نبي مشرع فتضيف مادة إلى الشريعة. ويبدو السخاوي مع هذا حذراً من أن يستفيد الحكام من رواية وسائل التعذيب فيطبقوها. وهو المستفاد من قوله: حتى لايكون ذلك تطرقاً لمن يروم فعل مثله. وينسحب هذا الحذر على دراستنا هذه، لولا أنني مطمئن إلى أن فن التعذيب الحديث الذي صدره إلينا الغربيون يغني حكامنا عن الرجوع إلى التراث.



ملحق للمقارنة

من أجل تكوين فكرة تقريبية عن مستوى التعذيب في الاسلام، نورد أمثلة من التعذيب لدى بعض الأمم الأخرى.

١- الخوزقة والتقطيع:

عرف به الآشوريون الذين تميزوا بوحشية استثنائية من بين الشعوب السامية الأخرى. وكانوا يقتلون أسراهم بإجلاس الأسير على خازوق وقطع يديه ورجليه. ولم تعرف الخوزقة في العصور الاسلامية وإنما أدخلها العثمانيون واتخذوها وسيلة رسمية لتنفيذ حكم الاعدام.

٢- الاعدام حرقاً:

انتشر في عصور أوربا الوسطى. وقد أعدمت جان دارك بهذه الطريقة على يد الانكليز. وأعدم بعض الفلاسفة بأمر الكنيسة في العصور الوسطى وعصر النهضة. وأحرق فيلسوف وعالم ايطالي سنة ١٦١٩ بعد أن مزقوا لسانه لأنه قال بالنظرية الارتقائية التي قال بها معاصره الشيرازي في ايران. وبلغ من أحرقتهم محاكم التفتيش الاسبانية عام ١٤٨٣ وحده ألفي رجل. كما فرض الاعدام حرقاً على السحرة، ويذكر ول ديورانت أن كالفن أعدم بالنار في عام واحد ١٤ امرأة اتهمهن مجمع كرادلة جنيف بتحريض الشيطان على جلب

الطاعون للمدينة[٨٥].

٣-الاعدام شياً:

ذكر أنجلز في «حرب الفلاحين» أن دوشا قائد فلاحي هنغاريا عام ١٥١٤ أسر بعد القضاء على ثورته فشوي بإجلاسه على مقعد مسجور. وبعد أن تم شيّه خيّر أتباعه من الأسرى بين الأكل من لحمه أو شيّهم على طريقته. وقد استجاب بعضهم فأكل خلاصاً من الشيّ. والشيّ مارسه العباسيون ضد أسرى القرامطة والزنج كما مر بنا. لكن خيالهم بقي قاصراً عن مضاهاة خيال الأوروبيين في أكل اللحم البشري بعد شيّه.

وفي ألمانيا ربط القائد الفلاحي جاكلين روروباخ إلى عمود وأحيط بنار هادئة حتى مات مشوياً[٨٦]. وهذه الطريقة يستعملها العراقيون في الوقت الحاضر لشيّ السمك المعروف عندهم بالمزقوف.

٤- سلخ الجلود:

انتشر في التبت على نطاق واسع ضدالأقنان. واستمر حتى تحرير ذلك الإقليم عام ١٩٥١. وقد رأيت بنفسي عام ١٩٧٧ نماذج من الجلود المسلوخة حديثاً حفظت في متحف معهد القوميات المركزي بمدينة بكين.

٥- الصلم والجدع والسمل:

استعملها الإقطاعيون الأوروبيون ضد فلاحيهم. وذكر أنجلز في

---

(٨٥) قصة الحضارة ٣٩٠ م٦ ص ٢٣٠ . الترجمة العربية لمحمد بدران .

(٨٦) نفسه ص ١٥٨ .



كتابه الآنف الذكر إنها كانت متداولة بكثرة في الاقطاعيات إلى جانب وسائل أخرى كالتربيع أي تقطيع الجسم إلى أربعة أجزاء وإنفاذ الأسياخ المحماة في الجسد (٨٧).

٦- قنطرة النار:

طريقة صينية قديمة ترجع إلى العصور القبميلادية. وتتم بحفر حفرة واسعة تملأ بالجمر وتمد عليها قنطرة من نحاس تلامس الجمر حتى تسخن، ويؤتى بالضحية فيؤمر بالعبور على القنطرة حافياً، فربما تحملت قدماه النحاس المحترق فاجتاز القنطرة وربما عجز فألقى بنفسه في الحفرة ليموت مشوياً.

٧- وسيلة لتعذيب النساء:

التعذيب للجباية استخدمه الانكليز في الهند ضد العاجزين عن دفع الضرائب من الفلاحين. وكانوا يشركون النساء في التعذيب وقد ابتكروا لهن طريقة مناسبة، متأثرة - كما يبدو- بالخيال الرومانسي للأدب الانكليزي، وهي إدخال قطط صغار في صدورهن. والتعذيب للجباية قد لايتطلب وسائل استثنائية تزيد على هذا. أما التعذيب لأغراض أخرى فلم يخضع لقيود معينة في المستعمرات. وإلى القارئ هذا النص من رسالة كتبها انجلز إلى ماركس في ١ كانون الأول - ديسمبر ١٨٦٥ حول أعمال الانكليز في جامايكا:

«إن كل بريد يحمل أخباراً أبعث على الذهو ل عن الأفعال الدنيئة المقترفة في جامايكا... ورسائل الضباط الانكليز عن مآثرهم البطولية ضد العبيد العزّل لاتقدر بثمن. إن روح الجيش البريطاني قد ظهرت أخيراً في كل عريها دون حياء البتة».

---

(٨٧) نفسه ص ٥٩ - ٦٠ .

٨- المهابدة:

حدثت في الصين على يد الامبراطور الأول تشين شي هوانغ، القرن الثالث ق.م وكان قد اعتنق الفلسفة الشرائعية وهي فلسفة ذات توجهات فاشية وأبيد في أعوام حكمه الخمسة عشر أكثر من مليون صيني.

والمهابدة مسلك أوروبي شائع. ولم يقتصر على أهالي المستعمرات والأمريكتين واستراليا بل طبق في الداخل. وقد أمر هنري السابع بإعدام اثني وسبعين ألف متشرد للتخلص منهم فقط. وكانوا من الفلاحين والجنود المسرحين الذين نزلوا إلى المدن بعد أن حولت الأراضي الزراعية إلى مراع (لصناعة النسيج) وسرحت الجيوش التي استخدمها الملوك ضد الاقطاعيين.. (عن الايديولوجيا الالمانية لماركس وانجلز - الطبعة الانكليزية من الأعمال المختارة - دار التقدم موسكو ص ٥٧).

وأشار انجلز إلى أن الجنود البريطانيين كانوا يتخذون من التعذيب وسيلة للتمتع[٨٨].

من المفيد أن نختم هذا الملحق بتعليق من كتاب وليم هويت اقتبسه كارل ماركس في «رأس المال»[٨٩]:

> «إن الانتهاكات الهمجية الشنيعة التي يقترفها الرس المسمى مسيحياً في أية بقعة من الدنيا وضد أي شعب تمكنوا من إخضاعه لانظير لها عند أي رس آخر، مهما بلغت فظاظته ومهما كانت جهالته، ومهما بلغ استخفافه بالرحمة والحياء، في أي عصر من عصور الأرض».

---

(٨٨) ينقل مثله عن صدام حسين واخوانه لامه . وهم يتمتعون به ليلاً حين يسكرون

(٨٩) رأس المال - الطبعة الانكليزية لندن ١٩٧٠ ج١ ص ٧٠٣- ٧٠٤ .

وكتاب وليم هويت وثيقة تاريخية مريعة عن الفظائع الأوروبية تبدأ مع بداية الاستعمار على أيدي الاسبان في أواخر القرن الخامس عشر وتنتهي حتى تاريخ صدور الكتاب عام ١٨٣٨. ويبدو أن شناعة محتوياته قد حالت دون انتشاره على نطاق واسع وهو يعتبر اليوم في حكم المخطوطات، وقد بحثت عنه في لندن فعثرت بالكاد على نسخة منه في: BRITISH LIBRARY عنوان الكتاب:

COLONIZATION AND CHRISTIANITY, POPULAR HISTORY OF THE TREATMENT OF THE NATIVES BY THE EUROPIN IN ALL THEIR COLONIES.

وقد جاء في مقدمته:

«غرض هذا السفر أن يكشف للجمهور أعظم منظومة إجرام اتساعاً وخرقاً للعادة شهدها العالم حتى الآن».

تعقيب من المؤلف:

أرسل إلي الفنان العراقي المغترب أسعد علي بعد صدور هذا الكتاب إضمامة (البوم) تتضمن صور لأشكال التعذيب في أوربا حتى مطلع القرن التاسع عشر. وبعد أن تصفحته قليلاً طويته وأخرجته من منزلي إذ لم تواتيني الشجاعة على مواصلة النظر فيه. وإنما ساعدني على وصف فنون التعذيب في تاريخنا أنها وردتنا محكية لامصورة.

وأقول في ختام هذا القسم إني كلما خضت في تاريخ هذه الهمجية الكبرى وددت لو أن البشرية لم توجد على الأرض وان الحياة بقيت عند حدود القردة العليا وذلك لأن همجية الانسان معززة بوجود

العقل المدبر الذي يفتح أبواب الخيال الاجرامي على مصراعيها. بينما تقتصر همجية الحيوان على تمزيق الفريسة بسرعة تيسيراً لأكلها. ولعل فلاسفة الصين عندما اعتبروا المائز بين الانسان والحيوان هو الاحساس بالعدل وليس العقل كانوا ينظرون إلى أفاعيل العقل التي لانظير لها عند الحيوان غير العاقل.

القسم الثاني

المقتربات الدينية للتعذيب

التعذيب في الأصل هو أحد أشكال القمع الاجتماعي الذي تسلطه الطبقات على بعضها، فهو محكوم بنفس الدوافع إلى القمع، ولو أنه ليس جزءاً ضرورياً منه لأن القمع تتعدد أشكاله ووسائله تبعاً للظروف والهيئات والأفراد. والتعذيب صدر ويصدر عن فئات وطبقات شتى ومورس ويمارس في أطوار تأريخية ومواقع جغرافية شتى - كما تختلط دوافعه الاجتماعية بملابسات نفسية وايديولوجية يمكن أن تعطيه صوراً ودرجات متفاوتة تتراوح مابين التعذيب الهمجي البحت، الذي ينصب على الجسد، والتعذيب النفسي الذي ينصب على كرامة الضحية أو شرفه الشخصي أو يطال معتقداته الخاصة به.

والتعذيب في الاسلام لايخرج عن هذا التصميم. أي أنه ليس ممارسة منعزلة خاضعة لبواعث مخصوصة - فوق تأريخية. لكنه يتميز بإطاريته الناجمة عن العلاقة بالدين، ولابد بالتالي من أن يبعث على تساؤلات تحمل على النظر والتوقف، من قبيل: هل صدر الجلادون المسلمون في اقترافاتهم عن مسلك ديني؟ وهل يمكن القول

ان إيمان الجلادين يسجل لدى الاقتراف در جة ما من الهبوط تضعه في مستوى أدنى من الإيمان الشعبي الخاضع للفطرة؟ وهل، أخيراً، يتعارض الد ين بما هو دين مع أخلاقية التعذيب؟

ومع أن هذه الأسئلة تبدو خارجة عن سياق الوعي العام الذي اعتاد على اعتبار الدين نقيضاً للعدوان والنظر إلى الجلادين باعتبارهم عصاة أو فساق لايخافون الله كما يقال في اللغة الشعبية، فإن طرحها والاجابة عليها قد يؤديان بنا إلى الخروج بنتائج مغايرة. وأنا أشعر من جهتي أن التبسيط الشعبي في مسألة شائكة كهذه يقوم على إغفال التاريخ الشخصي للأديان، فضلاً عن الجهل بالجذور البعيدة للسلوك الديني المحكوم بعوامل معقدة ايديولوجية ونفسية وماأشبه. وسنسعى لهذا الغرض إلى البدء من الجذور لفحصها ثم نصعد منها إلى التاريخ الشخصي للأديان في إضاءة موجزة نأمل أن تنتقل بنا من بساطة الظاهرة إلى بعض الحقائق الضرورية.



اقترن الدين منذ بدايته بالقربان. ويتبوأ هذا المنسك مكانة خاصة في مختلف الأديان: كما ظهر في بعض المذاهب الشبه - دينية ومنها المذهب الكونفوشي، وهوليس ديناً في الأصل لأنه لايرتبط بمعبود وينكر وجود الكائنات الروحية، ولكن الكونفوشية تدينت بقدسية مؤسسهاالذي كان يعتقد بوجود شيء من التذاهن بينه وبين السماء، وأخذت هنا بالقربنة على أوسع نطاق.

وكان القربان في الطور البدائي مقتصراً على الحيوانات. ثم ظهرت مع الانتقال إلى المجتمع الطبقي - طور الحضارة- سنة ذبح الانسان التي زاولتها مختلف الأديان في الشرق والغرب. وكان الذبح

يشمل أحياناً عبيد وجواري الملك المقدس لكي يدفنوا معه حتى يحين يوم البعث ويعود الملك إلى الحياة فيعود معه عبيده ليواصلوا خدمته كما كان حالهم في الحياة الدنيا. ومن القرابين البشرية المعتادة عرائس الماء وهن فتيات جميلات كان يلقى بهن في الأنهار الهائجة لتسكين غضبها. وكانت متبعة في مصر والصين. وكان ذبح الانسان معمولاً به في الديانة المصرية القديمة حتى زمان المصلح العظيم أخناتون الذي أمر بإلغائه واستبدل به قرابين من الحيوانات بينما استمرت قرابين النيل حتى الفتح الاسلامي حيث ألغيت.

وقد واصلت الأديان تمسكها بالقرينة في طورها الوثني، المساوق غالباً للطور العبودي، على صعيدي الانسان والحيوان. وكانت قرينة الانسان منسكاً مقدساً يتولاه رجال الدين. وعندما ظهرت الأديان السماوية، وما في حكمها من أديان الشرق الأقصى، كان ذبح الانسان قد توقف من زمان بعيد مع التقدم في سلم الوعي الانساني. والمعروف أن الأديان الراقية قد ظهرت في طور متقدم من تاريخ الحضارة تفرعت عنه ظواهر مختلفة في عدة مجالات. وقد تمسكت الأديان السماوية بمنسك القربان وأضفت عليه قداسة أشد اقترنت بالتوسع في ذبح الحيوان. ومن مظاهر ذلك في المسيحية احتواء الكنيسة على مذبح يندرج في عداد أقسامها الرئيسية ويستخدم فيه هذا الاسم بنصه إلى جانب المصطلحات الكنسية ذات المدلول الروحاني. ومن مظاهره في الاسلام شعائر «البُدْن» وهي قرابين الحج، وكانت منسكاً وثنيّاً فبقّاه الاسلام وشدد عليه. ومنه أخذ اسم «عيد الأضحى»- أكبر الأعياد الاسلامية وأجلها شأناً. وينبغي التنبيه إلى أن هذا التوسع في الذبح لايصدر عن الرغبة في توفير طعام للفقراء لأنه خاضع في الأصل لنزعة القرينة في الأديان ومتوارث فيها، رغم أن المؤثرات الاجتماعية في كل من المسيحية الأولى والاسلام الأول كانت حافزاً

وراء الدعوة إلى إطعام الفقراء من هذه الذبائح. وهي بالتالي نتيجة فرعية ظهرت على هامش المنسك. ومن المعلوم أنها تزيد في موسم الحج عن حاجة فقراء الحجاز.

وقد عللت اليهودية هذا المنسك برغبة «يهوه» إله اليهود في شم القُتار وهو ماجعل نوح، تبعاً لاسطورة الطوفان، يقربن حيواناً مشوياً لإرضاء الاله الذي ماإن شم القتار حتى طابت نفسه وسكن غضبه على أهل الأرض. وتتميز أصول الذبح اليهودي بالبشاعة لأنها تشترط للحم الحلال أن يذبح الحيوان نصف ذبحة ويترك حتى يموت موتاً بطيئاً يستفرغ فيه كل دمه. ويرجع ذلك إلى تحريم اليهودية أكل الدم، وهو ماأخذ به الاسلام - بوصفه جزءاً من التقاليد اليهمسيحية - فوضع شروطاً مقاربة للتذكية، أي الذبح بطريقة تؤدي إلى استفراغ دم الحيوان. لكنه تضمن من الجهة الأخرى تعليمات مشددة للتخفيف عن الحيوان تصدر في الأساس عن المنحى الدنيوي - الاجتماعي في الاسلام الأول.



نشأت على هامش القربنة في الأديان عقيدة الفداء. ويرجع أصلها إلى اسطورة اسحق بن ابراهيم بن الخليل. وكان ابراهيم قد تلقى في منامه أمراً بأن يقربن ولده اسحق لربه. وقد روت التوراة هذا الأمر بطريقة اعتيادية تشير إلى احتمال كونه منسكاً معروفاً لمؤلفي التوراة، الذين لابد أنهم كانوا مطلعين على ممارسات قربنة الإنسان في الأديان الوثنية. وقد استنسخ القرآن رو اية التوراة فأظهر ابراهيم وابنه قانعين بالأمر الالهي، فلم يتردد الوالد في تنفيذ الأمر، كما لم يحاول الولد أن يتملص منه. لكن الله أسرع فأرسل كبشاً ليذبح بدلاً

من اسحق[1]. وربما كان لهذه الخرافة تعلق ما باصلاح أخناتون الذي منع القرابين البشرية، ومن الجدير بالانتباه أن رواية هذا الحدث في التوراة والقرآن ليس فيها مايُشعر بالاستفظاع حيث يأخذ السرد مساره الاعتيادي ويتابعه المؤمنون كأمر إلهي مفروغ منه، حتى يقترب الحدث من نهايته المأمور بها فيأتي الملك وفي يده كبش ليذبح بدلاً من الولد. ولذلك يقول مفسرو القرآن في تعقيباتهم على هذه الرواية أنه لو ذبح ابراهيم اسحق لصارت سنة فيمن بعده: ان يذبح الآباء أبناءهم بدلاً من الأغنام والماشية. ويعني هذا بدوره أن الحيوان يذبح لا للحاجة وإنما لأجل القربان أو ليكون فداء عن شخص معين. ولذا لاتحدد أحكام القربان مآل لحم الذبيحة لأن المطلوب هنا هو «تفجير دم» كما يقول العامة في العراق. ويطبق هذا المنسك في الوقت الحاضر عند الانتقال إلى مساكن جديدة أو شراء مركبة من سيارة ونحوها وغالباً مايتم غمس الكف في دم الذبيحة وطبعه على بوابة المنزل أو على المركبة.

وقد توسعت فكرة الفداء إلى التعويض عن إنسان بإنسان آخر ولكن على سبيل القضاء والقدر المحدد من قبل السماء. ولتوضيح ذلك أروي هذه الحكاية من كتاب «الفرج بعد الشدة» للتنوخي، من القرن الرابع الهجري وهي عن رجل، يدعى أبو القاسم العلوي كان في سفر ومعه أحد عبيده و كان كل منهما على حمار، وفي الطريق خرج عليهم أسد وتقدم نحو أبو القاسم فتسمر في مكانه بينما راح العبد يصرخ ويستغيث، ويبدو أن الأسد قد تهيج بهذا الصراخ فتوجه نحو العبد واقتلعه من على حماره وعاد به إلى الاجمة. ويذكر التنوخي أن أبو القاسم حين روى هذا الحادث ختم الرواية بقوله: «قد فداني الله

---

(١) يسمي عوام العراق مجرة دب اللبانة Milkyway مسحال الكبش ويقصدون بها الطريق الذي سلكه جبرائيل وهو يسحل الكبش الذي جاء به إلى ابراهيم.

بغلامي» وعقب أحد الحاضرين: ألا تعلم أن لحوم بني فاطمة محرمة على السباع؟ ويلاحظ أن المعقب نسي أن لحوم بني فاطمة أبيحت للأمويين والعباسيين.. وعلى أية حال تدل هذه الحكاية على أن الله يتولى بنفسه ذبح بعض الناس لكي ينقذ غيرهم. وليس من الضروري تبعاً لهذا المبدأ أن يكون بين الفادي والمفدي عداوة تستوجب التضحية بأحدهما للآخر، فالقرار في هذا متعلق بحكمة الخالق وإرادته الحرة. لكن الفكر الديني بوصفه فكراً طبقياً يتجه في الغالب نحو جعل الفادي في مرتبة اجتماعية أدنى، كما هو حال أبو القاسم العلوي وغلامه. وقلما يحدث العكس في الأساطير والحكايات الدينية.

إن عقيدة الفداء بحسب حكاية أبو القاسم العلوي تعني التضحية بحياة إنسان لأجل آخر. وقد شكلت العقيدة بهذا التحديد عنصراً من عناصر الوعي الشعبي يعبر عنه في بعض الأحيان بطريقة عدوانية واضحة، حيث يقال في العراق، مثلاً، عند تعزية حي بميت: راح لك فدوة - أو فدا تبعاً للهجات. وتقوم هذه التعزية على افتراض أن موت إنسان هو بدوره زيادة في عمر إنسان آخر.

وللعقيدة كذلك تعلقات أخروية وظفها رجال الدين لحسابهم ولنقرأ هذا المقتبس من معجم الأدباء لياقوت:

توفي القارئ المحدث أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران في اليوم الذي توفي فيه الفيلسوف أبو الحسن العامري (٣٨١ هـ). قال الحاكم: فحدثني عمر بن أحمد الزاهد قال: سمعت الثقة من أصحابنا يذكر أنه رأى أبا بكر بن الحسين بن مهران رحمه الله في المنام في الليلة التي دفن فيها. قال فقلت: أيها الأستاذ مافعل الله بك؟ فقال: إن الله عز وجل أقام أبا الحسن العامري بحذائي (بجانبي) وقال: هذا فداؤك من النار. ثم ذكر الحاكم باسناد رفعه إلى أبو موسى الأشعري أن رسول الله قال: إذا كان يوم القيامة أعطى الله كل رجل من هذه



الأمة رجلاً من الكفار فيقول: هذا فداؤك من النار... وقد علق ياقوت: وهذاالخبر إذا قرن بالرؤيا صار من براهين الشرع[٢].

إن عدم التقيد بالحاجة في تقديم القرابين، مع ربطها بعقيدة الفداء، يكرس نزعة دموية في الأديان ربما كانت صدى بعيداً لمقترب سيكو - اجتماعي ينبغي البحث عنه في مجاهل الانثروبولوجيا. على أننا نجد هذه النزعة تقترن في الأديان السماوية بأصول أخرى وثيقة الصلة بها، وهي:

- مبدأ الابادة الجماعية - العشوائية (المهابدة).
- عقيدة العقاب الأخروي.
- قانون العقوبات (الحدود) .

يضاف إلى هذه الأصول الثلاثة عنصر نفساني هو صدور الدين عن أب سماوي مطلق الوجود. وسنحاول تفصيل القول في كل منها..

الابادة العشوائية الجماعية تسمى في الاصطلاح الاسلامي «عذاب الاستئصال» ويقصد به إبادة قوم من العصاة يبعث إليهم نبي فيكذبونه فيعمهم غضب إلهي يطال رجالهم ونساءهم وشيوخهم وأطفالهم، مع مافي ناحيتهم من أحياء نباتية أوحيوانية. وفي العهد القديم -التوراة- أساطير عديدة تضمنت هذه العقوبة وتبناها القرآن بعد أن أضاف إليها أساطير عربية مماثلة. وتبدو استعادة هذه الأساطير في القرآن متعارضة تماماً مع مبدأ المسؤولية الفردية الذي شرعه «ولاتزر وازرة وزر أخرى». وقد يرد على ذلك بأن التعارض هنا شكلي لأن عذاب الاستئصال يطبق على أساس الإرادة الحرة للخالق، أما مبدأ المسؤولية الفردية فتطبقه الدولة. وحدود الاختصاص، على صعيد القانون، تتباين بين الخالق والدولة لكن التعارض يظل قائماً على الصعيد الأخلاقي كما سنبينه لاحقاً.

---

(٢) ج٣/١٢

أول تطبيق لعذاب الاستئصال هو الطوفان. وتبعاً للاسطورة التوراتية كان الطوفان عقوبة جماعية أهلكت أهل الأرض كلهم، عدا نوح وأهله والنفر الذين آمنوا به ولذا يعتبر نوح في الاسرائيليات[٣] الأب الثاني للبشر. ومع أن دعوة نوح كانت لقومه فإن العقوبة لم تقتصر عليهم. وهنا تعارض آخر مع مبدأ قانوني هام أقره القرآن وهو عدم جواز فرض العقوبة على فعل جرمي لم ينص عليه القانون أو نص عليه في حدود جغرافية معينة ولم يمتد التبليغ به إلى مكان آخر (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً).

بقية الاستئصالات اختصت بأقوام ومواقع دون غيرها. وهو هنا شامل أيضاً لكل الكائنات الحية في الموقع المغضوب عليه. والملحوظ فيه أنه جماعي وعشوائي في نفس الوقت. وقد يعم المذنب والبريء كما قد يعم ضحايا الجرائم المعاقب عليها. ويتضح هذا في قصة لوط حيث طبقت الأديان السماوية حكماً يتناسب مع نزعة القرينة، التي مر الحديث عنها، فهي لم تكتف بأعدام المنحرفين جنسياً - اللواطين والمأبونين - وإنما أعدمت معهم جميع النساء والأطفال الذين لايمكن اتهامهم بهذه الجريمة. ومن الملحوظ أنها لم تأخذ في الاعتبار أن نساء قوم لوط كن بدورهن ضحايا الشذوذ الذي حرمهن من ممارسة حقهن في الزواج والاشباع الجنسي المشروع. وكان العدل يقتضي إخراجهن من تلك القرية ونقلهن إلى قرية أخرى يحصلن فيها على هذا الحق بدلاً من إعدامهن مع الرجال.

يتكامل الايمان بمبدأ الإبادة الجماعية مع الايمان بالعذاب الأخروي. ويقوم الأخير على مبدأ المسؤولية الفردية، لكنه يطبق بحق المذنبين بطريقة همجية يمكن أن تكون لها صلة مباشرة بنزعة القرينة في الأديان. وتتضمن المأثورات الدينية في الاسلام استعراضات

(٣) الاسرائيليات تطلق في الاصطلاح الاسلامي على الأساطير والخرافات اليهودية التي تداولها المسلمون نقلاً عن مصادر يهودية مكتوبة أو رواة من أصل يهودي مثل كعب الأحبار ووهب بن منبه .

لأصناف العقوبات الأخروية تأخذ جميعها صفة التعذيب. إن الأداة الرائسة لهذا العذاب هي النار، وهي مشتركة بين الأديان السماوية الثلاثة، غير أن المأثور الاسلامي تميز بخيال خصب في هذا المضمار يعكس التميز البلاغي للمنشيء العربي. فقد ابتكرت أساليب من قبيل: شوي الجلود وإبدالها باستمرار كلما نضجت بالاحتراق حتى لايتوقف الشعور بالألم. شرب الصديد وهو قيح في حالة غليان يحتسيه المذنب عندما يظمأ فينشوي وجهه بحرارته قبل أن ينزل إلى جوفه ليشعل فيه الحرائق. وسلاسل طولها سبعون ذراعاً يصفد بها المعذبون. ويلبس أهل النار ثياباً من القطران المصهور. وقد أضاف الوعاظ المسلمون وسائل تعذيب أخرى اختصوا بها فئات معينة من المذنبين. منها وجود وادي في جهنم يلقى فيه شارب الخمر ويبقى هاوياً عشرات السنين قبل أن يصل إلى قعره ليستقر فيه. ووجود أفاعي وثعابين تطوق الأجساد وتنهشها في كل لحظة، ومن الأخيلة التعذيبية الخصبة حديث يقول أن من بنى بناء فوق مايكفيه جاء يوم القيامة يحمله. وقد يكون حديثاً صحيحاً لأن فكرته تتمشى مع اتجاه النبي محمد ضد الترف والاسراف. ويستفاد من هذا الحديث أن أغنياء المسلمين سيأتون يوم القيامة وعلى رأس كل واحد قصره، الذي قد يكون مبنياً من عدة طوابق.

ولجهنم أوصاف كدسها الوعاظ تصدر عن خيال إرهابي مفرط. ولنقرأ هذا الوصف الذي أورده الغزالي في «احياء علوم الدين» - كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وهو على لسان جبرائيل في حديث له مع النبي:

> «إن الله تعالى أمر بها فأوقد عليها ألف عام حتى احمرت. ثم أوقد عليها ألف عام حتى اصفرت. ثم أوقد عليها ألف عام حتى اسودت؛ فهي سوداء مظلمة لايضيء جمرها ولايطفأ

لهيبها. والذي بعثك بالحق لو أن ثوباً من ثياب أهل النار أظهر لأهل الأرض لماتوا جميعاً، ولو أن ذنوباً (دلواً) من شرابها صب في مياه الأرض جميعاً لقتل من ذاقه، ولو أن ذراعاً من السلسلة التي ذكرها الله وضع على جبال الأرض جميعاً لذابت. ولو أن رجلاً أدخل النار ثم أخرج منها لمات أهل الأرض من نتن ريحه وتشويه خلقه».

والمعذبون في جهنم لايموتون لأنهم محكومون بالعذاب المؤبد، وموتهم يعني نهاية عذابهم. وحين صرح صدر الدين الشيرازي بنظريته التي تقول بأن العذاب لايمكن أن يزيد على عمر المذنبين في الحياة الدنيا وأنه يصبح بعده نعيماً، كفره رجال الدين. ويروى عن الملا محمد كاظم الهزار جريبي أنه لعن الشيرازي عند ضريح الحسين لقوله هذا. ويحتمل أنه جعل لعن الفيلسوف بديلاً عن الدعاء المألوف في زيارات الأئمة، لأن الرواة يقولون أنه كرر اللعن مئة مرة، على الطريقة التي تكرر بها التحيات للأئمة والملائكة داخل المزارات الشيعية(٤).

إن كلاً من عذاب الاستئصال والعذاب الأخروي غير منصوص عليهما في الشريعة لأنهما من خصوصيات الخالق. وكما بينا، فقد تمسك القرآن بمبدأ المسؤولية الفردية في القضاء الجنائي، بينما حرم النبي محمد إحراق الأحياء، أي الاعدام بالنار، لأنه داخل في عذاب الآخرة، الذي يتولاه الله ولايجوز للبشر أن يتشبه به فيه.

غير أن هذين الحكمين مندرجان في العقيدة، أي أنهما ملزمان ايديولوجياً ولاينفصلان عن سائر الأركان والأصول التي يخل إنكار بعضها بسلامة الايمان. ويعني هذا بدوره أن المؤمن يجب أن يكون موافقاً على هذه الألوان من التعذيب بوصفها من نتائج الحكمة الالهية

---

(٤) أسرّ لي المرحوم السيد كاظم الحيدري من الشخصيات الدينية والأدبية ببغداد أن بعض علماء الشيعة يميلون إلى قول الشيرازي لكنهم يكتمونه عن العامة لأنه يؤثر على الوازع الديني . . . ولعل الهزار جريبي انما لعن الشيرازي لأنه باح بالسر .

الموجهة نحو تحقيق المصالح ودرء المفاسد. وإذ يوافق المؤمن هنا على أحكام من قبيل المهابدة العشوائية والعذاب في الآخرة فهي لابد أن تصبح، بحكم الايمان، جزءاً من منظوره الاجتماعي والأخلاقي. وبالتالي، ومع أن القبول بهذه الأحكام يرد على سبيل التعبد غير المقترن بالممارسة مادامت الشريعة قد حرمتها على الانسان، فإن عدم تعارضها مع المنظور الأخلاقي للمؤمن يمكن أن يخلق لديه الاستعداد النفسي للتعامل مع هكذا أفعال حينما تصدر عن الانسان ولو على سبيل الخرق للقانون. ومن المقرر في علم النفس الاجتماعي الماركسي أن شخصية الفرد تتكيف بمعاييره الأخلاقية المستمدة من وسطه الاجتماعي والروحي أكثر مما هي بالمبادئ القانونية المفروضة عليه من فوق. وبسبب ذلك، فإن قدراً ملحوظاً من الانفصام بين القانون والأخلاق لايمكن أن يخلو منه أي مجتمع؛ حيث نجد القيم الأخلاقية تساهم أحياناً في تخفيف قسوة القانون وأحياناً أخرى في تشديده. وسأضرب هاهنا مثلين متعارضين من تاريخ الاسلام.

أولهما من عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب. وقد مر بنا أنهما لم يمارسا شيئاً من التعذيب - دون أن نهمل الروايات المختلف عليها بشأن قتل المرتدين بأمر علي. وقد عرف الاثنان بعمق العلاقة مع الجمهور إلى جانب قدر ملحوظ من التسامح في العقوبات الشرعية تميز به عمر. ومن الملاحظ بخصوص علي أن أيامه لم تشهد أعمال قمع دموية من النمط الذي تشهده في العادة مراحل الانتقال الحادة في التاريخ. وهي المرحلة التي شهدتها خلافته واستغرقتها على قصرها ثلاثة حروب طاحنة انتهت بالانهيار المريع للاسلام الأول. وتضمنت رسائله إلى الولاة تعليمات مشددة بشأن التعامل مع الرعية على أساس التسامح والعلاقة الانسانية التي تجمع بين الحاكم والمحكوم في تعارض مع تلك النزعة الانتقامية التي اشتمل عليها قانون

العقوبات القرآني.ومع أنه التزم بنصوص هذا القانون في القضايا الداخلة في اختصاصه فقد قامت سياسته خارج هذا الاختصاص على التعاطف مع البنيان الجسدي للانسان. ولدينا عن عمر بن الخطاب مرويات عديدة تشير إلى تجنبه سفك الدماء حتى في حدود الاختصاص القرآني المشمولة بقانون العقوبات. وفي طبقات ابن سعد رواية هامة توضح اتجاهه في هذا الشأن تقول أن والياً كتب إليه أن رجلاً وجد زوجته مع رجل آخر فقتلهما. وكان عمر قد عمم على الولاة أن يعرضوا عليه القضايا التي تتضمن أحكاماً بالاعدام أو القطع ليبت فيها بنفسه، فكتب إلى الوالي كتابا علنياً بإعدام الرجل وكتاباً سرياً بأخذ الدية منه[5]. وكان غرضه من هذا تطبيق الحكم الشرعي رسمياً، مع مافي إعلانه من توفير عامل الزجر، والالتفاف عليه عملياً بسبب نفوره من هذه العقوبات. ويأتي ضمن هذا التوجه عفوه الكوميدي عن الهرمزان.

يقف وراء سلوك عمر وعلي عامل دنيوي - اجتماعي يرتهن في مجمل الأصول البدوية والاجتماعية التي ساهمت في تكوين شخصيتهما إلى الحد الذي يمنع من الحكم عليهما وفقاً لاعتبارات دينية خالصة، أي بوصفهما رجلي دين من النمط الشائع. ومن دون أن نتعسف التشكيك في جدية إيمانهما الديني، فمن الواضح أنهما قد أعطيا في سياستهما هذه مثالاً على الدورالذي يمكن أن تلعبه الأخلاق في تخفيف قسوة القانون.

المثال الآخر من رجال الدين المعاصرين. ان انتماء هذ الفئة إلى الطبقات الحاكمة الفاسدة قد عززالمنحى الديني الخالص في تكوينهم النفسي. وبالنظر لوجودهم خارج العصور الاسلامية فقد حيل بينهم وبين استيعاب العناصر الدنيوية في الاسلام الأول أو رؤية الطبيعة

---

(٥) - ج ٦ ص ١٠٧ .

التعددية لحضارة الاسلام الذاهبة بشكل جعلهم يتمثلون العقيدة الدينية بوصفهم مؤمنين وليس مجرد مسلمين وفق المعايير الانثروحضارية للاسلام. ومن هذا المنطلق ينبغي أن نتوقع ارتهاناً معيناً بين حضور هذه الفئة في موقع ما واستشراء حالة القمع في ذلك الموقع. ويمكن أن نتوفر من هنا على تفسير مقبول لاتجاه الدول الدينية المعاصرة في العالم الاسلامي إلى التمسك بالتطبيق الحرفي لقانون العقوبات القرآني - مع تجاوزه في نفس الوقت بالتشدد في الأحكام التي عرضها الفقهاء الأقدمون بطريقة مرنة ومتسامحة ذكرنا بعض وقائعها في القسم الأول. وبصرف النظر عن اختلافات سياسات هذه الدول، ممايوجب تصنيفها و فق معايير مختلفة على صعيد التحليل السياسي، فإن التركيب الديني الخالص الذي تشترك فيه يعرب عن نفسه في شيوع نهج فاشي على مستوي العلاقات الاجتماعية يحمل من بعيد ذكريات الغضب الالهي الذي نفس عنه النبي نوح بالقرابين المشوية. وهكذا تواجهناحالة معكوسة تماماً تقوم فيها الأخلاق الدينية بتشديد قسوة القانون، بالارتهان مع ظرف مساعد يتاح فيه للوعي الديني أن يتبلور ويعزز معطياته بقدر أوفر من الاستقلال.

إن التجارب المستفادة من الأديان تزودنا بأداة للاستنتاج يمكن أن نستخلص منها قابلية العوامل المكونة للسلوك الديني لتكوين شخصية دموية فاشية المزاج معادية للانسان. ومن المعروف أن الوازع الديني قائم على التخويف، وهو المهمة الأساسية لرجل الدين الذي تخصص في تحذير المؤمنين من غضب الآلهة، لكنه كان في نفس الوقت يساهم في تطبيق الغضب الالهي على رعاياه. وللأديان أدوار مشتركة في هذا المضمار تتفاقم في الحالات التي تجتمع فيها سلطتان متكاملتان دينية وزمنية حيث تتداخل عوامل الخوف الروحي من القوى الخارقة مع الارهاب الحكومي - الاكليروسي. وتتفرد الأديان السماوية هنا بعاملين

إضافيين يقترن أولهما بعقيدة المهابدة العشوائية التي تحدثنا عنها آنفاً، وهي غير معروفة في الأديان الوثنية أو الغير سماوية بوجه عام. العامل الثاني يتعلق بمفهوم سماوية الدين الذي يرتكس في ملابسات نفسية تتحدد بدورها في عاملين متداخلين: وجود القوة المطلقة التي تتمتع بالقدرة الكلية وتنفرد بالجبروت، مع الامتداد الجغرافي الهائل الذي يتداخل مع عقيدة الوحي في هذه الأديان. إن اطمئنان رجل الدين السماوي إلى الموقع المتميز الذي يحتله في الكون بحكم علاقته الخاصة جداً بالسماء يعطيه شعوراً متضخماً بالهيمنة على رعاياه مشفوعاً في نفس الوقت باستصغارهم. ويعنى المأثور الديني بالمقارنة بين ضآلة الانسان وضخامة الوجود الالهي ويذهب في اعتباره الانسان عبداً لله إلى جعله حاجةً أو شيئاً غير ملموس في حساب السماوات، كما يستخدم جسم الانسان لاشعاره دائماً بحقارته. ويعبر رجال الدين عن الانسان بكونه يبدأ : نطفة مَذره وينتهي جيفة قَذِرة وأنه يحمل مابينهما العَذَرة- أي الخراء.

لاشك أن الطبقات المالكة قد استفادت من هذا الجو النفسي الذي يعيش فيه أهل الأديان السماوية لاستخدام وسائل ناجعة في الارهاب السياسي. ولو تجاوزنا نموذجاً شائعاً كاليهودي مناحيم بيغن وهو قليل في اليهود لأنهم لم يحكموا إلا قليلاً، فسوف نعثر على الحالات الدالة الصالحة للاستقراء في تاريخ الديانتين الكبيرتين: المسيحية والاسلام. ولكن لما كان موضوعنا الراهن هو الاسلام فسوف نمر بالمسيحية مروراً سريعاً لنفرغ بعدها لاستقصاء العناصر القمعية في الاسلام من حيث علاقتها بالتدين.

من المعروف أن المسيحية تخلو من قانون العقوبات، وأن المسيح عارض قانون العقوبات اليهودي، الذي اقتبسته الشريعة الاسلامية فيما بعد. ولكن الكنيسة القروسطية في أوربا سلكت سبيلاً آخر

مستمداً من روح الأديان ، قائماً على تلبية المطالب الدنيوية لمجتمع الاقطاع الأوربي. وقد استفادت الكنيسة الأوروبية من عدم قانون العقوبات في ديانتها لتفرض العقوبات التي تلائمها بحرية أكبر. وهكذا، ففي مقابل التمسك النظري للمؤسسة الاسلامية بجعل النار وسيلة خاصة بالخالق، اتخذت الكنيسة الأوربية منها منسكاً مقدساً لتعميد المفكرين والفلاسفة. وقد ظلت الكنيسة طوال العصور الوسطى وشطراً من عصر النهضة مصدر الارهاب الوحيد تقريباً في أوربا. وكانت كوادر الارهاب تتألف في العادة من الاكليروس الذين كانوا يديرون هيئات التحقيق والمحاكم ومحاكم التفتيش بأنفسهم وينفذون أحكامها بأيديهم. ولما ظهرت حركات الاصلاح الديني لم يتوقف هذا الدور وإنما انتقل إلى أيدي جديدة. وقد مرت بنا إجراءات كالفن في جنيف. وكان الارهاب يتقلص مع تقلص سلطة الكنيسة وظهور الدول العلمانية التي فصلت الدين عن الدولة. ولهذا السبب استمرت محاكم التفتيش في اسبانيا الكاثوليكية المتعصبة حتى أوائل القرن التاسع عشر حيث أغلقت نهائياً بأمر الامبراطور العلماني نابليون بونابرت.

استدراك :

ينبغي التنبيه إلى أن القمع المسيحي اقتصر على الكنيسة الأورروبية. أما الكنيسة الشرقية التي تألفت رئيسياً من نصارى العرب والسريان فلم تتورط في هذه الأدوار. وقد يكون الفضل في هذا لعدم وصولها إلى السلطة. فالكنيسة الشرقية لم تجد الطبقة الاجتماعية التي تحتاج إلى خدماتها، كما أن المسيحية لم تصبح ديناً سائداً في الشرق حتى قبل الاسلام... وحسب علماء النفس فإن النزعات الخطرة لاتنطلق إلا إذا صادفت وسطاً مادياً مساعداً. وقد لعبت الكنيسة

الشرقية، التي تمركزت أساساً في الشرق الأوسط، دوراً أقرب إلى روح المسيح - لاسيما في الجهات التي لم تتمركز فيها سلطة بيزنطية- وقامت بوظائف مختلفة تماماً عن وظائف قرينتها في أوربا: رعاية الفقراء من المؤمنين وتعهد الثقافة الهللينية حتى تسلمها العرب - الاسلاميون منها.

ويبدو أن المسيحية الشرقية قد تبلورت في هذا الخط السلمي المعبر عن بساطة المسيحية المبكرة بشكل أضفى عليها مسحة اجتماعية دنيوية حررتها إلى حد ما من عقدة الارهاب الديني. وقد بلغ الأمر في بعض الحالات إلى التصادم مع مقتضيات الحياة الجاهلية التي قامت على الحرب. يعبر عن هذه النقطة بوضوح نص شعري هام لشاعر تغلبي من الجاهلية هو حُني (كقصي) بن جابر المتوفى عام ٥٧٠م تحدث فيه عن معاناة قبيلته المسيحية، التي عانت في العراق، من عسف السلطات الساسانية آنذاك. وشاهدنا فيه قوله:

وبهراء قبيلة أخرى يظهر أنها عيرت تغلب أو استخفت بها لأن دينها يضعها في موضع ضعيف، بوصفه دين سلام. وقد انتفض الشاعر ضد هذا الاستخفاف وأكد في البيت التالي بحمية لقاحية:

وعلى أي حال فقد كان مقدراً للمؤسسة الدينية في الاسلام أن تقوم بهذا الدور، والاسلام كما يقول انجلز دين موافق للشرقيين لاسيما العرب. أي أنه موافق للشرق أوسطيين دون الشرق - أقصويين الذين اعتنقوا البوذية وديانات مقاربة لها. أما الاسلام فوصلهم متأخراً فلم يتغلغل فيهم كما تغلغل في الشرق الأوسط. وقد بقيت البوذية حتى زمن متأخر هي المصدر الرئيسي للارهاب الديني في تلك البقاع.





تناولت في القسم الأول من هذه الدراسة قضايا ومظاهر التعذيب والقمع في الاسلام. وأريد الآن أن أتحدث عن علاقة هذه الظاهرة بالدين. لقد عرضت آنفاً مثالين من عمر وعلي يختلط بهما المقوم الديني بالمقوم الاجتماعي - الانساني فيجعلهما تطبيقاً ملموساً لدور الأخلاق في تخفيف قسوة القانون. ثم تحدثت عن المحتوى القمعي - التعذيبي للشخصية الدينية في الاسلام المعاصر. وبقي لدي أن أستعرض هوية الفئات التي عرفت بالنزوع إلى القمع والتعذيب في العصور الاسلامية.

بينا في القسم الأول أن تاريخ صدر الاسلام يكشف عن اتجاه دموي أو قمعي عرف به كل من أبو بكر وعثمان بن عفان. ولدى دراسة تاريخ هذين الخليفتين نجد أنهما قد تميزا كذلك بشخصية دينية متزمتة. فقد كان الأول يتمتع بمزاج ديني من النمط المعروف عند رجال الدين، فكان رقيقاً سريع البكاء حتى انه لم يستطع إلقاء خطبته الأولى لأنه تذكر في تلك اللحظة النبي محمد فأجهش. وليس من الضروري مجاراة الشيعة في اتهام الرجل بالنفاق، فالبكاء ينم عن الوجد وليس من السهل على غير الممثلين الموهوبين أن يفجروا دموعهم بنفس تلك العفوية التي تحدثت عنها مصادر صدر الاسلام. ولعل تلقيبه بالصديق يعكس هذه الدماثة التي يتحلى بها المتدينون في علاقاتهم اليومية.

أما عثمان فقد عرف بحبه للعبادة وقراءة القرآن. وكان يختم القرآن في ليلة واحدة. والمعروف عند مؤرخي صدر الاسلام أنه قتل والقرآن في يده. ، فقد كانت علاقته بالقرآن سجية شائعة عنه وانعكست في الكلمات التي رثي بها بعد وفاته ومنها هذا البيت لحسان بن ثابت شاعر النبي:

ونأتي إلى مؤسس الاستبداد الأموي، معاوية، ورديفه مروان بن

الحكم، فنجد البلاذري ينقل أنهما كانا يقولان إذا سمعا الأذان(٦): «مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلاة مرحباً وأهلها». بينما يروى عن مروان أنه كان يقوم الليل كله أحياناً. وينبغي أن لاتحمل هذه الرواية على محمل الاعلام السني الذي تخصص في الدفاع عن الأمويين ضد الشيعة وغيرهم من الفرق الاسلامية المعارضة للاستبداد الأموي، فقد كانت قريش متدينة قبل محمد وكانوا يلقبون بالحُمس أي المتشددين في الدين. ومع أن مروان لم يكن يحب محمد، وهو عدوه التاريخي، فإن قيامه الليل يعكس مزاجه القرشي، بصرف النظر عن أن يكون ذلك لرب محمد أو لرب قريش لأن اشباع النزعة الدينية لاعلاقة له بالشكل الطقوسي الذي يتم فيه.

وعن الحجاج بن يوسف الثقفي بطل الارهاب في الاسلام.. يخبرنا أبو الفرج الاصفهاني أنه طلب مؤدباً لولده فقيل له هاهنا رجل نصراني وهاهنا مسلم ليس علمه كعلم النصراني. قال ادعوا لي المسلم. فلما أتاه قال: ألا ترى ياهذا؟أنا قد دُللنا على نصراني قد ذكروا أنه أعلم منك غير أني كرهت أن أضم إلى ولدي من لاينبههم للصلاة عند وقتها ولايدلهم على شرائع الاسلام ومعالمه(٧).

وتحدثت مصادر الاسلام عن شخصية نموذجية من هذا النمط هومسلم بن عُقْبة المري. وكان من قواد يزيد بن معاوية. وقد أرسله على رأس جيش لتأديب أهل المدينة الذين أعلنوا عليه العصيان. وبعد أن اقتحمها مسلم أباحها لجنوده ثلاثة أيام: قتلاً ونهباً واغتصاباً للنساء. ويروى أن المغتصبات ناهزت السبعة آلاف أحصين على أساس الولادات الغير شرعية التي حصلت في المدينة بعد تلك الحادثة. ويستدل من هذا الرقم على فظاعة ماجرى حينذاك ولو أننا لانستطيع أخذه على

(٦) أنساب الأشراف ج٥ ص ١٢٩ ط بيروت . وفي رواية أبو زُرعة أنه لما مات فضالة بن عبيد وكان من القراء حمل معاوية نعشه وقال لابنه عبيد الله : اعقبني (احمل معي) فإنك لاتحمل بعده مثله . (التاريخ رواية ٢١١٨)

(٧) الأغاني ٢٠/ ٢٢٨

علاته مع احتساب العدد الممكن لسكان المدينة آنذاك.

وكان مسلم حين قام بهذه الأعمال في آخر أيامه وقد توفي في طريقه إلى مكة التي قصدها بعد أن فرغ من أهل المدينة للقضاء على حركة ابن الزبير. ونقل البلاذري كلاماً له وهو يحتضر هذا نصه[٨]:

«اللهم انك تعلم أني لم أشاقّ خليفة ولم أفارق جماعة ولم أغش إماماً سراً ولاعلانية. ولم أعمل بعد الايمان بالله ورسوله عملاً أحب إلي ولاأرجى عندي من قتل أهل الحرة».

ويضيف البلاذري أن مغنين من أهل المدينة عرضوا إليه إيناسه بالغناء بعد انتهائه من تصفية التمرد فأمر بقتلهم وقال ماجئنا للهو والغناء.

مثل هذه النماذج البشرية المريعة ربما أشكلت على الناس لاسيما أتباع الطوائف والفرق. فعند الشيعة والخوارج مثلاً لايمكن اعتبار مسلم بن عقبة المري مسلماً بل هو كافر من أهل النار. لكن مسلم نفسه لم يكن يرى أن أهل المدينة مسلمون، لأنهم ثاروا على الخليفة. هنا إذن خلاف بين فريقين من المؤمنين، إذا نظرنا إليهما من خارج، أي من موقع محايد لايمكننا القبول بشهادة أحدهما ضد الآخر، لأن كون مسلم معادياً لأهل المدينة لايعني أنه معادي للدين.، لاشك في أنه خرق القانون الاسلامي حين فتك بهؤلاء الناس الذين تمردوا على خليفة ظالم يجوز خلعه بموجب تعاليم الشريعة. لكنه قام بهذا الفعل من منطلق تدين بحيث أنه مات مقتنعاً بنوال رضا الله وغفرانه. وهو عندما خالف القانون الاسلامي لم يخالف قانوناً دينياً، لأن خروج أهل المدينة على الخليفة هو عمل سياسي أي دنيوي، والتعاليم الاسلامية التي نصت عليه هي تعاليم سياسية تتحدد خارج العلاقة الدينية التي تجمع بين المسلم وربه. والاسلام كما نعلم هو حركة دينية سياسية،

---

(٨) أنساب الأشراف ج٢ ق٢ ص ٤٦ .

والقطاع الدنيوي ظاهر فيه ومتميز. وإذا تصرفنا كمحايدين فإننا قد نقبل اتهامات المؤمنين لبعضهم على الصعيد السياسي فنعتبر مسلم بن عقبة المري مثلاًطاغية وظالماً ونتبنى رأي الخوارج والشيعة فيه. لكننا لانستطيع قبول أهل الحرة يقصد أهل المدينة وكان القتال قد وقع قبل اقتحامها في ضاحيتها المسماة بالحرة (بفتح الحاء) فعرفت المعركة باسمها ... ادعائهم بمروقه من الدين. ومن المعروف أن هذا الشكل من الاتهامات يقترن دائماً بالخلافات بين أبناء الملة الواحدة وهو جزء من الذهنية الدينية التي تحدد التدين في إطار مذهبيتها الخاصة بها فتنفيه عن كل ماعداها.

نأتي إلى العباسيين فنجد أكثرهم دموية وهم المهدي وابنه هارون الرشيد قد عرفا بالتشدد في الدين. المهدي خاض في دماء المثقفين، الذين مثلوا في عهده منحى التنوير الاسلامي، لأجل مكافحة الزندقة، وقتل بيده صالح بن عبد القدوس، شاعر الحكمة والداعي إلى الزهد. قالوا أنه شطره نصفين بضربة واحدة على هامته وعلق جثته بنصفيها في إحدى ساحات بغداد. وكان قد شاخ وأدركه العمى. وأعدم بشار بن برد جلداً وقد نيف على السبعين. ويشغل المهدي مكانة خاصة عند رجال الدين بسبب سلوكه هذا. وقد استمعت مرة إلى محاضرة ألقاها شيخ أهل السنة في البصرة علاء الدين خَروفة في مهرجان بغداد والكندي عام ١٩٦٢ فكان فيما عدده من المآثر الاسلامية الغابرة «ملاحقة المهدي للزنادقة وسجنهم وتشريدهم وتعذيبهم وقتلهم».. ورغم أن ملاحقة الزنادقة تمت رئيسياً بدوافع سياسية لأنهم كانوا ضمن فئات المعارضة للعباسيين الأوائل، فإن إدارة عمليات الملاحقة على يد المهدي بالذات قد تمت بدلالة خاصة مستمدة من شخصية المهدي الذي عرف بشدة الغيرة الدينية. وتجسد طريقة إعدامه لصالح وبشار حقد المؤمنين الدموي على المتنورين – مما نجد صداه في ارتياح

الشيخ خروفة لأعمال التعذيب إلى حد المباهاة بها علناً.

أما الرشيد فقد عرف بكثرة الحج، قالوا: كان يحج سنة ويغزو سنة. وبالولع بالمواعظ فكان يستدعي أبو العتاهية ليتلو عليه من زهدياته حتى يبكيه. ويقول ابن الأثير: «انه كان يصلي كل يوم مئة ركعة إلى أن فارق الدنيا[٩]. ومن بين آخر أعمال الرشيد إعدامه أحد الخارجين عليه في المشرق ويدعى بشير بن الليث. وتبعاً لرواية الطبري في تاريخه، كانت طريقة إعدام هذا الرجل تعكس روح العذاب الأخروي ونزعة القرينة فقد استدعى الرشيد جزاراً وأمره أن لايشحذ مديته ثم أحضروا الضحية فأخذ الجزار بقطع أوصاله بمديته الكليلة حتى فصله ١٤ قطعة.. وأود أن لايأخذ القارئ كلامي هذا على أنه تطاول من كاتب عاجز على حاكم عظيم. أنا هنا أقرر حقائق نفس بشرية في أطوارها المتناقضة ولست أجهل قيمة رجل كهارون الرشيد ولادوره العظيم في حضارة الاسلام، التي هي - شأن أي حضارة قديمة - من صنع الطغاة في المقام الأول.

يلاحظ بوجه عام أن أقل الخلفاء العباسيين تديناً وأبعدهم عن السلفية كان أقلهم إرهاباً. ومثالنا النموذجي هو المأمون. وكان المأمون طاغية كغيره من حكام العصور القديمة، لكنه مارس القمع بطريقة دنيوية، مقننة بالحفاظ على مصالح دولته. ولم يصدر عنه مايدل على نهم بالدم أو نزعة قرينة تتلذذ بالتعذيب. وكانت عقلانيته المعتزلية تسلكه في عداد جيل التنوير الاسلامي الذي كان قد بدأ تألقه قبل زمانه بوقت طويل. وعندما نسميه طاغية يجب أن نضعه في حدوده التئريخية كامبراطور يحكم رقعة تزيد مساحتها على عشرين مليون كيلو متر مربع. ومما له دلالة في هذا الصدد أن خلف المأمون؛ المعتصم، الذي تابع خطه المعتزلي قد عرف بنزعة دموية كانت تقترن

---

(٩) الكامل في التاريخ - حوادث سنة ١٩٧ هـ - في الكلام عن وفاة الرشيد .

في نفس الوقت بعدم تمتعه بعنصر تنوير عقلاني من الغرار الذي عرف به المأمون. وكان المعتصم أقرب إلى السلفية منه إلى المعتزلة ولم يكن استمراره في الخط المعتزلي إلا على سبيل الوراثة التي تسلمها من المأمون. ويقول مؤرخوه أنه كان يكره القراءة والكتابة.

بقي أن نشير إلى خليفة عباسي تميز بنزعة تعذيب متفاقمة ولكن لم يعرف عنه تشدد في الديانة. وهذا هو المعتضد الذي ذكرته في القسم الأول. وتدل الظروف الخاصة بهذا الخليفة على أنه لم ينزع إلى هذا المسلك الشاذ بتأثير شخصية ذات مزاج دموي رغم أن تعذيباته تميزت بدلالة مرضية واضحة. وقد تكون حالته استثناء من الجذرالديني للتعذيب في الاسلام محكوماً بدوافع دنيوية من النمط المعتاد في تاريخ التعذيب عند الأمم أو الأفراد الغير منتمين لدين - أو دين سماوي على الأقل. والمعتضد ظهر في أوان التغلب التركي وكان مدفوعاً بالحرص على استعادة هيبة الخلافة من الأتراك. ويستفاد من وقائع التعذيب التي جرت على يديه أنها كانت موجهة في الأساس إلى أفراد في الحاشية أو في الجيش أو في الادارة القريبة من ديوان الخلافة. ويبدو أنه اتخذ الارهاب وسيلة للسيطرة على المتغلبين الذين اتبعوا نفس الأسلوب مع أسلافه من الخلفاء المستضعفين. وربما كانت حالته المرضية نتيجة لاتباعه هذا الأسلوب وليست سبباً له.

تكملة:

ينعكس الارهاب الديني في لغة السجال التي يستعملها السلفيون من شتى الفرق والطوائف. ويمتد ذلك إلى عناوين الكتب التي تؤلف للرد على المخالفين. ولنقرأ العناوين التالية:

«الصـواعق المحـرقـة على أهل البـدع والضـلال والزندقـة» - لابن حجر الهيتمي - العاشر الهجري.

«سـلاسل الحـديد في تقـيـيـد ابن أبي الحـديد» لابن عـصـفـور - الثـاني عـشـر هـ- في الـرد على شـارح نهج البـلاغـة لأنـه صـوب خلافة الراشدين خلافاً لمذهب الشيعة.

«الصـارم الحـديد في عنق صـاحب سـلاسل الحـديد» لمحـمـد أمين السويدي -متأخر- في الرد على الكتاب السابق.

ومن شعر الخُصيبي النصيري في المهدي المنتظر:

امـام يرث الارضـا، ويُمـضي حكمـه فـرضـا، علـى الخلق كـمـا يقـضى ويفنـي الشك والشـركـا، ويفني الروم والتـركـا، وأهل الهند والافكا، ويعطي الخزرج الهُلكا فلا يبقي لهم ملكا.

خلاصة من مجمل ماسبق

بينت حتى الآن أن قمعية الشخصية الدينية ترتهن بوعائها السيكولوجي المتقوم بالمكونات الثلاثة: نزعة القرينة، عقيدة الابادة الجماعية، وعقيدة العذاب الأخروي. والأولى كما ذكرت مشتركة بين الأديان. والثانية هي عقيدة يهودية انتقلت بالوراثة إلى المسيحية والاسلام، أي أنها مخصوصة بالأديان السماوية. أماعقيدة العذاب الأخروي فترجع إلى عقيدة البعث المشتركة في معظم الأديان، التي تتفق على فكرة العذاب وإن كانت تختلف في وسائله.

وتتفرد اليهودية والاسلام بعامل رابع في تكوين السلوك القمعي لاتباعهما هو قانون العقوبات المعروف في الاصطلاح الاسلامي باسم الحدود... تقوم هذه العقوبات على أساس الانتقام من مرتكبي المحرمات الدينية. وهي مستمدة في الأصل من قانون حمورابي. وهذا القانون من أ قدم التشريعات في التاريخ كما هو معروف، ويعتبر ظهوره في الألف الثاني قبل الميلاد بمثابة ثورة في تاريخ التشريع. لكن اليهودية استعادته بعد ألف عام من ظهوره، أي في مرحلة كانت تفترض تطويره وتجاوزه إلى مدى يتطابق على الأقل مع حدة النقد الذي وجهته الأديان السماوية إلى الأديان الوثنية التي ظهر هذا القانون في عهدها.

وقد استحدثت اليهودية على النقيض من هذا التوقع مبدأ لم

يتضمنه قانون حمورابي، هو مشاركة الجمهور في تنفيذ بعض العقوبات، المفروض أنها من اختصاص السلطة. ويشمل هذا المبدأ بوجه خاص عقوبة الرجم على الزاني والزانية. وهذه العقوبة سومرية الأصل وكانت تفرض على المرأة المراهطة. وتشير قصة الخاطئة التي تجمع اليهود لرجمها فأنقذها المسيح إلى انتشار هذه الممارسة في اليهودية. ومن المعروف أن المسيح الأول أبطل عقوبة الرجم، لكن الاسلام أخذ بها وطبقها على الطريقة اليهودية(١٠)، أي طريقة مشاركة الجمهور في التنفيذ، بينما اشترط فيما عداها أن يعذب المحكوم علناً - «ليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين».

وتثير المشاركة في تنفيذ العقوبات اشكالات تتعلق بالتكوين النفسي للمؤمنين والطابع القمعي للأديان منها أولاً أن المؤمنين يشاركون في عقوبة الرجم طلباً للثواب لكونهم ينفذون حكماً إلهياً. ويتأتى الثواب من قدرة المؤمن على توجيه ضربة لرأس المرجوم بحجر أو عظم أو قطعة خشب يتحصل بها رضوان الله. ثانياً ان تنفيذ الرجم في حالة كون المرجوم امرأة يتخذ بالنسبة للمؤمن الرجل وضعاً خاصاً، يشتمل على عنصر تعويض نفسي عن مطالب أهدرتها الزانية حين وهبت نفسها لرجل غيره. وعندئذ تكون المشاركة في الرجم مُنَفَّساً جنسياً يضاف إلى الغيرة الدينية فيكون عاملاً على زيادة القسوة في تنفيذ العقوبة.

---

(١٠) يقول الفخر الرازي في تفسير آية : «لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا . ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا أنا نصارى» .

إن كفر النصارى أغلظ من كفر اليهود لكونهم ينازعون في الالهيات والنبوات واليهود لاينازعون إلا في النبوات . فكيف صار النصارى أقرب مودة ؟ يجيب الفخر على هذا بأن اليهود حريصون على الدنيا ومن كان حريصاً على الدنيا طرح دينه في طلب الدنيا وأقدم على كل محظور ومنكر في سبيلها . وأشار الفخر الرازي في المقابل إلى سلوك النصارى المتسم بالزهد وتحريم الإيذاء (يقصد بلا شك مسيحية الشرق - العرب والسريان- وليس مسيحية أوروبا) وهذه إشارة إلى التقارب العقائدي بين اليهود والمسلمين وكون العداء بين الفريقين مرده إلى أمور دنيوية .



الثالث والأهم ان اشتراك الجمهور في تنفيذ العقوبات يؤدي إلى تعميم وظيفة الجلاد بجعلها منسكاً شعبياً متلبساً بالايمان. ويقوم الجمهور هنا بدور المطبِّع الذي ينفي الشذوذ عن هذه الوظيفة بل والارتقاء بها إلى مستوى أعلى تكون فيه وسيلة لنشدان الثواب.

يمكن القول من هنا أن قانون العقوبات السماوي يخلق بطبيعة أحكامه وطريقة تنفيذها، بما في ذلك مبدأ الاشتراك في العقوبة، حالة ارهاب متعاكس يقع على الجمهور كما يقع منه. ففي ظل هذا القانون يعيش الناس في رعب مستمر من الوقوع تحت طائلة إجراء شرعي قد يؤدي إلى الموت بطريقة بشعة أو فقدان أحد الأعضاء لدى ارتكاب هفوة تنطبق عليها إحدى العقوبات. لكن الجمهور مقتنع بحكم إيمانه الديني بقداسة العقوبة وموافق على تطبيقها بحق الغير، وعلى المساهمة في التطبيق. وهذا يعني أنه يجمع بين صفتين متضادتين؛ فهو ضحية، وهو جلاد في آن واحد.. وعندما نتذكر أن جمهور الأديان السماوية مشبع برؤى العذاب الأخروي وأساطير عذاب الاستئصال (المهابدة العشوائية) ويعيش في وسط يصطبغ يومياً بدماء القرابين المسفوكة للفداء أو النذر، فلا بد لنا أن نتوقع بناء نفسياً يتماهى بالقمع المتعاكس فيدفع إلى التداخل مع حالات القمع التعذيبي التي تقوم بها الدولة مدفوعة بمصالحها في الحكم.

يبدو من هنا مثول الوجدان القمعي كقاسم مشترك بين عناصر المجتمع على اختلافها. ويمكن أن يلاحظ في هذا الصدد أن عدم تعريض المجتمعات العربية إلى تغير جذري في تركيبها الطبقي - الموروث أساسياً من البرهة العثمانية - قد ساعد على احتفاظ هذا الهاجس بموقعه المؤثر في الوعي العام. وإذ يكون التغير الاجتماعي حتى الآن على درجة من عدم العمق تمنعه من إحداث تحولات جذرية في سلوك الناس ووعيهم، فإن الذي تغير على هذا الصعيد هو في

الغـالـب، الأشـكال التي يتـجلـى بهـا الوجـدان القـمـعي. لقـد كـان المؤمنون يطلبـون الأجـر بالمسـاهمـة في رجم الزناة ويلاحـقـون المرجوم إذا هـرب ليـحصلوا منه على شـدخـة في رأسه تسـجل لهم نـقطة إيمان إ ضـافيـة. أمـا المعـاصـرون فـقـد توفـرت لهم وسـائل جديدة لتطمين هـذا الهـاجس بعـد أن تمت ، إلى حـدود مـعينة، تنحيـة الإيمان الدينـي لصـالـح الايمان السيـاسـي[١١].

(١١) أواخر ١٩٦٨ قامت السلطة الانقلابية في بغداد بإعدام عدد من المواطنين اتـهمـتـهم بالتجـسس . وعلقت جثتهم في ميدان عام . فخرج المواطنون العراقيون بعوائلهم ليتفرجوا على الجثث . ثم جلسوا في ظلها ليتناولوا غدائهم ويأكلوا البوظة والحلويات . ولم يصدر استنكار من أي سياسي أو مثقف مؤيد للسلطة أو معارض . وامتد السكوت إلى المقيمين في الخارج بعيداً عن متناول السلطة .

تذييل

الحجاج وهتلر
غرازان للقمع في حضارتين

الحجاج بن يوسف بن الحكم من قبيلة ثقيف الحجازية التي استوطنت الطائف في العصر الجاهلي. وكانت من بين القبائل التي هجرت البداوة واشتغلت في الزراعة باستقرارها في الطائف. وهي بلدة تمتعت بوفرة المياه فكانت من أرياف العرب في الجاهلية. وقد استزرعها بنوثقيف وقريش، التي اعتمدت في معيشتها على البلدة فاتخذت فيها البساتين والمزارع وصارت لها منتجع ومصيف. واشتهرت الطائف بالكروم وحدائق الزهر. وهذه كانت توفر مادة التحلية والتطييب لبئر زمزم حيث كانت تجلب زهور الطائف وتنبذ في البئر حسب مواسمها. وكان استقرار ثقيف في معشر زراعي باعث على قدر من التحول في تكويناتها الاجتماعية والذهنية. فبرز من بينها دهاة تجاوزوا بساطة الشخصية البدوية ليكون لهم موقع في سيرورة تطور ستقودها قريش التاجرة فيما بعد. وقد تساءل خصوم محمد في مكة

عن السـر في نزول الوحي عليـه، وليس على رجل آخـر من قـريش أو ثقيف . (الآية ٣١/ زخرف). واتجه أفراد من ثقيف إلى تحصيل المعرفة فـسـافـر الحـارث بن كلدة (بفـتـحـتين) إلى إيران ودرس في مـدرسـة جُنديسابور الطبية التي كان يديرها السريان. وهو في مصادر تاريخ العلم العـربيـة طبـيب العرب الأول. وقـد عـاصـر النبي فلم يعارضـه ولم يؤيده وبقي على حاله هـذه بعد اسـتكمـال أسلمـة العربيا وعـاش إلى خلافـة معاوية. وكان النبي يوجه المرضى من أصحابه للاستطباب عند الحارث. وكانت له اهتمامات عدا الطب، منها الموسيقى. وقد تعلم الضـرب على العـود في إيران واليمن، التي يبدو أنه اسـتفـاد شيئـاً من بقـايا حيـاتها الحضارية الغابرة. ويمكن اعتباره من رواد الثقافة الاسلاميـة بتطورها على أساس الجمع بين مصادرها المحلية والخارجية. وبهذا الاعتبار فهو أحد اباء الحضارة التي أنشأها القرشي محمد .

وبرز من ثقيف شخصيات قيادية ساهمت مع محمد في التأسيس من جوانبه العسكرية والسياسيـة. وينظر إلى المغيـرة بن شعبـة الثقفي كأحد الدهاة العرب. وقد استعان به محمد في المهام الجليلة والمواقف الصعبـة. وفي صـدر الاسـلام/ في وقت مبكر من ظهور الهرطقـة الاسـلاميـة/ التمع المختار بن عبيد الثقفي كقائد للعبيد والموالي وكمؤسس نحلة من الغلاة تجاوزت الأطر الرسمية للاسلام. وبرز من ثقيف من يمكن اعتباره أميز قائد بين الفاتحين الأوائل.. فقد قاد محمد بن قاسم الثقفي جيشاً من العراق فتح به السند وأدمج هذا الشطر الهام من القارة الهندية في مجتمع الاسلام الجديد . وكان عمره يقل عن العشرين. وفي مجرى التفاقم اللاحق للاستبداد الأموي حظيت هذه الدولة الرهيبة بزعيمين من ثقيف تمثلت فيهما حاجة المستبد إلى أدوات قمع مكافئة لمتطلبات الحرب الأهلية التي

استعرت في خلافة الأموي عثمان واشتد أوارها مع انفراد بني أمية بالخلافة. وهذان هما الحجاج بن يوسف الثقفي رديف عبد الملك بن مروان ويوسف بن عمر الثقفي رديف هشام بن عبد الملك. وكان الأخير طباق الأول في دمويته المنفلته لكنه انكسف في ظل ابن عمه فلم يذكره التاريخ. والشهرة حظوظ..

ولد الحجاج في الطائف عام ٤٠ هـ ونشأ فيها ثم انتقل إلى الشام في خلافة عبد الملك. وأظهر الولاء للدولة قبل أن ينتظم في سلكها، فكان ينبه إلى مواضع الخلل في الأداء ويتحسس مايضر بمصالحها. ويخبرنا ابن عساكر في ترجمة الحجاج من «تاريخ دمشق» أنه مر يوماً بقاص يحدث الناس عن سيرة أبو بكر وعمر بن الخطاب فاستاء وقال: «مايفسد الناس على أمير المؤمنين إلا هذا وأشباهه يقعدون ويقعد إليهم احداث الناس ويذكرون سيرة أبو بكر وعمر فيخرجون (يثورون) على أمير المؤمنين» ويفسر هذا التدخل من الحجاج أمراً أصدره عبد الملك بن مروان بمنع الكلام عن سيرة أبو بكر وعمر. وبقي الأمر ساري المفعول حتى خلافة عمر بن عبد العزيز الذي رتب بنفسه قُصاص يحدثون الناس عن هذه السيرة. وكانت بداية خدمة الحجاج في الجهاز الأموي اشتغاله شرطياً بامرة روح (بفتح الراء) بن زَنباع الذي كان بمثابة وزير لعبد الملك. وظهرت كفاءته في الجهاز مبكراً فعهد إليه عبد الملك بقيادة جيش جرار إلى الحجاز للقضاء على انفصال ابن الزبير. وأنجز مهمته على الوجه المطلوب فأعاد الحجاز إلى طاعة عبد الملك. وورد عنه في أثناء ذلك مايدل على ألمعية ثقفي لايخضع في أدائه السياسي لوساوس العقيدة. فقد حاصر ابن الزبير في الكعبة وأمر برميها بالمنجنيق وحدث أن تجمعت غيوم راعدة فنزلت صاعقة

على جيش أهل الشام وقتلت عدد منهم. فتطير الشاميون واعتبروا ذلك رد إلهي على قصف الكعبة. فأوضح لهم الحجاج: «أنا ابن تهامة وهذه صواعقها» وطلب إليهم التريث حتى يصيب عدوهم ماأصابهم.. وفي اليوم التالي نزلت صاعقة على جيش ابن الزبير وقتلت عدد منهم.. وبذلك استطاع تجاوز الأزمة في معسكره.

وعينه عبد الملك بعد تصفية ابن الزبير والي على الحجاز. ثم وجد كفاءات تابعه الجديد أوسع مما يحتاج إليه في الحجاز فولاه على العراق. وكانت ولاية العراق أيام الأمويين مركز المشرق كله فصار الحجاج حاكم البقاع الممتدة مابين العراق ونهايات الثغور في آسيا الوسطى والهند، فكان بمثابة «امبراطور ثاني» للأمويين.

كان العراق منذ اندلاع حركة المعارضة في الاسلام أيام الخليفة الثالث قد صارمقرها الدائم. ومثلما كان الوالي الأموي ينظم منه نشاطات المشرق السياسية والعسكرية كان المعارضون من الشيعة والخوارج ينظمون حركة المعارضة في الولايات والأطراف مع الامتداد شرقاً وغرباً. وقد ترتب على الحجاج وهو يواجه مسؤولياته الجسام في إدارة امبراطوريته لحساب الأمويين أن يتعامل مع حركة المعارضة بالقمع الدموي المنفلت. وليس من المعلوم ماإذا كان الحجاج ينطوي على نزعة دموية أو أنه قنن القمع تبعاً لمطالب أمن الدولة الاستبدادية. وبالرجوع إلى مثال زياد ابن أبيه نقف على حالة مرضية ناشئة عن كون زياد ابن غير شرعي هي مااستغلها معاوية حين سلمه العراق بعد أن ألحقه بأسرته وصار ابناً شرعياً لأبو سفيان. والحجاج لم يعان من هذه العقدة فقد ولد لأب شرعي ونشأ نشأة سوية وسط عشيرته

المرموقة الجانب. وتقول بعض الحكايات أنه كان يتلذذ بالقتل. لكن ذلك غير ثابت في سلوكه اليومي مع الناس. يلاحظ أيضاً أن القمع الأموي كان موجه ضد المعارضة والطامعين بالسلطة، ولم يشمل الأتباع والأعوان كما سيحصل فيما بعد على أيدي العباسيين. وكان أتباع وأعوان الحاكم الأموي آمنين على حياتهم واشتغلوا في وسط غير ملغوم بمؤامرات البلاط التي عرفت في سائر الامبراطوريات ومنها امبرطورية العباسين. ويرجع ذلك إلى استمرار تأثير اللقاحية العربية طيلة الحكم الأموي مما يتقوم في تحديد ابن خلدون للحقبة الأموية بكونها داخلة في تصنيف البداوة. ومن هنا لم يكن الحجاج مرعب لحاشيته كما كانت حالة الخليفة العباسي والسلاطين الذين ظهروا على هامش العباسيين.

لكن الحجاج اتبع سياسة قمع استثنائي في تاريخ الاسلام. ولاشك أنه اتصف بخصائص جلاد هي التي جعلته غرار خاص للجلادين المسلمين. لكني أعتقد أن جانب هام من غراريته يرتهن بحقبته التثريخية من جهة بدت بالنسبة له حقبة تأسيس للاستبداد الاسلامي. وكما قلت للتو فالخليفة العباسي كان مرعب لخصومه وحاشيته على السواء، وقد لايقل عدد ضحايا بعضهم أو وتيرة وصورة تنكيلهم عما كان عند الحجاج إن لم نجد فيها زيادة مرهونة بدورها بتعقد الصراع الاجتماعي والسياسي بعد الأمويين. وينبغي أن نضع هنا مسألة رد الفعل الذي جوبه به قمع الحجاج من جانب جمهور كان لايزال حديث العهد بعصر اللاسلطة واللقاح. فضلاً عن ظهوره كنقيض لشريعة مستجدة قننت القمع في حدود لاتسمح بانفلات من هذا المستوى. ومهما يكن فالحجاج تبلور في الوعي الاسلامي كغرار

متفرد للقمع الدموي والنظر إليه من هذه الجهة يمثل نظرة الناس إلى حكامهم بوصفهم ورثةالحجاج.

في خطابه الأول على منبر الكوفة يوم استلم ولاية العراق قال الحجاج عبارته المشهورة: «إني لأرى رؤوساً قد أينعت وحان قطافها». وهو خطيب من البلغاء وكان الحسن البصري يقول: «ماسمعت الحجاج يخطب إلا وظننت أن أهل العراق يظلمونه!» وفي هذه الصورة البلاغية التي أعلن بها سياسته حلّق الحجاج في خياله الأدبي إلى النقطة التي يتكامل فيها أديب مبدع مع جلاد متفرد. وهي تذكرنا بالخيال البريطاني في الهند حينما كان الموظفون البريطانيون يحشرون قطط صغار في صدور الفلاحات لإرغامهن على دفع الضرائب. والجمع بين «بهاء» الثدي و «بهاء» القطة الصغيرة يقترب في إبداعيته من الجمع في الصورة الأدبية بين رؤوس البشر وعناقيد الكروم التي نضجت للقطاف.

في سعيه إلى بلورة سياسته القمعية استقصى الحجاج سيرة زياد بن أبيه للاستفادة من تجاربه. ولعله تعرف عن طريق سماره إلى تجارب أقدم لملوك الروم والساسانيين. والتمس له سند من السُنّة فسأل الصحابي أنس بن مالك عن أقصى عقوبة عاقب بها النبي فحدثه حديث العرنيين (بفتح العين والراء) وهم جماعة وفدوا على النبي متظاهرين بالاسلام فتقبل اسلامهم ولما خرجوا ارتدوا ولقوا في طريقهم راعياً كان يرعى الغنم للنبي فمثلوا به وغرسوا الشوك في عينيه فوجه إليهم قوة ساقتهم إليه ففعل بهم مثلما فعلوا بالراعي. يقول أنس ان الحجاج بعد أن سمع حديث العرنيين خطب في الجمعة فقال: «تزعمون أني شديد العقوبة وهذا أنس حدثني عن رسول الله أنه قطع أيدي رجال وأرجلهم وسمل أعينهم». قال انس: «فوددت أني مت قبل أن أحدثه» وكان أنس

يداري الحجاج وغيره من أهل السلطان لتمشية أموره المعيشية فلم يعترض عليه ليوضح له بأن النبي فعل ذلك على سبيل المقابلة بالمثل في جريمة عادية وأنه لم يطبق هذه العقوبة على خصومه السياسيين. وقد استاء الحسن البصري لما بلغه حديث أنس وقال ليته لم يحدثه. ومن ثم جرى الفقهاء على التحرج في رواية هكذا أخبار حتى لايساء استغلالها، كما مر في متن البحث في تاريخ التعذيب.

وسيلة القمع الأرأس للحجاج كانت القتل صبراً (الاعدام). ويقدر المؤرخون عدد من أعدمهم في غضون العشرين سنة التي حكم فيها العراق والمشرق مابين مئة ألف ومئة وعشرين ألف. ويمكن التشكيك في الرقم. غير أنه يبقى مهما أنزلناه بعد احتساب نسبة المبالغة المألوفة عند الناس في مثل هذه الحالات، فريد في بابه، ولايفوقه أو يجاريه في تاريخ الاسلام إلا عدد الذين أعدمهم أبو مسلم الخراساني صاحب الدعوة العباسية. وقد قدر مابين مئة ألف وستمئة ألف. مع احتساب المبالغة هنا أيضاً. وطريقته بالاعدام قطع الرأس بالسيف.والذبح من الرقبة أوالقفا في حالات. وطبق التعذيب للاستجواب. وتعذيبه هو الضرب والجلد رئيسياً. واستخدم طريقة بشعة في تعذيب رجل من خصومه لإرغامه على الكشف عن أمواله فكان يوضع عارياً على قصب مشقوق ويردَّد جسده فوق القصب. لكن تعذيباته لم تتطور إلى المستوى الذي بلغته عند العباسيين، الذين كانوا يشوون الثائرين عليهم فوق نارهادئة، / بنفس الطريقة التي اتبعها الألمان في حرب الفلاحين/ واستعمل الضواري في بعض العقوبات ولكن ليس على طريقة الرومان. والحدث البارز هنا هو قضية اللص الفاتك جَحْدر: أطلق عليه أسد جائع بعد أن شد يده اليمنى وأعطاه السيف باليسرى.

وقد تمكن جحدر رغم ذلك من قتل السبع فعفا عنه الحجاج.

واقتدى بزياد بن أبيه في إعدام النساء. وكن قد نشطن في صفوف الخوارج. واقتبس طريقة زياد أيضاً في توسيع المسؤولية الجنائية لتشمل أقرباء المطلوب من الأبرياء. كما اتبع سياسته في منع التجمهر وكان يمنع الناس من الركوب مترادفين وألزم كل رجل أن يركب وحده. ومن أبشع إجراءاته القمعية إنزال الجنود مع العوائل بدلاً من أن يبني لهم معسكرات خاصة بهم يعيشون فيها. وكان هذا الإجراء من أسباب ثورة عمت العراق والمشرق هي ثورة ابن الأشعث. وكانت من خارج صفوف المعارضة وقد قام بها وقادها نفس أتباعه وأعوانه من العراقيين. وانضم إليها الناقمون على سياسة الحجاج وبني أمية في بلدان المشرق. ولما بنى مدينة واسط واستعصمها له استحدث جوازات دخول للقادمين إليها .وأنشأ سجن كبير في الكوفة يزعم المؤرخون أنه كان بلا سقوف ولاغرف فكان السجناء يتكدسون فيه دون حاجز فيما بينهم. وقد فتح السجن بعد موته. ويختلف الرواة في تقدير عدد من وجد فيه. أقلهم يقول انهم أكثر من عشرين ألف سجين. وقال آخرون انهم ثلاثة وثلاثين ألف. ونقل ابن عساكر رواية لمحدث يدعى ابن الاعرابي انهم كانوا ثمامين ألفاً منهم ثلاثون ألف امرأة. وينبغي الشك على الأقل في عدد النساء لأن المسيّسات منهن اقتصرن في ذلك الوقت على الخوارج مالم نتوقع أن يكون ضمن السجناء متهمون بجرائم ومخالفات عادية.

وتوسع الحجاج في السخرة التي استحدثها معاوية فكانت معظم منشآته ومشاريعه تبنى بتسخير الفلاحين النبط.. وقد واجه هؤلاء الفلاحون محنة أخرى من الحجاج حين بدأوا يهجرون قراهم



ويهاجرون إلى المدن. وسببت الهجرة انخفاض مريع في الانتاج الزراعي. فشن الحجاج حملات لإعادتهم إلى الريف واستئناف الزرع. وكان عليه استخدام أساليب التحقيق البوليسية لمعرفة النبطي من العربي. لأن النبط وهم فرع من الآراميين كانوا لايختلفون في أشكالهم عن العرب. وقد تعلموا العربية بسرعة لأن لغتهم السامية كانت قريبة الشبه بها. والنبطي حين ينطق بالعربية لاينطقها بلكنة الأعجمي نظراً لتماثل الأصوات. ومن وسائل الكشف التي استعملها جهاز الحجاج شم الأيدي إذ يقال أن أيدي النبط ذات رائحة تتميز بها. ولعل هذه من طريقة عملهم وعيشهم مع قلة اهتمامهم بالنظافة على سوية الفلاحين. وكان النبط الذين يكتشفهم جهاز الحجاج يحشرون ويعادون إلى قراهم. وكانت هذه المظلمة سبب آخر لوثبة ابن الأشعث، التي ساهم الفقهاء في تأجيجها. وكان الفقهاء يأتون إلى أماكن تجميع النبط معلنين احتجاجم بالبكاء معهم. ولم يكونوا قادرين على غير ذلك في المعارضة العلنية لسياسة الحجاج قبل أن ينخرطوا في ثورة ابن الأشعث الدامية. ولم تحقق الحملات، على أي حال، مردود مكافئ بسبب توزع المهاجرين على المدن العراقية. ثم أصيبت بالإخفاق التام بعد حركة ابن الأشعث. وقد تحدث المؤرخون عن هبوط الانتاج الزراعي زمن الحجاج إلى حوالي الخمس مما كان في عهد الراشدين وأوائل الأمويين من خلال حصائل الخراج التي أوردوها لمختلف الحقب. ويرتبط ذلك بالنزوح الجماعي للفلاحين. ومن الجدير بالذكر أن هذا الشكل من الهجرة كان يشجع عليه الاسلام الذي اتجه إلى توسيع رقعة المدن على حساب الريف والبوادي. وحرم على المهاجر أن يعود إلى موطنه السابق. كما حرم إعادته من طرف السلطة. وتقنن

ذلك بحديث: «لاتعرب بعد الهجرة» أي لاعودة إلى مواطن الأعراب لمن هاجر إلى المدن.

كان كل إنسان في عهد الحجاج عرضة للسجن أو القتل أو الابعاد لأي تصرف لايرضى عنه الوالي. ومع بقاء اللقاحية العربية فاعلة في وجدان الناس لاسيما فرسانهم وشعراءهم فقد حصل نفور واسع من سياسته التي تضمنت الإذلال المتعمد لأي شخصية حرة تتمسك بثوابتها الجاهلية أو الاسلامية بإزاء سلوك الوالي. وكانت علاقته مع الشعراء سيئة خلافاً لسائر الحكام المسلمين. ولم يتقرب إليه سوى جرير بن الخطفى وهو من خلصاء الأمويين وكانت علاقته بهم علاقة مادح بممدوح من المستوى الذي تَمَعّير في البلاط العباسي. وقد تحداه الفرزدق رغم أنه اضطر إلى مدحه:

ومن قبلُ ماأعييتُ كاسرَ عينه

زياداً فلم تَعْلقَ عليَّ حبائله

وهرب منه شعراء ولغويون إلى الجزيرة العربية. منهم أبو عمرو بن العلاء أحد كبار جامعي اللغة العربية قال: طلبني الحجاج فهربت إلى واد بصنعاء فأقمت زماناً فسمعت أعرابياً يقول لآخر: قد مات الحجاج فقال الأعرابي:

ربما تجزع النفوس من الأمر

له فُرجة كحلّ العقال.

فلم ادر بأي شيء كنت أشد فرحاً أبموت الحجاج أم بسماع البيت..

ويحدث آخر: هربت من الحجاج حتى مررت بقرية فرأيت كلباً نائماً في ظل حب (زير ماء) فقلت في نفسي: ليتني كنت كلباً لكنت مستريحاً من خوف الحجاج. ومررت. ثم عدت من ساعتي فوجدت الكلب مقتولاً فسألت عنه فقيل: جاء أمر الحجاج بقتل الكلاب...

أراد صاحب هذا الحديث أن يبين شمول ظلم الحجاج للبشر والحيوانات. لكن في حديثه مدلول هام ينبغي الالتفات إليه. فالكلاب لم تكن تعارض الحجاج حتى تشملها إعداماته. ثمت المنحى الآخر، الوجه الآخر، لهذا الطاغية النموذجي هو مانجده مشترك في مجمل سيرة الحكام المستبدين والدول الاستبدادية القديمة لاسيما في الشرق. إن الأمر بقتل الكلاب هو إجراء يندرج في تنظيمات الحجاج المدنيّة والصحية. وهنا كانت لرجل ثقيف منجزات مشهودة. والحجاج منظم دولة ومجتمع مرموق. وإليه يرجع أقدم تنظيم للبريد السريع بإنشاء سلسلة مَنْظرات أقيمت بين بحر قزوين وواسط لنقل الأخبار بالاشارة. وقد استُعمل فيها الدخان نهاراً والنار ليلاً. وفي مواجهة نقص الانتاج الزراعي الناتج عن هجرة الفلاحين أنشأ الحجاج مشروعات ري كبرى صممت بطريقة تجمع بين سكان المدن وسكان الريف. ومن أضخم هذه المشروعات نهر حفره من الفرات عند بابل وسماه نهر النيل مضاهاة لنيل مصر. وبنى حول النهر مدينة سماها مدينة النيل استمرت عامرة عدة قرون ثم تقلصت بتمصير الحلة المزيدية في أواسط القرن الخامس الهجري. وقال ياقوت عن النيل انه خليج كبير يتخلج من الفرات الكبير. وحفر الحجاج نهر آخر من دجلة

في جنوب وسط العراق سماه نهر الصين. نسبة إلى قرية هناك تعرف بهذا الاسم. ونهر ثالث هو نهر الزاب وهو غير الزاب الكردستاني. واستزرع البقاع المحيطة بهذين النهرين. وفي بنائه لمدينته واسط أظهر الحجاج خصاله الشخصية كحاكم متمدن. كان الغرض من تمصير المدينة أمني للابتعاد عن الكوفة المعادية له. لكنه بذل جهداً لاختيار موضع ملائم حضرياً ضمن الموقع الاستراتيجي الذي تحدد تبعاً لضرورات الأمن. ولهذا الغرض شكل هيئة من الأطباء لارتياد الموضع. ويلاحظ هنا إناطة اختيار موضع مدينته باطباء. وقام الأطباء بجولة مابين عين التمر عند مدينة كربلاء إلى قرب البصرة فوقع اختيارهم على موضع واسط. وذهب بنفسه ليراها فاستطاب كما يقول ياقوت ليلها واستعذب أنهارها (أو نهارها) واستمرأ طعامها وشرابها. وكان الموضع مملوك لدهقان فارسي فاشتراه منه. وكان بمقدوره كطاغية أن ينتزعه بدون عوض. لكن طغيان الحجاج كان سياسياً. وعني بنظافة واسط فحرم التبول والتغوط دا خل حدودها. وعاقب المخالفين بالسجن. وكانت هذه محنة للبدو والفلاحين المارين بها. وكان من المعتاد أن يقضي الغرباء حاجتهم في الفنادق والمساجد لكن البدو لم يتعودوا على ذلك.

كان آخر ضحية للحجاج هو سعيد بن جُبير وهو فقيه من أصل حبشي تتلمذ على يد ابن عمر وابن عباس في المدينة وأقام في الكوفة. ثم انضم إلى حركة ابن الأشعث مع زملائه من الفقهاء. وبعد اندحار الحركة لجأ إلى مكة فقبض عليه واليها الأموي وأرسله إلى الحجاج فقتله بواسط. وكان الحجاج يتوجس من قتله لجلالة قدره. وصادف أن مات بعده بأقل من سنة ويروى أنه كان يهذي في ساعة الاحتضار:

مـالي ولسـعيـد .. مـالي ولسـعيـد .. وقـد ربـط الخيـال الشـعبي بين مـوته العـاجل، وكـان في الخـامسـة والخـمسـين ومُعـافى، وبين قـتله لسـعيـد .. ونسبـوا لسـعيد أنـه قال لـه عندمـا قدمـه ليقـتل، أنه سيكون آخـر قتيل يقتله..

وقف الوعي اللقـاحي مشـدوداً أمام ظاهـرة الحجـاج. وكـان لم يفق بعـد من صـدمـة زياد وابنـه عـبيـد الله. ولم تنجـح إجـراءات القـمع الاستثنائية في حمل الناس على الهدوء. فكانت حركات التمرد مستمرة طيلة حكمه، وشارك فيها الخوارج بنشاط/ بينما انكفأ الشيعة لالتقاط الأنفـاس/ . وكـانت أكبـر الثـورات هـي التي قـادها عـبـد الرحـمن بن الأشعث واشـترك فيها أهل العراق على اختـلاف مواقفهم السيـاسيـة وأوضاعهم الاجتماعية. وكـانت آخر معاركهـا أضخمها وهـي معـركة دير الجماجم التي دامت مئة يوم ولم يتوصل الحـجاج إلى كسبها إلا بعد أن توصل إلى شـراء بعض الأطراف في معسكر الثوار ليلعبـوا في ساعـات الصـدام الأخـيـرة دور يشبـه الأدوار التي لعـبهـا الرتل الخـامس في الجيـوش العـربيـة في الحـروب العـربيـة الاسـرائيليـة. ومن التـحـديات الكبـرى الأخـرى حـركة شـبيب الخـارجي وفـيهـا أيضـاً بقي الحـجـاج عاجز. حتى ساعده القدر فسقط فرس شبيب به في نهر الفرات أثناء إحدى جولاته القتالية. ووردت حكايات كثيرة عن فدائيين كانوا يردون على الحـجاج أو يشتـمونه في وجهه ينبـغي أن يكون معظمها من صنع الخيـال الشعبي. وكان من منتقدي الحـجاج في زمانه إمام أهل العراق الحسـن البـصـري رغم أنه عـارض الحـركـات المسلحـة بحكم منـزعـه اللاهوتي. وكان حكمـه في الحجاج أنه فاجـر فاسق. ولايقصد بالفجور هنا مـعناه الجنسي بل المعنى العام للعصيـان وارتكاب الكبـائر كالقـتل

ونحـوه لأن الحـجـاج لم يعـرف بالافـراط في الجنس ولم يكن زير نسـاء كما لم يشرب الخمر ولم يشتهر بحب الغناء. وكان عمر بن عبد العزيز يندد بالحجاج في حياته مستفيداً من مكانته كأمير أموي. ولما جاءته الخلافة كان الحجاج قد مات منذ أربع سنوات فنفى أسرته إلى اليمن وكتب إلى عامله عليها: أما بعد فإني بعثت إليك بآل أبي عقيل وهم شر بيت في العرب ففرقهم في عملك (ولايتك) على قدر هوانهم على الله» ابن عسـاكر ٤/٨٤. وفي «إحياء علوم الدين» أن عمر بن عبد العزيز عين رجلاً في ولاية فقيل له انه كان يعمل مع الحجاج. فعزله. فقال له الرجل: إنما عملت له على شيء يسير. فقال له عمر: حسبك بصحبته يوماً أو بعض يوم شؤماً وشراً. (١٣٢/٢).

ومن ذيول ولاية الحـجـاج وثبة يزيد بن المهلب في البصرة وكانت تحت شعار العمل بالكتاب والسنة «وأن لاتعاد علينا سيرة الفاسق الحجاج» وكان للحجاج كاتب من أعوانه يدعى يزيد بن أبي مسلم عيّنه يزيد بن عبد الملك والي على المغرب فأراد أن يسير فيهم بسيرة الحجاج في إعادة المهاجرين من البربر إلى قراهم فوثبوا عليه وقتلوه. وأقرهم يزيد على ذلك لتسكينهم. (طبري ٥/ ٣٥٩).

وعقد ابن عبد ربه في «االعقد الفريد»فصلاً بعنوان: «من قال ان الحجاج كان كافراً» استوفى فيه أقوال الفقهاء وغيرهم في تكفير الحجاج. والتكفير هنا لازم عن سياسته لا عن عقيدته. لكن الفكر الديني تحرج في إدانة الحجاج. ونبه رجال الدين إلى تدينه وإيمانه الصـــادق. وعند أهل الدين أن المسلم إذا لم يكن من أهل الأهواء (خارجي، أو معتزلي، أو باطني) فهو مستحق للغفران ولايجوز لذلك

الحكم عليه بشيء من أفعاله، لأن الايمان لايضر معه شيء(*).

أدولف هتلر

أدولف بن ألويّس (Alois) وُلد أبوه نغلاً فاتخذ لقب أمه إذ لم يكن يعرف أباه. ثم حمل لقب هتلر باختياره. فهو في هذا اللقب «دعي» النسب. وقد ترددت أقوال عن يهودية الفاعل الذي جاء بالويس إلى الدنيا. وإن لم تجد لها سند يوثق به.

اشتغل الويس موظف جمرك وتزوج وولد له أولاد أحدهم أدولف. ونفهم من هذا أن أدولف هتلر كان يحمل عقدة زياد بن أبيه، التي خلا منها الحجاج بن يوسف. اتجه أدولف أول الأمر إلى الفن، وكان يهوى الرسم، لكنه أخفق في دخول أكاديمية الفنون الجميلة لأن علاماته الامتحانية كانت دون المطلوب. فبقي على مؤهله الثانوي. ولم يبذل جهد للاشتغال من أجل كسب الرزق. وإنما اعتمد على التقاعد الذي ورثته الوالدة من الوالد،، إلى أن ماتت الوالدة وانقطع التقاعد فتشرد أدولف. وكان يعيش في مآوي البلدية متنقلاً من مأوى إلى آخر. ولم تكن له قدرة على توطيد وشائج مع الناس وأظهر نزعة عدم تسامح

(*) الفكر الديني كما يتمثل في مذاهب أهل السنة يضع الايمان قبل الفعل. والايمان مشروط عندهم بعدم الانخراط في مقولات أهل الاهواء، وهم الخوارج والباطنية والمعتزلة والمتصوفة وفئات أخرى جنحت إلى التأويل. والحجاج عند أهل السنة فاسق لكنه لايدخل النار لأن وجود الايمان يعطي المانع المضاد للغضب الالهي. أما الشيعة فقد أدانوا الحجاج ليس بسبب جرائمه الدموية إنما لانتمائه إلى الأمويين: أي إلى الحزب الآخر. أما الخوارج والمعتزلة فكانوا أقل تأدلجاً فيما يخص مداينيهم. فالخارجي الفاسق يُكفَّر ويُخلع وكذلك المعتزلي عند أصحابه. ورأي الخوارج والمعتزلة في الحجاج متأثر بأفعاله أكثر مما بانتمائه الأموي. ولم يعرف الخوارج والمعتزلة أسلوب التبرير لجرائم المداينين، إلا في مرحلة متأخرة من تطورهما.

مبكرة. وفي ثقافته السياسية، وهي ضئيلة في صباه، نزع إلى مقت الشعوب الغير جرمانية. وبسبب حرمانه ومنبوذيته كان يمقت العالم البورجوازي. لكنه لم يتحول إلى الاشتراكية بسبب كرهه للماركسيين. ويأتي هذا الكره ليس من دوافع طبقية بل من أممية الماركسيين ورفضهم للشوفينية الألمانية والعنصرية الجرمانية. وإلا فإن منسحقاً مثله كان بمقدوره أن يجد الملاذ في طبقية ماركس الجذرية.

تقول الموسوعة الأمريكية أن أدولف كان غير سوي جنسياً. فقد عشق ابنة لأخته الغير شقيقة، وعاشرها كعشيقة. لكنها انتحرت فيما بعد لشعورها بالاختناق تحت ذراعي طاغية كما بدا لها، فعاشر ايفا براون، وكانت شغيلة في حانوت. وبسبب تشرده لم يتكون لديه مزاج عائلي فأبقى علاقته مع ايفا حرة ولم يتزوجها شرعاً إلاّ في أيامه الأخيرة.

الثقافة الأساسية لأدولف هتلر هي ثقافة العنف. وقد درسه بإمعان من شتى الوجوه. ومن هنا توجه إلى الجيش: أراد أولاً الدخول في الخدمة العسكرية فلم يقبل لعدم لياقته. لكن اندلاع الحرب العالمية الأولى أتاح له فرصة للتطوع. وكان ذلك كما تقول الموسوعة البريطانية بمثابة إنقاذ له من الاحباط والحياة المدنية الغير هادفة. واشتغل في البداية ساعي للمقرات. وقُيِّمت شجاعته الفعلية بصليب حديدي من الدرجة الثانية عام ١٩١٤ ومن الدرجة الأولى عام ١٩١٨. وفي ١٩١٩ انضم إلى حُزيب العمال الألماني كوكيل سياسي عن الجيش. ثم ترك الجيش وتفرغ للحزيب الذي تطور فيما بعد إلى حزب هو الحزب الاشتراكي الوطني (النازي).

ظهرت قدرات أدولف هتلر كبلطجي مع تشكيل «عصابة الذراع المتين» التي خصصت لحماية اجتماعات الحزب. وقد استطاع الهيمنة

على العصابة ووجهها لمهاجمة الاشتراكيين والشيوعيين. ونما نفوذه سريعاً مع نمو كفاءته في هذا المضمار وفي ظروف كانت ألمانيا فيها متوعكة الروح بعد هزيمتها الشنعاء في الحرب. وأظهر هتلر إلى ذلك مواهب سياسية وتنظيمية ساعدته على التقدم في نشاطه الحزبي. وقد وفر فشل الحكومة الألمانية في السياستين الداخلية والخارجية فرصة لنمو شعبية الحزب النازي استفاد منها هتلر لدفع الحزب إلى المقدمة. وأبدى في هذه المرحلة قدرة عجيبة على الدعاية والتأثير الجماهيري. وقد تكاملت هذه العوامل في مجملها من ذاتي وموضوعي لإعطائه دفعة هائلة أوصلته إلى قيادة الحزب وأوصلت الحزب إلى السلطة. ومن طريف ماحصل أنه وجد الطريق ممهد إلى السلطة بالانتخابات دون حاجة إلى عنف! وكانت الانتخابات التي نجح فيها هتلر وحزبه هي آخر انتخابات في ألمانيا حتى نهاية الحرب العالمية الثانية...

الشخصية القمعية لهتلر معروفة. وإجراءاته معروفة ولم تتحول بعد إلى تراث شأن سياسة الحجاج. فقد عايشها جيلنا الذي أدرك مآسي الحرب العالمية الثانية. وهذه الحرب أشعلها هتلر وقد ابتلعت عشرين مليون من الأوروبيين عدا المجندين من آسيا وأفريقيا.

تهيأت لهتلر وسائل تعذيب وتنكيل لم تتوفر للحجاج بسبب التقدم الصناعي والتكنولوجي. وقد مكنه ذلك من ممارسة القتل الجماعي الذي لم يكن يتيسر للحجاج بدون السيف. ومعروف أن هتلر استخدم أفران الغاز لإبادة اليهود وغيرهم من خصومه السياسيين والايديولوجيين. وان ضحاياه من اليهود وحدهم بلغوا ست ملايين، مقابل مئة ألف من ضحايا الحجاج. ويرجع الفارق في الكم إلى الفارق

في التطور التكنولوجي.. لكن هناك عوامل أخرى حكمت هذا الفارق الضخم في كم الارهاب الرسمي بين الغرارين. نضع في الاعتبار فروق الشخصية:

١- تشرد هتلر وعائلية الحجاج.
٢- شرعية ولادة الحجاج ونغولة هتلر. وهذه لاعلاقة لها بمسألة الدم وإنما تُتتج مضاعفاتها السلبية في شخصية الفرد من النبذ الاجتماعي. فالمجتمع البشري حتى في أشد حالات الانحلال العائلي كما في الغرب لايزال يميز بين ابن الحلال والنغل.
٣- سوية الحجاج جنسياً ولاسوية هتلر. وتجربته مع ابنة اخته تكشف عن مضاعفات حادة للنبذ الاجتماعي في شخصيته. وحيث أنه لم يعرف بالشبق أو الاسراف في الجنس والتهتك، فإقدامه على ابنة أخته يجب أن يكون من ملابسات شخصيته الاجتماعية / أصله العائلي.
٤- انعدام الروادع بالنسبة لهتلر وحضورها في حالة الحجاج. وهنا نقف على جملة أمور:

ففي حالة الحجاج، هناك شريعة يبقى الجلاد مضطراً إلى الرجوع إليها في حالات معينة. واستفساره من أنس بن مالك يكرس هذه الضرورة. وثمت واقعة يرويها المسعودي في أخبار الحجاج من «مروج الذهب» تلقي ضوء على هذه الحالة. قال جيء برجل من بني عامر من أسرى «دير الجماجم» فقال له الحجاج: «والله لأقتلنك شر قتلة» فقال



الأسير: «والله ماذلك لك..» قال : ولم؟ قال: لأن الله يقول في كتابه: «إذا لقيتم الذين كفروا فضربَ الرقاب. حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق. فإما مناً بعدُ وإما فداءً حتى تضع الحرب أوزارها». وأنت قد قتلت فأثخنت وأسرت فأثخنت فاما أن تمن علينا أو تفدينا عشائرنا. فتراجع الحجاج أمام النص وأطلق الأسير. وأنكر مرة أن يكون الحسنين من ذرية النبي فرد عليه متبحر يدعى يحيى بن يعمر كان من الحاضرين وقال له: كذبت. فقال له الحجاج: لتأتيني ببينة على ماقلت من كتاب الله أو لأضربن عنقك. وتفيد بعض الروايات أنها كانت مناسبة عيد الأضحى فأراد الحجاج أن يضحي به للعيد بدل الشاة. فأحاله إلي آية تتحدث عن ابراهيم فتقول: «ووهبنا له اسحق ويعقوب كلاً هدينا. ونوحاً هدينا. ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون. كذلك نجزي المحسنين. وزكريا ويحيى وعيسى» وهنا قال يحيى: عيسى من ذرية ابراهيم وهو إنما ينسب إلى أمه مريم. والحسن والحسين ابنا رسول الله من قبل أمهم. فتوقف الحجاج عن قتله إلا أنه نفاه إلى خراسان حتى لايواصل دعايته في العراق..

ووفرت الثقافة الأدبية للحجاج رادع آخر. فكان البعض من ضحاياه يتخلصون من القتل بعبارة بليغة يطرب لها فيعفو عنهم. وتدخل في باية البلاغة مواقف مصارحة تعجبه فيفرج عن أصحابها. ومن نوادر قضية الأسرى في وثبة ابن الأشعث أن أسيراً قدم ليقتل فقال له:

إن لي عندك يداً (فضلاً). قال ماهي؟ قال: ذكر ابن الأشعث امك فرددت عليه . فسأله من يشهد لك؟ فقال: صاحبي هذا. وأومأ إلى رجل من الأسرى. فشهد له الأسير. فسأله الحجاج: وأنت مامنعك أن تفعل كما فعل؟ فأجابه الأسيرالشاهد: لقديم بغضي إياك. فقال الحجاج: أطلقوا هذا لصدقه وهذا لفضله.

هتلر لم يكن في وضع مماثل: فهو لم يكن يرجع إلى شريعة سماوية أو أرضية يذكره بها ضحاياه. وكان يفتقر إلى الثقافة. ومعارفه تقتصر على السياسيات والعسكريات. ويمكن أن نضع إلى جانب ذلك فوارق الوضع الحضاري والقيم الثقافية بين الأوروبيين والعرب: حيث الغلبة في أوروبا للأدب القصصي. وعند العرب للأدب الغنائي. وبالتالي فحتى لو كان هتلر امبراطور مثقف فإن بيت من الشعر أو نثرة بليغة ماكانت قادرة على جعله يلغي قرار بالقتل. وثمت أيضاً اختلاف طريقة أو آلية القمع. ذلك أن ضحايا الحجاج كانوا يوقفون أمامه فتتاح لهم فرصة للكلام. وكان هو يناكدهم ويتبادل معهم الشتائم. أما هتلر فيصدر أوامره بالاعدام عن طريق المحاكم، وبالابادة الجماعية عن طريق جهازه البوليسي والعسكري، وبالاغتيال عن طريق عملائه السريين. فليس له علاقة مباشرة بضحاياه تسمح لهم بمحاورته وجهاً لوجه.

لدى البحث في خلفية الجنوح لدى الغرارين نجد مايلي:

هتلر ألماني مأخوذ بتفوق العرق الجرماني وتحركه الشوفينية الألمانية في وسط مشبع بهذه النزعات التي تنتشر على نطاق أوروبا

كعنصرية للعرق الأبيض، وتتفاعل فى ألمانيا العرقية الجرمانية. والعنصرية البيضاء لاترى للانسان حرمة خارج النسب الآري / مشروطاً بالاقامة في أوربا، لأن الآريين الشرقيين مشمولين بالتحيز العنصري./ وهي لذلك تبيح دمه. وكانت إباحة دم اليهود من هذا الباب. لكن الألماني الذي لايوافق على هذه العقيدة يعامل كمرتد. ومن هنا إباحة دماء الاشتراكيين والماركسيين الألمان.

ولهتلر رافد من الاديولوجيا الألمانية المتمترسة بمبدأ القوة والدولة كما تناوب على إشباعها وتأريثها فيخته ونيتشة وهيغل وشوبنهاور وغيرهم. وهو على عدم عنايته بالفسلفة مريد تاريخي لنيتشة.

اديولوجيا الحجاج هي الحق الأموي المصعّد إلى مرتبة الحق الالهي. وكان الحجاج يؤمن بالخليفة الأموي إيماناً دينياً هوالذي جعله يقول وقد مرض يوماً:

إني والله لاأرجو الخير إلا بعد الموت!

جاعلاً من إيمانه بالحق الأموي طريقه إلى الجنة. وهو الطريق الذي بلّطه بأجساد المعارضين لبني أمية. ولم تكن للحجاج مشكلة عرقية فضحاياه الأكثر عدداً كانوا هم العرب. كما لم تكن وراءه فلسفة تنظّر للعنف الدموي فيما عدا الخلفية الدينية التي يستمد منها المتدين حين يكون في السلطة مقومات وجدانه القمعي. والحجاج من المتدينين كما يستفاد من سيرته الشخصية.

ماذا قدم الغراران للحضارة والمدنية؟

تقول الموسوعة البريطانية ان هتلر لم يقدم للبشرية أي مساهمة مادية وأخلاقية وإذا استندنا إلى النية فهتلر معادي للانسان ويتعذر عليه فعل مايخدم البشر عن وعي. لكن مغامراته العسكرية حملته على تنشيط الصناعة والتكنولوجيا. فتقدمت ألمانيا في زمانه أشواطاً بعيدة في هذا المضمار. وقد انتقلت التكنولوجيا الألمانية إلى البلدان الأخرى فخدمت تطور صناعاتها وتَقنياتها. ويأتي هذا الانجاز غير المقصود في مجرى نمو مدنيّاتي تعيشه ألمانيا والمحيط الأوروبي. ومن شأن هكذا وضع أن تنخرط فيه السلطة بصرف النظر عن نواياها وطريقتها في الحكم. وهو نفس مايقال عن منجزات الحجاج كتحققات سياقية في مجرى مدنيّة نامية. ولامجال بالطبع للكلام عن منجز حضاري قدمه أي من الغرارين الدمويين. فهما مفلسان أخلاقياً: المدنيّة يساهم فيها الجلادون. أما الحضارة فإنشاء معرفي اجتماعي يتكامل فيه جهد الثقافة مع الفعل الشعبي كنقيض للسلطة وكمروّج من جهته للقيم الأخلاقية التي تدخل في المنظومات المعرفية لأهل الفكر. ولاشغل للسلطة هنا.

خطوط الإدانة:

مرت آراء المسلمين بالحجاج ومواقفهم منه. والاتفاق على إدانته شامل لجميع المذاهب والفرق بمن فيهم الحنابلة الذين أظهرت

جماعاتهم انحياز للأمويين. وقال عنه الذهبي وهو حنبلي متعصّب: «له حسنات مغمورة في بحر ذنوبه» (سير أعلام النبلاء/ ترجمة الحجاج) وهذا أدق تقييم يحظى به الحجاج: حسناته، إنجازاته، مفردات مغمورة في بحر من الذنوب، وكأنها قطع صغيرة من الذهب غرقت في المحيط ففقدها صاحبها وتلاشت آثارها.. وذنوب الحجاج هي القتل وليست هي الذنوب الدينية التي يتمسك بها رجال الدين في تمييز الفاسق من المؤمن، فالحجاج كما بينا لم يكن يشرب الخمر أو يستمع إلى الغناء ولم يعرف بالزنا وكان يتمسك بالفرائض والعبادات ويؤديها على أحسن وجه. وهكذا فحين يجعله مؤرخ حنبلي غارق في بحر الذنوب فلابد أن نتصور حجم الإدانة التي لقيها هذا السفاك المسلم من مُدانيه المسلمين. ويخرج عن الخط شعبيته في بلاد الشام، الموالية للأمويين آنذاك. ويقال ان شامياً وقف على قبره بعد دفنه وقال: «اللهم لاتحرمنا شفاعة الحجاج» والمقصود بالدعاء أن الحجاج ستكون له مكانة الشفيع عند الله، وهي مكانة تختص بالأنبياء، والشامي يدعو أن تشمله شفاعته حتى يدخل الجنة. ولايدخل في حساب شعبية الحجاج الشامية إسناد ثقافي، إذ لم يتجرأ فقيه أو متكلم شامي على تزكية الحجاج. وكان الفقهاء والمتكلمون معارضين في جملتهم للأمويين. ولكن ذكر ياقوت في مادة «واسط» من معجم البلدان أن رجل يدعى عبد الوهاب الثقفي دافع عن إنجازات الحجاج. ولم أقف على ترجمة لهذا الشخص. ولعله كان مدفوع بعصبيته القبلية.

جوبه أدولف هتلر بنفس النطاق الشامل من الادانة على

مستوى أوروبا والكوكب.. لكن ألمانيا مشت وراءه مثلما سار أهل الشام خلف الحجاج. وقد وصل إلى السلطة بالانتخابات. والانتخابات في أوربا حرة دائماً. وثمت مايجمعه بالكثير من الألمان وهوالعرقية الجرمانية والشوفينية الألمانية مع عبادة القوة والعنف. ولقي هتلر دعم أدباء وفلاسفة ضخام من قبيل عزراباوند ومؤسس الوجودية مارتن هايدجر. وتبنى مبادئه قطاع واسع من مثقفي الطليان والاسبان والبرتغال. ولايزال شطر وافر من الرأي العام يتمسك بذكرياته من وراء الانخراط في الحركات النازية والفاشية الجديدة. ويمكن القول ان الغرب في جملته يصدر بهذا القدر أو ذاك عن منطلقات هتلر في التعامل مع الشعوب الشرقية الملونة. لكن التنوير الغرباوي ومعه الكوكبي في العموم يواصل تصديه للهتلرية. وللماركسيين فضل الصدارة في هذه السيرورة المديدة، التي ينتظم فيها العديد من الأحرار الغير ماركسيين بل والمتناقضين مع الماركسية ان في منهجها العلمي أم اقتصادها الاشتراكي. وبين المعارضين للهتلرية رجال دين تأثروا بالمنحى الانساني للأناجيل وقفوا من هتلر موقف الفقهاء المسلمين من الحجاج. وبخلاف هتلر لم يكن للحجاج نصير من الأدباء غير جرير، الموالي للأمويين. ولم يدافع عنه أحد من الوسط الثقافي طيلة العصور الاسلامية.

أوصاف الحجاج لمن يريد رسمه من الفنانين:

كان أخفش لايقوى على فتح عينيه في الشمس. ساقاه نحيلتان مجرودتان وبدنه ضئيل. وكان دقيق الصوت غير مكتمل الرجولة في نطقه برغم ماتمتع به من الفصاحة والبلاغة. هكذا وصفه المؤرخون. ومن الأفضل أن ينظر إلى هذه الصفات في حذر لأنها قد تكون انطباعية أكثر منها حقيقية.. والحجاج في الفولكلور الشيعي أعور. وهي صفة مشتركة لجلادي الشيعة مثل يزيد بن معاوية وعبيد الله بن زياد والشِمّر بن ذي الجوشن.

الفهرس





